الجزء الثالث
الإفراك
في حوض الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك
شرح لرسالة «الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك»
للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب
رحمهم الله تعالى وأجزل لهم المثوبة والمغفرة
تأليف
أبي عزير عبد الإله يوسف اليوبي الحسني الجزائري
تقديم
«محمد بن إبراهيم شقرة أبو مالك»
دار الحديث

الإدراك
في حوض الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك

٣

# في حوض الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك

## شرح لرسالة «الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك»

## للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب

رحمهم الله تعالى وأجزل لهم المثوبة والمغفرة


تأليف

أبي عزير عبد الإله يوسف اليوبي الحسيني الجزائري


تقديم

الشيخ العلامة الفقيه الأصولي، اللغوي المربي، الأستاذ الوالد

«محمد بن إبراهيم شقرة أبو مالك»

الجزء الثالث


دار الحديث

# دحر المُعتَضد بقِصَّة «حَاطب» فِي عَدَم تكْفِير الجَاسُوس المُخَاطب

ٱعلم ـ سلَّمك اللَّه ـ ؛ من كلّ زلةٍ أو كبوةٍ فيما يخصّ دعامة الدّين ـ أعني: «مسألة الإيمان» ـ ؛ التي زلَّ فيها من زلَّ؛ بشبهةٍ باهرةٍ، أو نظرةٍ قاصرةٍ، أو كنَّةٍ شائنةٍ؛ أنَّ ذكرنا لهذه «المسألة الحاطبية» هو التَّحقيق والتَّدقيق ـ في حالة «حاطب بن أبي بلتعة اللَّخمي» رضي الله عنه وما كتب وأرسل به، وما قال وٱعتذر به، وما قيل له ـ لكمال التَّنسيق؛ ومن ثمرته إخراج عزيزةٍ ولطيفةٍ؛ هي ضميمة المسألة، وما يناط عليها من الحكم ـ من الامتناع في الحكم علىٰ «حاطب» بالكفر والردَّة، لِمَ أظهر من مودة ـ ؛ لأنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ سمَّىٰ ما قام به من مكاتبة ومراسلة ـ مودَّة، بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ﴾ [المُمتَحنَة: ١].

وكما تعلم ـ يرعاك اللَّه ـ إنَّ الوقوف علىٰ تلك الضميمة ـ لتكون مانعة سليمة ـ ؛ لا يكون إلَّا بشدَّة البحث في هذه «المسألة الحاطبية»؛ وٱستقراء ومطالعة أقوال من تكلَّم فيها؛ بذكرٍ معرَّجٍ أو تعريجٍ مدبَّجٍ ـ بصحة نقل أو صراحة عقل ـ أو تقليدٍ ملجٍ ـ سواء كان ذاك التقليد صوابًا أو زللاً أو تحريفًا ـ ؛ وما ٱعتضد به المعتضد ـ في هذه المسألة ـ لإثبات حكمٍ يره هو الصواب؛ والحامل علىٰ ذلك كلّه هو ما ٱستقر في الجنان في مسألة الإيمان.

وشدادة البحث ـ في هذه المسألة الحاطبية ـ حاملة علىٰ

مطالعة الآراء والأقوال، بنظرٍ ثاقبٍ ومدلولٍ صائبٍ، يخرج مكنون هذه المسألة؛ التي غابت علىٰ كثيرٍ من الناس عرفوا بصحة سلوك هذا المضمار، والتَّفحص للأخبار، أما المرجىء الجلد؛ المعروف بتغيير الشَّكل لأجل الأكل، أو السَّطو علىٰ كل بحوٍ؛ ليدَّعيه، ٱعتضد بها وجعلها عكَّازًا يتوكأ عليها؛ في عدم تكفير من فعل فعل «حاطب» وأطلق القول ولم يقيّده علىٰ كل الحالات.

والنظر الثاقب لا ينتج المدلول الصائب؛ إلَّا إذا سبق بٱعتقادٍ صحيحٍ سليمٍ من كل شائبة في «مسألة الإيمان»، وهذا الفضل العميم يساق بتوفيق من اللَّه ـ تعالىٰ ـ لمن كان بنيته الإنسية سليمة ـ صحة النظرة وسلامة الفطرة ـ؛ يسبقهما، وفرة علمٍ وذكاء فهمٍ.

فالموسوم بهذا ـ الذي هو بتوفيق من اللَّه وفضله ومنّه وكرمه علىٰ العبد ـ قصده من وراء ذلك ـ إذا ظهر له ببرهان لايحٍ ـ أن يتفانىٰ في نصره؛ بقمع الباطل والسَّعي في طمسه؛ لأنَّ صحة العلم ومقتضاه، حملا علىٰ العمل، وهذا هو صحة التَّوحيد؛ التي يحقق الكفر بالنَّديد.

وهذا الصنف الموسوم ـ بهذه الفضائل العميمة والإرادات السَّليمة والمناهج المستقيمة ـ قليلٌ جدًا في زماننا، بل في كل زمانٍ. جعلنا اللَّه في عدادهم، وأن يحلّنا بسلوكياتهم وأن لا يُحيلنا عنهم بمنّه وكرمه آمين! آمين!

فمِّمَّا حملني علىٰ هذه الهمَّة وشدَّة البحث ـ في هذه «المسألة الحاطبية» ـ البراعة في الصناعة؛ لارتباط هذه المسألة، ببحو شرح «**الدَّلائل فِي حُكم مُوَالاة أهل الإشراك**»؛ التي ألَّفها صاحبها ما بين

سنة «١٢٢٣هـ» وسنة «١٢٢٦هـ»، الموافقة لسنة «١٨٠٨م» وسنة «١٨١١م» وقتل علىٰ إثرها؛ والتي أثبت فيها كفر وردَّة من أعان «الدَّولة العثمانية» ـ بالولاية العملية فقط؛ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ.

ثم ما ٱعتضد به بعض الغاطسين في وحل الإرجاء من ٱستدلال بهذه لتحريف كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ في هذه المسألة ـ ليلحدوا فيه بالمحرّف ليقيموا المزيّف؛ وهو أنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يكفّر بالموالاة العملية قطُّ إلَّا إذا كانت الموالاة مطلقة ـ.

وٱستدل أحد هؤلاء الغاطسين في وحل الإرجاء في ذلك؛ بٱستدلالٍ ملبوسٍ منكوسٍ عن شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لفظه: «ومن تولىٰ أمواتهم، أو أحياءهم، بـ«المحبة» و«التعظيم» و«الموافقة»، فهو منهم كالذين وافقوا أعداء «إبراهيم» الخليل من «الكلدانيين» وغيرهم من المشركين، عبَّاد الكواكب أهل السّحر، والذين وافقوا أعداء «موسىٰ»، من «فرعون» وقومه بالسحر. أو ٱدّعىٰ أنه ليس ثم صانع غير الصنعة، ولا خالق غير المخلوق، ولا فوق السماوات إلـه، كما يقوله «الاتحادية» وغيرهم من «الجهمية». والذين وافقوا «الصابئة» و«الفلاسفة» فيما كانوا يقولونه في الخالق، ورسله، في أسمائه وصفاته، والميعاد وغير ذلك.

ولا ريب أنَّ هذه الطَّوائف ـ وإن كان كفرها ظاهرًا ـ فإنَّ كثيرًا من الدَّاخلين في الإسلام، حتَّىٰ من المشهورين بالعلم، والعبادة، والإمارة، **قد دخل في كثيرٍ من كفرهم، وعظَّمهم، ويرىٰ تحكيم ما**

**قرّروه من القواعد ونحو ذلك، وهؤلاء كثروا في المستأخرين ، ولبسوا الحقّ الذي جاءت به الرسل بالباطل الذي كان عليه أعداؤهم.**

والله ـ تعالىٰ ـ يحب تمييز الخبيث من الطَّيب، والحق من الباطل، فيعرف أنَّ هؤلاء الأصناف منافقون، أو فيهم نفاق، وإن كانوا مسلمين، فإنَّ كون الرجل مسلمًا في الظَّاهر لا يمنع أن يكون منافقًا في الباطن، فإنَّ المنافقين كلهم مسلمون في الظاهر[1]، والقرآن قد بيَّن صفاتهم وأحكامهم. **وإذا كانوا موجودين علىٰ عهد رسول الله ﷺ وفي عزَّة الإسلام ـ مع ظهور أعلام النبوة ونور الرسالة ـ ، فهم مع بعدهم عنهما أشد وجودًا، لاسيما وسبب النفاق هو سبب الكفر، وهو المعارض لما جاءت به الرسل.**» ٱنتهىٰ بتمامه [مجموعة الفتاوىٰ ٢٨/ ١١٤ط/ جـ ٢٠١، ٢٠٢ ط/ ق].

هذا ما ٱستدل به هذا الحاطب في اللَّيل ـ لإثبات الردَّة أنها لا تكون إلَّا بموالاة الكفَّار ولاءً مطلقًا ـ ، أما ٱستدلاله في عدم ثبوت وصف الردَّة وعدم تحققها في العين ـ إذا كانت الموالاة عملية فقط ـ ؛ فقد ٱعتضد في ذاك الاستدلال المنحرف لوصف الحال بما وقع لـ«حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه وقرَّر فيه أنَّ موادة المشركين في قضية معينة لرحمٍ أو حاجةٍ أو نحو ذلك تكون ذنبًا وليست كفرًا كما حصل

---

(١) قلت: لكن يستحيل أن يبقى ذلك طويلاً ولا تظهر عليهم قرائن الريبة؛ الدَّالة على نفاقهم وخبثهم الباطني ـ لتلازم الظاهر مع الباطن ـ ، ويأبى الله ـ تعالى ـ إلَّا أن يجري على ألسنة وأعمال المنافقين الشَّانئين؛ ما ليس في مرتبة «التصريح»؛ ليعلم حالهم ويتوقى من شرهم، وذلك هو قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]. ومن شاء فلينظر في حال المنافقين فسوف يجد ذلك باديًا.

لـ«حاطب». ونسب القول لشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» فذكر عنه أنه يقول ما لفظه: «وقد تحصل للرجل موادتهم لرحمٍ أو حاجةٍ فتكون ذنبًا ينقص به إيمانه، ولا يكون به كافرًا، كما حصل من «حاطب بن أبي بلتعة»، لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي ﷺ... وكما حصل لـ«سعد بن عبَّادة» لما ٱنتصر «لابن أبيٍّ» في قصة الإفك.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٢٠ ط/ جـ ٥٢٢، ٥٢٣ ط/ ق].

مع أنَّ الكلام لم يذكره بهذا اللفظ، وإنما بلفظٍ تصرّف فيه ليوهم بما ذهب إليه ـ أنَّ شيخ الإسلام لا يكفّر بالموالاة العملية قطُّ؛ إلَّا إذا كانت مطلقة ـ ، ولا يدري المسكين ـ ذاك الحاطب في اللَّيل ـ أنَّ ما ذكره شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» ـ وأظهرناه بلفظه من غير تصرف للأمانة العلمية ـ أنه كان عقب تحقيقٍ لشيخ الإسلام «ٱبن تيمية»؛ في شعب الإيمان وتلازمها، وقوة الإيمان وضعفها، وليس في نفي الإيمان فيمن أخلَّ بأصل الدّين، أو الموالاة العملية المكفّرة.

مع أنَّ شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ قرَّر الكفر بالموالاة العملية فقال ما لفظه: «من جمَزَ إلىٰ معسكر «التتر»، ولحق بهم، ٱرتد وحلَّ ماله ودمه.» [كتاب الاختيارات].

فاللحوق عمليٌّ؛ وقد يكون مع البغض والكراهة لمن لحق بهم، إلَّا أنَّ ٱستحباب الدُّنيا حمله علىٰ اللُّحوق؛ وقد توجَّبت بذلك ردته، وقد بيَّن المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ذلك بقولهم: ﴿نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ﴾ [المائدة: ٥٢]. وكما هو معلوم أنَّ خشية الدَّائرة تدور علىٰ «المال» و«الجاه»؛ فتنبَّه ـ يرعاك اللَّه ـ .

وقال أيضًا ما لفظه: «وكل من قفز إليهم ـ يعني: التتار ـ من أمراء العسكر وغير الأمراء فحكمُه حكمَهم» [مجموعة الفتاوىٰ ٢٨/ ٢٨٩ط/ جـ ٥٣٠ ط/ ق].

فإنَّ قصد «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يكن ليجعل هذه القصة الدَّلالة الواضحة في عدم ثبوت الردَّة في «الموالاة العملية»؛ وإنما في تلازم الأعمال للإيمان في «النفي» و«الإثبات»، وأنَّ بعض الأعمال لا تنفيه مطلقًا ـ رادًا بذلك علىٰ الخوارج ـ، فٱستدل بقصة «حاطب»، وإذا كان شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يتكلم علىٰ «القصة» ولم يعطها العناية الكبرىٰ، فهل تصلح أن تكون قياسًا في كل ولاية عملية؛ مهما كان شأنها وعظمها؟!!

وهل كان قصد شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ لما قال: «ومن تولىٰ أمواتهم، أو أحياءهم، بـ«المحبة» و«التعظيم» والموافقة»...» أنه لا يكفَّر بالولاية المطلقة إلَّا إذا ٱجتمعت هذه الثلاث في العين؟!

فالمساكين ـ الذين يكذبون علىٰ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» ـ لم يعلموا أنَّ عَلَم الأنام لما ذكر هذه الثلاث لا يقصد به أنَّ الثلاث مشروطة ببعضٍ ـ في تحقق الولاء المطلق المكفِّر فقط عند هؤلاء ـ، وإنما الثلاث قد تتحقق بها الردَّة منفردة.

فالمحبة لونٌ من ألوان الردَّة، والتعظيم لونٌ من ألوان الردَّة، والموافقة لونٌ من ألوان الردَّة، كما أنَّ «الموالاة العملية» ـ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ قد توجب الردَّة كالدَّل علىٰ العورة، كما حققناه في الشَّرح

لتوثيق الصَّرح، فلا داعي إلىٰ إعادة ذكره، لأنَّ عملنا هنا هو إبطال من جعل قصة «حاطب بن أبي بلتعة» عكازًا يعتضد به في عدم ثبوت الردَّة فيمن عَمَل عَمَل «حاطب اللخمي» اليوم، وما أكثر من يعمل ذلك اليوم ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ .

وسبب ذكري لهذا المنكوس في فكره ـ بسبب بضاعته المزجاة في دعامة الدّين ـ ؛ أنه ألَّف كتابًا سمَّاه «منهج ٱبن تيمية في مسألة التكفير[1]» وهذا العمل لا يعدّ تأليفًا قطُّ وإنما جمعًا، وحتَّىٰ ذاك الجمع لم يوفَّق فيه؛ لزجوة البضاعة وعدم الحنك والتَّمرس في مسألة «الاسم والحكم». وذلك هو التَّطبيب بكثرة التَّحطيب في الظلام الدَّامس، ولولا العمل نسب إلىٰ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما كنت لأعرج علىٰ ذلك.

فالكاذبون عليه كثروا هذه الأيام، وأيقنوا أنه ـ إذا أرادوا للإرجاء أن يعمّ ـ فلابدَّ من الدَّس في كلام مؤسس «المدرسة التجديدية للسلفية الشَّرعية» في عصره؛ التي ينهل منها كلّ مجدّد بعده ليجدّد.

فالتجديد وسمة علىٰ جبين المجدّد ـ الذي يتألم علىٰ غربة الأخيار والزهد في الآثار ـ ؛ فتراه يتحمل في سبيل ذاك التجديد الصَّعب أو حتَّىٰ الضرب للرقبة؛ كما حصل لأئمة كبار وثلَّة من الأطهار؛ لنشر ميراث النبوَّة كما جاء به النبي ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ وحمله وٱعتنىٰ به الأصحاب وتحملوا في سبيله الصّعاب.

---

(١) الجامع هو: د. عبدالمجيد بن سالم بن عبدالله المشْعبي، بإشراف د. صالح بن سعد السحيمي.

فالمفترىٰ عليه المجدد ـ أعني: شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» ـ نشأ نشأة بدعية ـ في أوَّل أمره ـ ؛ علىٰ مذهب «الآباء» و«الأجداء» ولم يتسلَّف إلَّا بعد سنة «٦٩٠هـ»؛ لأنَّ معظم «الحنابلة» في وقته كانوا من «المفوّضة»؛ يظنون أنَّ ذلك هو مذهب السَّلف.

فحنابلة «العراق» وما وراءه كان معظمهم «معتزلة»، وحنابلة «الشَّام» كان معظمهم «سالمية»؛ فيسَّر اللَّه ـ تعالىٰ ـ لابن تيمية مذهب السَّلف فتعصَّب به، وٱعتنىٰ به، وجدَّد ثوبه وأبعد عنه كلّ درن بدعي؛ فأترك الوصف له ـ في وصف حاله وتنقله من المذهب «البدعي»؛ الذي نشأ عليه إلىٰ المذهب «السَّلفي» الذي ظهر له بدلائله ـ .

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وأنا وغيري كنا علىٰ مذهب «الآباء» في ذلك!! نقول في الأصلين ـ يعني: «الكتاب» و«السنَّة» ـ بقول أهل البدع، فلما تبيَّن لنا ما جاء به الرسول دار الأمر بين أن نتَّبع ما أنزل اللَّه، أو نتَّبع ما وجدنا عليه آباءنا، فكان الواجب هو ٱتباع الرسول، وإلَّا نكون ممَّن قيل فيه:** ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ﴾ [لقمان: ٢١]، وقد قال تعالىٰ: ﴿أَوَلَوۡ جِئۡتُكُم بِأَهۡدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمۡ عَلَيۡهِ ءَابَآءَكُمۡۖ﴾ [الزخرف: ٢٤]، **وَقَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا عَلَىٰ وَهۡنٖ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيۡنِ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ ١٤ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ وَٱتَّبِعۡ سَبِيلَ مَنۡ أَنَابَ إِلَيَّۚ﴾ [لقمان: ١٥].

فالواجب ٱتباع الكتاب المنزل والنبي المرسل، وسبيل من أناب

إلىٰ اللَّه **فٱتبعنا «الكتاب» و«السنَّة» كالمهاجرين والأنصار، دون ما خالف ذلك من دين الآباء وغير الآباء**، واللَّه يهدينا وسائر إخواننا إلىٰ الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم اللَّه عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولـئك رفيقًا.» [مجموعة الفتاوىٰ ٦/ ١٥٤، ١٥٥ ط/ جـ ٢٥٨ ط/ ق].

كان هذا العارض ـ في ذكر حال تنقل الإمام الفارض؛ لمذهب السلف والبهجة به في تحمل العوارض ـ أجزل اللَّه له المثوبة في ذلك؛ أنَّ «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ له أقوال تراجع عنها ـ لمذهبيه ـ ، وأقوال لم يتكلم فيها بإسهابٍ، وأقوال ذكرها مجملاً، وأقوال لم يذكرها مطلقًا وهي قليلة جدًا؛ فيظن الحاطب صاحب البضاعة المزجاة ـ كهذا الدكتور ـ أنَّ الأقوال التي لم يذكرها «ٱبن تيمية» ليست علمًا مصدقًا ولا ٱستدلالاً محققًا. فلنعد للتَّحقيق لتعرية التَّلفيق ـ المساق من هذا الحاطب في اللَّيل وغيره ـ ؛ **الذين يظنون أنه إذا تغيَّرت العبارة تغيَّرت الحجة**، وكما تعلم ـ يرعاك اللَّه ـ أنَّ هذا وصف البليد.

فها هو ذاك المنكوس المدلّس يصرّح؛ أنَّ ما حمله علىٰ ذلك الجمع الحطبي ـ وليس التأليف السَّببي ـ يقول ما لفظه: «... لذا كانت حاجة الناس إلىٰ معرفة هذه المسألة ضرورة جدًا، وتبيينها وإيضاحها بشكل يسهل فهمه مهمًا جدًا، وخصوصًا في هذا العصر الذي كثر فيه المتعالمون، وظهر فيه المتكلفون والمتنطعون. فصار كل من هؤلاء يدلي بدلوه بين الدلاء، فيفتي بالفتاوىٰ العظيمة ويحسب أنَّ له قصب السبق من بين سائر العلماء، وصار منهم من يتجرأ بالتجريح والتنقيص

للعلماء، بل وبالتخطئة والتكفير للفضلاء النبلاء.

وصار بعضهم يأخذ من أقوال شيخ الإسلام التي لا يفهم معانيها، أو يفهمها ولكن لا يفهم مقصوده، أو يحرف لفظها بحذف بعض أجزائه، فيتخذها تكاة لمذهبه التكفيري، ومرتكزًا لقوله الجاهلي، أو مستندًا لجهالاته وأفكاره التي لا تعتمد علىٰ قولٍ صحيحٍ، ولا نصٍ صريحٍ، لذا كان من المهم إيضاح منهج شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» في «مسألة التكفير» حتَّىٰ لا تتخذ أقواله مطية لتأييد الدعاوىٰ الباطلة، ولا تجعل كلماته تبريرًا لأصحاب الأفكار الفاسدة.

كما أنَّ شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ شخصية إسلامية بارزة، وعالمٌ فذٌ من علماء المسلمين، حباه اللَّه موهبة ٱستحضار الأدلة، والترجيح بين المسائل، وزاده اللَّه بسطة في العلم والاطلاع، حتَّىٰ إنَّ القارىء لكلامه يظن أنَّ العلم قد جعل بين عينيه.

لذا كان من الضروري معرفة موقف هذا العالم الجهبذ من هذه المسألة الخطيرة، سيما وأنه من أحسن من ٱستنبط وأصَّل وشرح وفصَّل في هذه المسألة، وهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد ٱقتفىٰ فيها منهج السلف، وسار فيها حذو أئمة أهل السنَّة والجماعة؛ كالإمام «أحمد»، و«مالك» وغيرهما، وفي غالب المسائل يذكر ذلك.

وإني لما رأيت حاجة الناس إلىٰ ضبط هذه المسألة، ورأيت كلام شيخ الإسلام الذي يقوم علىٰ الأدلة الصريحة، والاستنباطات الحكيمة الصحيحة، والشروحات الواضحة الفصيحة، ورأيت أهل الأهواء والمتعالمين يتناقلون أجزاء من كلام شيخ الإسلام ليجعلوه

مؤيدًا لاعتقادهم أيقنت أنَّ الحاجة ملحة إلىٰ كتابة هذا الموضوع، فعقدت العزم، فكان هذا هو سبب ٱختياري لهذا الموضوع.» [منهج ٱبن تيمية في مسألة التكفير ١/ ٥، ٦].

فلقد صرَّح هو بنفسه علىٰ ما حمله علىٰ خوض هذا المضمار والتَّزود من كلام الأخيار لتحقيق هذه المسألة ـ ببضاعة مزجاة ـ ؛ فلقد أساءه ما ذكره المجددون لمدرسة «ٱبن تيمية» فأراد أن يخرس أفواههم ويفنّد تحقيقاتهم، ويجهز علىٰ ٱستدلالاتهم، بنظرٍ بائسٍ وتفكيرٍ فالسٍ، يهين المدرسة أكثر ممَّا يخدمها؛ فالرجل نكرةٌ يريد أن يتقحَّم مسألة «الاسم والحكم» عند شيخ الإسلام ليضل الأنام.

أقول: فهل فهمت أيها المتقحّم ـ لهذه المسألة الجليلة ـ وفهم الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ مقصود «ٱبن تيمية» في دعامة الدّين؛ التي بنىٰ عليها أصوله؟!!

فٱنظروا ما صنعتم بفهمكم هذا، وما جرَّ علىٰ الأمة من بلاءٍ ومحنٍ. فلقد فجّرتم السَّد بعدما كان مبنيًا بزبر الحديد، وفتحتم عدَّة جبهات علىٰ الأمة لتستباح حوزتها.

هوَّنتم جبهة العقيدة ـ بٱسم الوسطية والاعتدال ـ ، وهوَّنتم جبهة الأعراض والدماء، ووسمتم من أراد الدفاع عن هذه الحوزة بـ«الخارجية» و«حملة الفكر التكفيري»، و«أصحاب الدَّعوات الباطلة وشذوذات العاطلة»، وليعلم هؤلاء ـ أصحاب الاعتدال والحمل للإرجاء بالقلال؛ كهذا النّكرة ـ أنَّ الخذلان والمبالغة في الشنآن لا يضرا إلَّا أصحابه.

وهذا الكاد الجاد ـ المتقحّم صنعة لا يتقنها ـ لو لم يكن جمعه بإشرافٍ لكانت الطامة أكبر، والبلوىٰ أعظم، والفجوة بين ما يريده هذا الدكتور وما يريده شيخ الإسلام أعمق.

وكما ترىٰ أيها الباصر المستبصر لدينه أنَّ محنتنا اليوم في ديننا إلَّا بسبب هؤلاء الدَّكاترة ـ الذين يبحثون عن الاسم دون الرَّسم ـ ، تجد عمل أحدهم ـ الذي لأجله أخذ هذه «الدرجة العالمية» ـ ؛ بعد كدٍ وجدٍ لو جمع في ظرفٍ لوسعه، ناهيك عن الوعك العقدي، واللّجاج الجدلي؛ الذي لا يأتي بشيءٍ إلَّا تسويد الكاغد، ثم يقف عند هذه «الدكترة» ويصبح بطالاً لا ينتج شيئًا.

فنحن نحمد اللَّه ـ تعالىٰ ـ علىٰ بطالته، وأن لا يتقحَّم الصعاب، وهو فاقد لأثر الأصحاب، فبطالته أرحم علىٰ الأمة من تقحمه، فالذي يخوض في هذا المطلوب ـ بدون زادٍ ـ يحدث بسببه ما لم يكن في المحسوب؛ الطمّ للوادي علىٰ القرىٰ، فهذه حصيلة كل من تتطلع نفسه للمبارزة، وقد سبق إلىٰ عقده المناشزة؛ لصحة الدَّلائل، وصرائح المسائل، فنسأل المولىٰ أن يجنب الأمة مثل هؤلاء المتقحمين علىٰ تراثها ليزيدوا من سباتها.

فهذا حال الدكتور «الأول»؛ وما أنتجت دكترته، أما الدكتور «الثاني» وهو «الشريف حاتم بن عارف العَوْني» فقد ساءته الدعوة التجديدية التي قام بها العلاَّمة «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ اللَّهُ ورأىٰ فيها ـ لمعتقده السابري في مسألة الإيمان ـ دعوة غلوٍّ وٱنحرافٍ في التكفير؛ فساءه هذا الغلو ـ زعم ـ فأراد أن ينجي الأمة من تلك الغمَّة

ـ الوهابية ـ فألَّف كتابًا سمَّاه «الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة» بناه علىٰ خمسة مباحث، أوَّله «حقيقة الولاء والبراء» في «اللغة» و«الاصطلاح»؛ علىٰ عادَة الباحثين عن «الدكترة».

وجهالة هؤلاء الدكاترة؛ خاصة أصحاب الوعك في المعتقد والسابرية في دعامة الدّين، تظهر في أوَّل مباحثهم؛ عندما يقسّموا ما تعرضوا لحقيقته إلىٰ «حقيقة لغويةٍ» و«حقيقة إصطلاحيةٍ»؛ وما علموا هؤلاء الجهال أنَّ هذا التقسيم بدعي؛ في حقّ من جاء نص الكتاب أو السنَّة يدل عليه. ولاشكَّ «الولاء والبراء» جاء نص «الكتاب» و«السنَّة» يدلا عليه.

فالحقيقة الاصطلاحية لا تكون إلَّا فيمن لم يتلق بنص من «الكتاب» أو «السنَّة»؛ وٱصطلاحه لا يؤخذ إلَّا من أصحاب قحِّ السنَّة، أما ما جاء يدل عليه النصوص، فنقول ـ في تقسيم حقيقته ـ : «حقيقته اللسانية» و«حقيقته الشرعية»؛ لتكون هي الحاكمة في «الاصطلاح»؛ لأنَّ «الحقيقة الشرعية» حامية للمعنىٰ والمبنىٰ. فلقد تطرقنا لذلك كلّه في كتابنا؛ الذي جعلناه مدخلاً لدراسة الاعتقاد السَّليم المثبّت علىٰ الصراط المستقيم؛ لحماية هذه العُنَّة المهدية إلىٰ رياض الجنَّة، سمَّيناه «**منهج أهل السنَّة في تقرير عقيدة الأمة**» فليطالع فيه فإنه مطبوعٌ.

فسنتطرق ـ لما ساء هذا الدكتور المغرور من وهابية يراها تكفيرية ـ إن شاء اللَّه ـ ؛ حملته علىٰ هذا الإنتاج المعوَّك الذي يجنىٰ منه الدَّليل المشوَّك؛ المضعف لعقيدة «الولاء والبراء» ـ بعد الرَّد علىٰ د. «صالح ٱبن فوزان بن عبداللَّه الفوزان» ـ عضو اللَّجنة الدائمة ـ ؛

كما قلنا في «المقدمة»؛ لإساءته شرح «**الدَّلائل فِي حُكم مُوالاة أهل الإشراك**».

ففي علمي لم يتطرق لشرحها إلَّا هو وأنا، فلينظر فيهما المنصف ـ البار بنفسه أن لا يقحمها المهالك ـ وليحكم بعدلٍ وإنصافٍ؛ من ألبس شرحه الدُّرر النضيدة، ومن شطط في القول وقاس القياسات البعيدة. فلنعد إلىٰ المقصود.

فسابرية هذا الدكتور ـ أعني: «حاتم العَوْني» ـ يراها وسطية؛ في هذا الأصل العظيم، والوهابية الدَّليلية الشَّرعية يراها ٱنحرافية، فهذه هي حقيقة الغاطسين في وحل الإرجاء ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ.

**يقول محمد بن إبراهيم الوزير الحسني** ما لفظه: «فإنَّ لكلِّ علم رجالاً، ولكلِّ مقامٍ مقالاً، **ومن نام عن علمٍ ثم تعرَّض لما لا يدري به مِن الاعتراض علىٰ أهله، كان كالأعمىٰ يعترضُ علىٰ ذوي الأبصار، وهو لا يعرفُ الظلمات من النُّور، ولا الليل من النَّهار.**» [العواصم والقواصم في الذَّب عن سنة أبي القاسم ٨/ ٢٥٩].

وصدق الشاعر إذ يقول:

وابنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لُزَّ فِي قَرَنٍ ... لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ البُزْلِ القَنَاعِيسِ

وعلىٰ كلٍّ سوف نناقش« المسألة الحاطبية» بروية، ونخرج الضميمة؛ التي نعلّق عليها حكمنا سوية، ونوقظ البال بصحة الاستدلال، أنَّ «المسألة الحاطبية» ليست دليلاً في عدم ثبوت الردَّة في «الولاية العملية»، أو فيمن قام بعمل «حاطب بن أبي بلتعة» اليوم.

❊ ❊ ❊ ❊

نقول وباللَّه ـ تعالىٰ ـ نبصر وبحججه ودلالاته نستنصر:

علينا أن ننظر إلىٰ عمل «حاطب بن أبي بلتعة» من الميزان الشرعي، وليس بالمعتقد المذهبي؛ الذي حجز الأدلة من الاستبانة، والعقول عن الاستنارة، في هذه «الولاية العملية» التي تنفي الدَّعامة؛ المقامة عليها صحة الديانة.

فإذا جعلنا مسألة «الولاء والبراء» هي لبّ أصل الدّين علمنا بعدها ما ينفي هذا الأصل وما يوهنه، وإذا جعلناها فرعًا وكمالاً، فقد علمنا أنَّ الفرع والكمال لا يضر الأصل إذا فقد، فَتَتِيه في هذه الحبائل الشيطانية ونوهن الدّين بٱسم التَّحقيق للكلام المبين.

لأنَّ الحادثة «الحاطبية» أصبحت مطية لرجال وشيوخ «الإرجاء» المعاصر ـ طائفة المرجئة الجدد ـ ينفذوا من خلالها لنسف أصل من أصول الإسلام، الدّين قائمٌ عليه؛ وذلك بقولهم: أنه لا يوجد ناقض من نواقض الإسلام ٱسمه «موالاة الكافرين ونصرتهم علىٰ المسلمين».

وبما أنهم من المبتدعة ـ الذين يعتضدون علىٰ الحوادث والمسائل ولا يعتمدون علىٰ النصوص التي لا يمكن حصرها في مسألة «الولاء والبراء» ـ ؛ لأنهم يجعلون «القاعدة الكلية» جزئية، و«الجزئية» قاعدة كلية؛ فدفعوا ـ بفهمهم المعوَّك لهذه الحادثة «الحاطبية» ـ النصوص الجلية ـ التي لا يمكن حصرها ـ **أنَّ الموالاة للكافرين ناقض من نواقض الإسلام، سواء كانت الموالاة «مطلقة» أو «عملية»**، وإنما حادثة «حاطب» لها فهم خاص أوتيه من كان في دعامة الدّين علىٰ نهج الأولين؛ فلهذا ٱستوجب علينا النَّصب ـ لهؤلاء ـ المنجنيق علىٰ الطريق

نترصدهم لدكّهم مع شبهاتهم، فلنبدأ.

**أولاً: ماذا عمل «حاطب بن أبي بلتعة اللَّخمي»؟!:**

عن أبي عبدالرحمن السّلمي عن علي ﵁ قال: «بعثني رسول اللَّه ﷺ وأبا مرثد والزبير ـ وكلنا فارسٌ ـ قال: **ٱنطلقوا حتَّىٰ تأتوا روضة خاخ فإنَّ بها ٱمرأة من المشركين معها كتاب من حاطب بن أبي بلتعة إلىٰ المشركين.** فٱدركناها تسير علىٰ بعيرٍ لها حيث قال رسول اللَّه ﷺ. فقلنا: الكتاب، فقالت: ما معنا كتاب، فأنخناها، فٱلتمسنا فلم نر كتابًا، فقلنا: ما كذب رسول اللَّه ﷺ، لتخرجنَّ الكتاب أو لنجردنَّك. فلما رأت الجدَّ أهوت إلىٰ حُجْزَتها ـ وهي محتجزة بكساء. فأخرجته. فٱنطلقنا بها إلىٰ رسول اللَّه ﷺ، فقال عمر: يا رسول اللَّه، قد خان اللَّه ورسوله والمؤمنين، فدعني فلأضرب عنقه. فقال النبي ﷺ: **ما حملك علىٰ ما صنعت؟** قال حاطب: واللَّه ما بي أن لا أكون مؤمنًا باللَّه ورسوله ﷺ، أردت أن تكون لي عند القوم يدٌ يدفع اللَّه بها عن أهلي ومالي، وليس أحدٌ من أصحابك إلَّا له هناك من عشيرته من يدفع به عن أهله وماله. فقال النبي ﷺ: **صدق، ولا تقولوا له إلَّا خيرًا.** فقال عمر: إنه خان اللَّه والمؤمنين، فدعني فلأضرب عنقه. فقال: **أليس من أهل بدر؟** فقال: **لعلَّ اللَّه ٱطلع علىٰ أهل بدرٍ فقال: ٱعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة ـ أو فقد غفرت لكم ـ** فدمعت عينا عمر وقال: اللَّه ورسوله أعلم.» [البخاري رقم ٣٠٨١ و٤٢٧٤ و٤٨٩٠ و٦٩٣٩ ومسلم رقم ٦٣٥١ في «باب فضائل أهل بدر»].

فبٱستقراء الحديث ـ مع جميع طرقه والروايات الأخر ـ وجدنا أنَّ

دلالته تدل علىٰ أنَّ «حاطب بن أبي بلتعة» كان جاسًا، لاشكُّ ولا مريةٌ في ذلك، وهذا ليس محل النزاع.

**ثانيًا: حالة «حاطب بن أبي بلتعة» في الميزان الشرعي:**

لاشكّ أنَّ «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه من السابقين الأولين؛ فالمكانة والمنزلة ثابتة له، والإيمان ـ مع عمله ـ الموجب لدخول الجنان ثابت له.

عن أبي الزبير، عن جابرٍ أنَّ عبدًا لـ«حاطب» جاء رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم يشكو «حاطبًا»، «فقال: يا رسول اللَّه! ليدخلنَّ حاطب النار، فقال: رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم: **كذبت لا يدخلها، فإنه شهد بدرًا والحديبية**» [مسلم رقم ٦٣٥٣].

وعن جابر بن عبداللَّه قال: أخبرتني أمّ مبشّرٍ، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة: «لا يدخل النار، إن شاء اللَّه، من أصحاب الشجرة، أحدٌ، الذين بايعوا تحتها» [مسلم رقم ٦٣٥٤].

**قال النووي** رحمه الله ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «إن شاء اللَّه للتبرك، لا للشَّك» [المنهاج ٨/ ٢٧٥].

**ثالثًا: ما السبب الذي حمل «حاطب بن أبي بلتعة» علىٰ الجسِّ ـ الثابت له ـ؟:**

**في رواية:** «قال: يا رسول اللَّه! لم يكن أحدٌ من أصحابك إلَّا وله بـ«مكة» من يدفع اللَّه به عن أهله وماله، ولم يكن لي أحدٌ، فأحببت أن أتخذ عندهم يدًا» [البخاري رقم ٣٠٨١ ومسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٠].

**وفي رواية:** «قال: أردت أن تكون لي عند القوم يدٌ يدفع اللَّه

بها عن أهلي ومالي، وليس أحدٌ من أصحابك إلَّا له هناك من عشيرته من يدفع اللَّه به عن أهله وماله!» [البخاري رقم ٣٩٨٢ ومسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٢].

وفي رواية: «قال: إني كنت ٱمرأ ملصقًا في «قريش» ـ قال سفيان: كان حليفًا لهم، ولم يكن من أنفسها ـ وكان ممَّن كان معك من المهاجرين لهم قراباتٌ يحمون بها أهليهم. فأحببت، إذ فاتني ذلك من النسب فيهم، أن ٱتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتي.» [البخاري رقم ٤٨٩٠ ومسلم رقم ٦٣٥١].

وفي رواية: «قال: غير أني كنت بين ظهرانيهم، وكانت والدتي معهم، فأردت أن ٱتخذها عندهم!» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٢٢٦٠ والمقصد العلي رقم ١٤١٥ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ٣٠٣].

وفي رواية: «قال: ولكن لم يكن أحدٌ من قريش إلَّا وله أهل وخدم يمنعون له أهله، فكتبت كتابًا ورجوت أن يمنع اللَّه لي بذلك أهلي.» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٥٤٩٧].

وفي رواية: «قال: ولكني كنت غريبًا في أهل مكة وكان أهلي بين ظهرانيهم وخشيت عليهم.» [الحاكم في المستدرك رقم ٦٩٦٦ في ذكر أهل بدر].

فمن الروايات الصحيحات ـ المسرودة ـ يظهر أنه ـ رضي اللَّه تعالىٰ عنه ـ كان متأولاً في ذلك الجسّ وظنَّ أنه لا ضرر فيه؛ حمله عليه الخشية علىٰ «الأهل» و«الولد» و«المال»، بحكمه أنه كان ٱمرءًا ملصقًا في «قريش» ولم يكن منهم.

**رابعًا: بما ٱعتذر به «حاطب بن أبي بلتعة»؟:**

**في رواية:** «فقال: لا تعجل، واللَّه ما كفرت ولا ٱزددت للإسلام إلَّا حبًّا» [البخاري رقم ٣٠٨١].

**وفي رواية:** «قال: أما إني لم أفعله غشًّا لرسول اللَّه ﷺ ولا نفاقًا، قد علمت أنَّ اللَّه مظهرٌ رسوله ومتممٌ له أمره» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٢٢٦١].

**وفي رواية:** «قال: لم أفعله كفرًا ولا ٱرتدادًا عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام» [البخاري رقم ٤٨٩٠ ومسلم ٦٣٥١].

**وفي رواية:** «قال: واللَّه ما بي أن لا أكون مؤمنًا باللَّه ورسوله ﷺ» [البخاري رقم ٣٩٨٣ و٦٩٣٩].

**وفي رواية:** «قال: واللَّه يا رسول اللَّه! ما كتبته ٱرتدادًا عن ديني» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٤].

**وفي رواية:** «أما واللَّه ما ذاك يا رسول اللَّه أن يكون تغيَّر إيمانٌ من قلبي» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٥٤٩٧].

**وفي رواية:** «قال: يا رسول اللَّه! إني واللَّه لناصح للَّه ولرسوله ﷺ» [الحاكم في المستدرك رقم ٦٩٦٦].

**خامسًا: بماذا حكم علىٰ «حاطب بن أبي بلتعة» ـ بسبب فعله الجاسوسي مع تأويله في ذلك ـ؛ الذي ظنَّ أنه لا ضرر فيه؟:**

**١ـ «القتل».**

**في رواية:** «فقال عمر: دعني يا رسول اللَّه! فأضرب عنقه» [البخاري رقم ٣٠٨١ ورقم ٣٩٨٣ ورقم ٤٨٩٠ ورقم ٦٩٣٩].

**٢ـ «النفاق».**

**في رواية:** «فقال عمر: دعني، يا رسول اللَّه! أضرب عنق هذا المنافق» [البخاري رقم ٤٢٧٤ ومسلم رقم ٦٣٥١ ومسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٠ و٣٩٤].

**٣ـ «الخيانة».**

**في رواية:** «فقال عمر: يا رسول اللَّه! إنه قد خان اللَّه ورسوله والمؤمنين فدعني حتَّىٰ أضرب عنه» [البخاري رقم ٦٩٣٩ ومسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٢].

**وفي رواية:** «فقام عمر: يا رسول اللَّه! خان اللَّه، وخان رسوله، ٱئذن لي فأضرب عنقه!» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٣].

**٤ـ «ولاية الكفَّار».**

**في رواية:** «قال عمر: ولكنه قد نكث وظاهر أعداءك عليك!» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٣].

**٥ـ «الكفر والردَّة».**

**في رواية:** «قال عمر: قلت: يا رسول اللَّه! دعني أضرب عنق حاطب بن أبي بلتعة فقد كفر» [المعجم الأوسط للطبراني رقم ٢٦٦٨].

**وفي رواية:** «قال عمر: فٱخترطت سيفي وقلت: يا رسول اللَّه! أمكني منه فإنه قد كفر فٱضرب عنقه» [الحاكم في المستدرك رقم ٦٩٦٦].

**وفي رواية:** «قال عمر: أضرب عنقه يا رسول اللَّه! فقد كفر» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي وٱبن مردويه وضياء المقدسي في المختارة والسيوطي في الدر المنثور ٦/ ٣٠٢].

**٦ـ «العداوة للَّه».**

**في رواية:** «فقال عمر بن الخطاب: يا رسول اللَّه! خلِّ عني وعن عدوّ اللَّه هذا المنافق فأضرب عنقه» [عبد بن حميد والسيوطي في الدر المنثور ٦/ ٣٠٣].

إذن: الحكم كان مسندًا إلىٰ الظاهر، لأنه هو العمدة في إلقاء الأحكام ـ وبذلك نتعبَّد ـ للحقيقة الإيمانية المركبة من «ٱعتقاد» و«ٱنقياد»، وما أمرنا أن نطَّلع علىٰ البطون أولاً لنحكم بعد ذلك، فهذا ما لم يفعله ذاك الصحابي الجليل بحضرة رسول اللَّه، **فقد خوَّنه وكفَّره وأوجب قتله بمجرد الفعل بغير النظر إلىٰ الاعتقاد** ـ كما أوجبته «المرجئة» أولاً ـ قطع اللَّه دابرها ـ، وأقرَّه رسول اللَّه علىٰ ذلك،لأنه لو كان غير ذلك لبيَّنه رسول اللَّه؛ لأنه لا يؤخر البيان عند وقت الحاجة؛ ولَقال له مثل ما قال لـ«معاذ» ـ لما طوَّل في الصلاة ـ.

عن عمرو بن دينار قال حدثنا جابربن عبداللَّه: «أنَّ معاذ بن جبل ﵁ كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومَه فيصلي بهم الصلاة، فقرأ بهم «البقرة»، قال: فتجوَّز رجلٌ فصلىٰ صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذًا فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل فأتىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه إنا قومٌ نعمل بأيدينا، ونسقي بنواضِحنا، وإنَّ معاذًا صلىٰ بنا البارحة فقرأ «البقرة» فتجوَّزت، فزعم أني منافق. فقال النبي ﷺ: **يا معاذ أفتَّان أنت؟** ثلاثًا. ٱقرأ و«**الشمس وضحاها**»، و«**سبِّح ٱسم ربك الأعلىٰ**» **ونحوَهما**» [البخاري رقم ٦١٠٦].

والثلاثة الذين خلفوا ٱتهموا بالنفاق فعاقبهم اللَّه ـ تعالىٰ ـ بالهجر،

وبرَّأهم بعد ذلك وأنزل فيهم قرآنا يتلىٰ. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾﴾ [مريم].

فلقد أقرَّ النبي ﷺ وقوع تلك الأوصاف علىٰ «حاطب» ـ بسبب ما ٱقترف ـ ولم يمنع من ذلك، إنما منع جزاء تلك الأوصاف بسبب شهود البدرية؛ فهي حسنة عظيمة ماحية. فتنبه ـ يرعاك اللَّه ـ لهذه الإمتاعات الواضحات.

**يقول الحافظ ٱبن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وٱستدل بٱستئذان «عمر» علىٰ قتل «حاطب» لمشروعية قتل الجاسوس ولو كان مسلما وهو قول «مالك» ومن وافقه، ووجه الدلالة أنه ﷺ أقرَّ «عمر» علىٰ إرادة القتل لولا المانع، وبيَّن المانع هو كون «حاطب» شهد بدرًا، وهذا منتفٍ في غير «حاطب»، لو كان الإسلام مانعًا من قتله لما علَّل بأخص منه.» [فتح الباري ٨/ ٨١٠ باب: لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ].

قلت: كما ٱستدل به لمشروعية القتل، يستدل به لمشروعية التخوين والتكفير ولمشروعية إلقاء النفاق الأكبر المخرج من الملَّة، وإلقاء ـ علىٰ من ٱقترف ذلك ـ العداوة للَّه ولرسوله وللمؤمنين ـ ، لأنَّ الفعل يقتضي ذلك، ولا يوجد دلالة توجب التفريق بين مشروعية القتل المقرور من النبي، ومشروعية التكفير المقرور من النبي ـ بسبب الموالاة ـ ، خاصة فيمن لم تكن له حسنة كبيرة ماحية كـ«حاطب»؛ لأنَّ ذلك من المتماثلات المتساويات، والتفريق بينهما من أقبح المحال لأنَّ إقرار النبي ﷺ شمل «الحكم» و«الجزاء».

ثم إياك! إياك! والتَّفريق بين «فعل» و«الفاعل»؛ كأنْ تقول: فلقد

أقرَّ النبي ﷺ وقوع تلك الأوصاف علىٰ «فعل» «حاطب بن أبي بلتعة»، أو تقول: ولم يمنع من ذلك، إنما منع جزاء تلك الأوصاف لعدم لحوقها بـ«الفاعل» ـ في كلامنا المشار إليه آنفًا ـ ؛ فهذا دهليز «الإرجاء» الأكبر، و«الفَصم» ـ لعقيدة أهل السنَّة ـ الأخطر.

فالتَّفريق بين «الفعل» و«الفاعل» في نقض أهل الدّين، هو الإضعاف ـ بعينه ـ للحبل المتين؛ فعلىٰ هذا الاعتقاد المعوَّك، الذي يجنىٰ منه الدَّليل المشوَّك، يصبح تكفير المولىٰ ـ سبحانه ـ للمستهزئين خطئًا ـ والعياذ باللَّه ـ ؛ من هذه الردَّة السَّمجة؛ لأنَّ هذا التَّفريق يوجب «العلم» أولاً بمعنىٰ «القول» أو «الفعل»؛ الناقض لأصل الدّين قبل وقوعه علىٰ العين؛ ولاشكَّ أنَّ هذا الموجب بدعيٌّ، يردّه حكم اللَّه ـ تعالىٰ ـ في المستهزئين.

**يقول العلاَّمة الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «لكن لا يخفىٰ عليك ما تقرَّر في أسباب الردَّة **أنه لا يعتبر في ثبوتها «العلم» بمعنىٰ ما قاله ما جاء بلفظٍ كفريٍّ أو فعل فعلاً كفريًا.**» [الدُّر النضيد ص ٣٩].

فالمولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ حكم علىٰ «القول»؛ مع أنَّ أصحابه لم يعتقدوه، مع ما لهم من الإيمان الثابت لهم من اللَّه ـ تعالىٰ ـ بقوله: ﴿قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾ [التوبة: ٦٦]. فإنهم لو كان لهم شعبة «نقاق» ما خرجوا مع النبي ﷺ في تلك «الغزاة»، ولَقال لهم المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ : ﴿وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ﴾ [التوبة: ٧٤]؛ كما قال ذلك للمنافقين.

فإن قال قائل: علينا التَّفريق بين الاستهزاء الذي فيه «ٱستهانة»

و«ٱستخفاف»؛ في حقّ اللَّه وشعائره، وبين الجسّ.

قلت: التفريق لا دليل عليه معتبر، ولا نظر مستبصر؛ لأنَّ «الاستهانة»، و«الاستخفاف» فيهما جميعًا، فهل الدَّل علىٰ عورة المؤمنين، وإفشاء الأسرار للأعداء المبغضين، فيه نوعٌ من «الحرمة» و«التعظيم»؟!! أفهكذا يعترض علىٰ الأحكام لتردّ؟!!

ثم إن كان التفريق صحيحًا ـ التفريق بين «الفعل» و«الفاعل» ـ وأعني به: «التكفير» ـ وفعله ـ وأعني به: «ٱختراط السيف» لضرب عنق «حاطب بن أبي بلتعة» ـ ؛ لَتَعلم الصحابة منه، بالأخصّ «عمر ٱبن الخطاب» السَّابق بالخيرات؛ ولم يعد إليها ثانية مع «ذي خويصرة التميمي»؛ لأنه من أولي النُّهىٰ؛ وإلَّا كان من أصحاب «الطيش» و«العجلة» ـ والعياذ باللَّه ـ من هذا القول الكفري؛ لأنَّ من كان هذا حاله لا يصحّ أن يكون خليفة للمسلمين قطُّ.

عن أبي سعيد الخدري قال: «إنَّ عليًا بعث إلىٰ النبي ﷺ بذهيبة في تربتها فقسمها النبي ﷺ بين أربعة نفر، بين: «عيينة بن حصن بن بدر الفزاري»، و«علقمة بن علاثة الكلابي»، و«الأقرع بن حابس التميمي»، و«زيد الخيل الطائي»، فغضبت قريش وقالوا: يعطي صناديد أهل «نجد» ويدعنا؟

فقال رسول اللَّه ﷺ: **إنما أعطيتهم أتألفهم**. فقام رجل غائر العينين، محلوق الرأس، مشرف الوجنتين ناتىء الجبين، فقال: ٱتق اللَّه يا محمد؟

فقال رسول اللَّه ﷺ: **فمن يطيع اللَّه إن عصيته أنا؟ أيأمنني علىٰ**

**أهل الأرض ولا تأمنوني؟** ـ وفي رواية ـ **ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتني خبر السماء صباحًا مساءً؟** فٱستأذن «عمر» في قتله ـ وفي رواية ـ «خالد بن الوليد» فأبىٰ، ثم قال رسول اللَّه ﷺ: **يخرج من ضئضىء هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، واللَّه لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد.**» [البخاري رقم ٣٣٤٤، ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧].

فعلم من هذه القصة الصحيحة البيّنة أنَّ ما فعل «عمر بن الخطاب» هو الاعتقاد الصحيح السائر في عقد الزمرة الزَّكية ـ لعن اللَّه من لمزها أو سبّها ـ ؛ في الحكم علىٰ نواقض أصل الدّين ـ أعني: بغير النَّظر إلىٰ الاعتقاد ـ .

فصحَّ صحَّة لا بطلانٌ فيها أنَّ «عمر» كان مستحلاً لقتله ـ كما فعل تمامًا مع «حاطب بن أبي بلتعة» ـ مستندًا في ذلك إلىٰ الظَّاهر بغير النَّظر إلىٰ الاعتقاد، ولم يفرّق بين «الفعل» و«الفاعل»؛ كما طُولِب به مع «حاطب»؛ من طرف الذي لا يعرفون خبايا «الإرجاء» ومن أين تكون دهاليزه، لأنَّ المطالبة بهذا التَّفريق اليوم، هو دهليز «الإرجاء» المعاصر ـ والعياذ باللَّه ـ من هذا القول الردي.

**يقول الإمام الجليل ٱبن حزم** الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المسألة ٢٢٠٣» ـ تحت حديث «ذي الخويصرة التميمي» ـ ما لفظه: «فصحَّ كما ترىٰ الإسناد الثابت **أنَّ هذا المرتد ٱستأذن «عمر بن الخطاب»، و«خالد ٱبن الوليد» في قتله** فلم يأذن لهما رسول اللَّه ﷺ في ذلك، وأخبر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ

في فوره ذلك، أنه سيأتي من ضئضئه عصابة إن أدركهم قتلهم، **وأنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، فقد خرج عنه، ومن خرج عنه بعد كونه فدخوله كدخول السهم في الرمية، فقد ٱرتد عنه.**»

[المحلىٰ ١٢/ ١٦٣].

فلقد كفَّر الإمام «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المعترض ولم يفرّق بين «الفعل» و«الفاعل»؛ وإن كان يظهر فيه أنَّ فيه تأويل كتأويل «حاطب ٱبن أبي بلتعة»؛ لأنَّ المانع فيه لم يتوفَّر كما توفَّر في حقّ «حاطب بن أبي بلتعة»؛ بـ«التَّرجي الموجب»، و«الضميمة المانعة» ـ التي سوف نتكلم عليها فيما بعد ـ إن شاء اللَّه ـ ولم أسبق في الإشارة إليها ـ المضافة إلىٰ الحسنة الماحية.

فهل نقول بعد ذلك بموجب التفريق بين «الفعل» و«الفاعل»؛ لما منع النبي ﷺ قتله ـ بما رواه أبو سعيد الخدري ـ : «فأبىٰ، ثم قال رسول اللَّه ﷺ: **يخرج من ضئضىء هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، واللَّه لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد.**» ونجعله مانعًا من التكفير ـ لعدم لحوق الفعل بالفاعل ـ **؟!!**

فمنع النبي ﷺ من القتل أحيانًا لا يدل علىٰ عدم التكفير بتاتًا؛ وإلَّا كان «أُبَي بن عبداللَّه بن سلول» ليس كافرًا ـ والعياذ باللَّه ـ ؛ لما منع من قتله في قصة «الإفك».

فإن قلت بعد ذلك: إنَّ «أبيًّا» كان منافقًا من قبل.

قلت: فلقد جدَّد نفاقًا آخرًا بإفكه؛ كالمنخزلين يوم «أُحد»؛ فإنه

كان فيهم من المنافقين وفيهم من لم ينافق بعد فأحدث ـ بٱنخزاله ـ نفاقًا.

فالقدح في عرض النبي ﷺ مكفّر بذاته بغير النظر إلىٰ الاعتقاد؛ وهذا جزء من عدَّة أجزاء كفرت بهذا «الرافضة» ـ لعنها اللَّه ـ إخوان اليهود من الرضاعة ـ.

فمن أراد أن يفرق فليشمّر ويأتينا بما غاب عنا، فنشكر سعيه ولا نَكْفُره، فليس من سماتنا، وبما نخطّه ونصنعه بقلمنا يدل علىٰ أننا من المحبين للحقّ، نوسع له صدرنا، ونستشرف لقبوله، فإن كان مجردًا عن الدَّليل، فلقد تعوَّدنا البول عليه وإلقائه في الحش، ونقول لصاحبه: ٱدرج هذا ليس بعشّك.

وقبل أن أتعدىٰ لإتمام التحقيق في هذه «المسألة الحاطبية»، أود أن أذكر كلامًا للعلاَّمة «ٱبن قيم الجوزية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يخص هذه المسألة؛ لم يوفَّق فيه.

**يقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ مستخرجًا من قصة حاطب ما لفظه: «وفيها: أنَّ الرجل إذا نسب المسلم إلىٰ النفاق والكفر متأولاً وغضبًا للَّه ورسوله ودينه لا لهواه وحظه، فإنه لا يكفر بذلك، بل لا يأثم به، بل يثاب علىٰ نيته وقصده.» [زاد الميعاد في هدي خير العباد ٣/ ٤٢٣].

قلت: لم يكن «عمر» متأولاً بل غضبًا وحاكمًا بالظاهر؛ كما دلَّ علىٰ ذلك الشَّرع، وإنما منع من ذلك السابقة «البدرية» فقط، كما يستخرج من القصة أنَّ المانع ـ من إلقاء تلك الأحكام ـ في غيره ممتنعٌ كما علَّل الحافظ «ٱبن حجر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لأنَّ القصة برواياتها الصحاح فيها

التنبيه علىٰ جواز ذلك كلّه ـ «القتل» و«التكفير» ـ .

**يقول الحافظ ٱبن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وفي حديث ٱبن عباس قال عمر: فٱخطرت سيفي وقلت: يا رسول اللَّه أمكني منه فإنه قد كفر. وقد أنكر القاضي «أبو بكر بن الباقلاني» هذه الرواية وقال ليست بمعروفة قاله في الرد علىٰ «الجاحظ» لأنه ٱحتج بها علىٰ تكفير العاصي، وليس لإنكار «القاضي» معنىٰ لأنها وردت بسندٍ صحيحٍ، وذكر «البرقاني» في مستخرجه أنَّ مسلمًا أخرجها، ورده «الحميدي»، والجمع بينهما أنَّ مسلمًا خرج سندها ولم يسق لفظها، وإذا ثبت فلعله أطلق الكفر وأراد به كفر النعمة كما أطلق النفاق وأراد به نفاق المعصية، **وفيه نظر لأنه ٱستئذن في ضرب عنقه فأشعر بأنه ظنَّ أنه نافق نفاق كفر ولذلك أطلق أنه كفر**، ولكن مع ذلك لا يلزم منه أن يكون «عمر» يرىٰ تكفير من ٱرتكب معصية ولو كبرت كما يقوله المبتدعة، ولكنه غلب علىٰ ظنه ذلك في حقّ «حاطب»، فلما بيَّن له النبي ﷺ عذر حاطب رجع.»

[فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٢/ ٣٨٦ تحت حديث رقمه ٦٩٣٩].

قلت: لنا وقفتان مع كلام الحافظ «ٱبن حجر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ؛ لما فيه من نفيسٍ، ومن ٱضطرابٍ يتطلب لتأويلٍ مستنكرٍ.

**الوقفة الأولى**: إنَّ إنكار القاضي «أبي بكر الباقلاني» المالكي ليس إنكار أصحاب الحديث البصراء بالعلل والنظر الثاقب في الحديث ـ سندًا متنًا ـ ، إنما إنكار المخالف لما سبق إلىٰ معتقده، من مخالفة للمعتقد الصحيح في دعامة الدّين ـ أعني : «مسألة الإيمان» ـ ، فالقاضي يتبنىٰ مقولة «جهم بن صفوان» في الإيمان؛ أنه «المعرفة»

فقط، كشيخه «الأشعري»، فالمعتقد البدعي ـ المسبوق ـ طرد اللفظة الصحيحة التي جاءت بسندٍ صحيحٍ وهي: «فقد كفر» خوفًا من حملها علىٰ ظاهرها، ليمنع «الجاحظ» من الاستدلال بها في تكفير العاصي؛ فأنكر بذلك الرواية، وذلك ما حمل الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «**وليس لإنكار القاضي معنىٰ لأنها وردت بسندٍ صحيحٍ**».

فالبدعة لا ترد بالبدعة، فلما كانت «المعتزلة» ترىٰ التكفير بالعصيان ـ الذي ما دون نقض أصل الدّين ـ قابلتها مبتدعة أخرىٰ ترىٰ عدم التكفير بشيءٍ؛ ولو كان نقضًا لأصل الدّين؛ مادام الإيمان اللغوي ـ وليس الشَّرعي ـ موجودًا.

فـ«الخوارج» و«المعتزلة» كفَّروا بكبائر الذنوب؛ التي لا تهدم أصل الدّين ـ ولاشكَّ أنَّ موالاة الكافرين؛ بٱستطلاعهم علىٰ أسرار المسلمين خاصة مواطن الضعف منها؛ التي خفيت عليهم يعد نقضًا لصريح الإيمان ـ، و«المرجئة» علىٰ فرقها، لم تر شيئًا ينقض الإسلام إلَّا «التكذيب» و«الجحود» فقط.

فلو سفك أحدٌ دماء المسلمين مع الكفَّار، وفعل كل الأفاعيل معهم، ولم يكذّب ما جاء به الرسول فهو مؤمن عندهم مادام التصديق لم يفارق القلب ـ والعياذ باللَّه ـ . وفي الأشياء ـ التي جاء التكفير فيها مصرَّحًا بنصٍ قرآنيٍّ ـ كتعاطي السحر؛ ٱضطروا إلىٰ طرد ٱضطرابهم بمستنكر التأويلات وقالوا: هذا يدل علىٰ أنَّ التصديق منتفٍ، فلم يتصوروا كفرًا قطُّ مع تصديق الباطن؛ فضاع بذلك أصل الدّين ولم يُهتد إلىٰ صريح الكلام المبين بين هـٰتين البدعتين؛ التي نجىٰ اللَّه ـ

تعالىٰ ـ منهما «السلفية الشَّرعية».

**الوقفة الثَّانية**: إنَّ الحافظ «ٱبن حجر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما كان جهبذًا في هذا العلم ـ أعني: العلل والرجال ـ أثبت سند الرواية الصحيحة لكن أوَّلها علىٰ كفر النعمة كعادته، لأنَّ «الحافظ» في دعامة الدّين يسلك مذهب «المرجئة»، ولقد بينا ذلك في مصنفنا «**مسألة الإيمان في كفتي الميزان**» فليطالع فيه.

فقد قال في كفر تارك الصلاة ـ لما صحَّت عنده الأحاديث زيادة علىٰ الإجماع الصحابي ومنهم «عمر»؛ فلم يستطع دفعها بعلَّة واهية كالقاضي «أبي بكر الباقلاني» ـ ما لفظه: «وقد أطلق الكفر علىٰ من لم يصل كما رواه «مسلم» وهو إما علىٰ بناء حقيقته عند قوم وإما علىٰ المبالغة عند الأخرين.» [فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢/ ٣٥٦].

فالحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ دائمًا يؤوّل حقيقة اللفظ لما كان مخالفًا للسلف في «مسألة الإيمان»، فالكفر عند السلف أجمعين إذا أطلق يحمل علىٰ «الكفر الأكبر»، إلَّا إذا جاء نصٌّ صريحٌ من النبي ﷺ أو قرينة معلَّلة حملوه علىٰ «الكفر الأصغر»، ولقد ضربنا لذلك أمثلة في مصنفنا المشار إليه آنفًا؛ لأنَّ يلزم من تعليله الآنف وهو: «ولكن مع ذلك لا يلزم منه أن يكون «عمر» يرىٰ تكفير من ٱرتكب معصية ولو كبرت كما يقوله المبتدعة»، أنَّ السلف ـ لتكفيرهم تارك الصلاة ـ مبتدعة ـ والعياذ باللَّه ـ ، رأيت أيها الباصر كيف البعد عن معتقد السلف وعدم القول بما قالوا أو حكموا به يسبب الاضطراب حتَّىٰ يطلب له مستنكر التأويلات.

أما قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلما بيَّن له النبي ﷺ عذر حاطب رجع».

قلت: لم يرجع وإنما قال: «اللَّه ورسوله أعلم»، وخضع لمانع الجزاء؛ الذي علَّله النبي ﷺ بترجي من اللَّه الموجب؛ بسبب الحسنة العظيمة البدرية السابقة المنتفية في غيره[1] والضَّميمة الماحية؛ لأنَّ قولنا رجع، يعني كان خاطئًا في حكمه؛ ولم يفرّق بين «الفعل» و«الفاعل»، متسرعًا في ذلك؛ فهذا هو «الإرجاء» بعينه في نواقض أصل الدّين، كيف وهو قد أعاد الفعل نفسه مع «ذي خويصرة التميمي»؟! فلنتمم التَّحقيق.

**سادسًا: ماذا قال اللَّه ـ سبحانه تعالىٰ ـ بعد كل هذه الاعتذارات من «حاطب بن أبي بلتعة»؛ وما حكم به «عمر بن الخطاب» وقبول النبي ﷺ عذره وصدَّقه فيما قاله؛ مع الإرشاد إلىٰ مانع إنزال العقوبة به؛ في**

---

(١) قلت: أثناء ٱستدلالي بالروايات التي فيها لفظة «فقد كفر» ـ التي أثبت صحتها «الحافظ ٱبن حجر»؛ بأنَّ مسلمًا خرّج سندها ولم يسق لفظها ـ ؛ أردت أن أتوثَّق من صحتها فبعثت ببريدٍ إلكتروني إلى الأخ العزيز د. «أبي صهيب خالد الحايك»؛ لعلمه بعلل الحديث وإتقانه لتلك الصناعة الحديثية، نسأل الله ـ تعالى ـ أن يوفّقه فيها ويطلعه على ما فات الكبار؛ فأجابني بأنَّ الروايات صحيحات ويمكن الاستدلال بها لأنَّ مخرجها مختلف عن مخرج الأحاديث الأخرى التي عند «البخاري» وغيره، والقرائن تؤيدها؛ فالاستدلال بها متجهٌ ثم علَّق بها لفظه: «وهذا يحتاج إلى تأمل، ثم إنَّ نفي «حاطب» عن نفسه وقوعه في الكفر والارتداد دليل على أنَّ هذا الفعل كفر، ولهذا باشر في رده وبيانه ومن أجل هذا صدَّقه ﷺ، ومن أجل هذه الحادثة نزلت الآية التي تدل على أنَّ من يوالي الكفَّار فهو كافرٌ، وبذلك يستقيم ما جاء في رواية «عكرمة»، وكأنه مرويٌّ بالمعنى؛ لأنَّ «عكرمة» لم يكن عنده كتاب، فكان يضطرب في حديثه، وفي «صحيح مسلم» قد ساق له أصلاً منكرًا عن سماك الحنفي عن ٱبن عباس في الثلاثة التي طلبها أبو سفيان، وهذا مما ضعفوه عند «مسلم» كما لا يخفى عليك».

قلت: ما قاله الأخ العزيز قريحة الفهم مع صحة المعتقد في «مسألة الإيمان»، فجزاه الله خيرًا على ما أجابني فيه ـ من إرشادٍ إلى كلام «الحافظ» الآنف ـ وعلى ما علَّق تحته.

«**الحكم**» و«**الجزاء**» ـ ؟!:

**يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِي سَبِيلِي وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝١﴾ [الممتحنة].

فلقد أقرَّ المولىٰ ـ سبحانه ـ أحكام «عمر» ـ الظاهرية ـ علىٰ مقتضىٰ فعل «حاطب» وخيانته الكبرىٰ ـ التي كان متأولاً فيها ـ ولو كان غير ذلك؛ لقال المولىٰ ـ سبحانه ـ مثل ما قال: ﴿**وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ**﴾ [النساء: ٩٤]. ولأمره بالتَّبيّن وعدم إلقاء الأحكام سرعة وجزافًا علىٰ مقتضىٰ الفعل، وإنما جاء القول مقرًا وموضحًا خطورة ما فعل «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه، ولتبرَّأ النبي ﷺ من سرعته علىٰ إلقام الأحكام؛ كما تبرأ من فعل «خالد بن الوليد» رضي الله عنه؛ علىٰ سرعته في التأويل ـ الذي سفك بسببه دماء معصومة ـ.

لأنَّ تكفير «عمر بن الخطاب» لـ«حاطب بن أبي بلتعة» إما يكون أصاب محلّه ومنع النبي ﷺ جزاءه ـ بتصديقه ما قال متأولاً ومجيء التَّرجي الموجب ـ، وإما أن يكون حار علىٰ «عمر بن الخطاب» التكفير لقوله ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ: «**إذا كفَّر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما ـ وفي لفظٍ آخر ـ أيما امرئٍ قال لأخيه: كافر، فقد باء بها**

**أحدهما، إن كان كما قال، وإلَّا رجعت عليه ـ وفي لفظٍ آخر ـ ....، ومن دعا رجلاً بالكفر ـ أو قال: عدوَّ اللَّه ـ وليس كذلك إلَّا حار عليه»** [متفق عليه، واللفظ الأخير لمسلم رقم ٢١٤].

ولا داعي إلىٰ ذلك التأويل المتعسَّف أنَّ الكفر الراجع ليس المغلظ؛ فلقد سكت الأئمة البصراء علىٰ لفظه الظاهري ولم يؤولوه، فلا داعي إلىٰ الولوج فيما لم يلجوا فيه؛ فذلك هو عين الوسع؛ ولنناقش ذلك التأويل المتعسَّف ومن دخل في تأويله، وسترىٰ أيها الباصر كيف يطلب له مستنكر التأويلات.

**يقول العلاَّمة النووي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «هذا الحديث مما عدّه بعض العلماء من المشكلات، من حيث أنَّ ظاهره غير مرادٍ، وذلك أنَّ مذهب أهل الحقّ أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كـ«القتل» و«الزنا»، وكذا قوله لأخيه كافر من غير ٱعتقاد بطلان دين الإسلام؛ وإذا عرف ما ذكرناه، فقيل في تأويل الحديث أوجه.

أحدها: أنه محمول علىٰ المستحل لذلك، وهذا يكفر، فعلىٰ هذا معنىٰ باء بها أي: بكلمة الكفر، وكذا حار عليه، وهو معنىٰ رجعت عليه الكفر، فباء وحار بمعنىٰ واحد.

والوجه الثاني: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره... ـ إلىٰ أن قال ـ: والوجه الرابع: معناه أنَّ ذلك يؤول به إلىٰ الكفر وذلك أنَّ المعاصي كما قالوا بريد الكفر، ويخاف علىٰ المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلىٰ الكفر والوجه الخامس: معناه فقد رجع عليه تكفيره، فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير، لكونه جعل أخاه

المؤمن كافرًا، فكأنه كفَّر نفسه، إما لأنه كفَّر من هو مثله، وإما لأنه كفَّر من لا يكفره إلَّا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام، واللَّه أعلم.» [المنهاج صحيح مسلم بن حجاج ٢/ ٢٣٧].

قلت: مع هٰته التأويلات المتعسَّفة وقفات نجليها ليتبيَّن الاضطراب والاستشكال عند هؤلاء؛ الذين لم يمرّروا الحديث كما هو؛ كما مرَّره أئمة عدّة مثل «أحمد» وغيره ليبقىٰ علىٰ ظاهره زاجرًا، ولا يتعرضون لتأويله الموجب للاضطراب.

يقال لهم: لقد كفَّر «عمر» حاطبًا ووصفه بالعداوة للَّه ولرسوله وهذا التكفير بيَّنه الحافظ «ٱبن حجر» في قوله السابق فنعيده هنا للتذكير وهو: «وإذا ثبت فلعله أطلق الكفر وأراد به كفر النعمة كما أطلق النفاق وأراد به نفاق المعصية، **وفيه نظر لأنه ٱستئذن في ضرب عنقه فأشعر بأنه ظنَّ أنه نافق نفاق كفر ولذلك أطلق أنه كفر**».

في هذه الحالة، إما أن يكون الكفر حار علىٰ «عمر بن الخطاب»، وباء به، وهذا كفر مجرد لتكذيب الشهادة الجلية الواردة في سابقته ودخوله الجنان؛ لأنه بدريٌّ وحديبيٌّ وسابقٌ بخيرات.

وأما قولهم يحمل علىٰ المستحل، فـ«عمر» كان مستحلاً قتل «حاطب»؛ لهذا صدر منه التكفير، ثم بعده ٱخطراط السيف والاستئذان من الرسول ﷺ لضرب الذي فيه عينا «حاطب»، لأنَّ الاستحلال عند أصحاب قحِّ السنَّة هو علىٰ نوعين، «قولي» و«فعلي»، بمعنىٰ: منه من يظهر بالقول ومنه من يظهر بالفعل، و«المرجئة» وطائفتهم الجدد لم يثبتوا إلىٰ «القولي» فقط، ولقد تطرقنا إلىٰ ذلك في شرح «**الدَّلائل**»

وٱستعنّا في ذلك بقول أئمة أعلام كـ«ٱبن تيمية»، فلا داعي إلىٰ ذكره هـٰهنا ثانية.

وإما أن يكون التكفير معصية باء بها «عمر بن الخطاب» تؤول به إلىٰ الكفر ـ والعياذ باللَّه ـ.

**فلم يبق من القول الصحيح إلَّا القول بأنَّ «عمر» كان مصيبًا في تكفيره ـ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ، ولا يحار عليه؛ لأنَّ فعل «حاطب» كان موجبًا لذلك، والكفر وجزاءه ٱنتفىٰ في حقّ «حاطب» بسبب التأويل ـ الذي صدق فيه ـ والحسنة العظيمة الماحية؛ التي جاءت بترجي موجب؛ فهذه هي عقيدة أصحاب «قحّ السنَّة» في التَّعامل مع الظَّواهر المنقضة لأصل الدّين؛** فٱحفظ هذا ـ يرعاك اللَّه ـ ولا تفزع إلىٰ تلك التأويلات التي لا تفي بشيءٍ، فلنقف عند هذا العارض من القول، ولنرجع إلىٰ إتمام المأمول.

قلت: فلك أن تتدبر ـ يرحمك اللَّه ـ ؛ بأن تستحضر عقلك، وتعمل صافي فكرك في قوله ـ تعالىٰ ـ : « تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ » وقوله ـ تعالىٰ ـ : « تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ »؛ فستجد أنها تحققت ووجدت بكاتبة كتابٍ إلىٰ الكفَّار فقط؛ فسمَّىٰ المولىٰ ـ سبحانه ـ كتابة كتاب «مودة»؛ مع أنَّ الكتاب ليس فيه كشف عورة، ولا الدَّل علىٰ مواطن الضعف في الصفوف المقاتلة أو الدّيار الآمنة؛ التي ملأت بالمعذورين الذين لم يبلغوا سن القتال أو الطَّاعنين في السّن، بل في الكتاب ما يشعر أنه تخويفٌ وتهديدٌ ووعيدٌ يلقي الرعب في قلوب الكفَّار.

**يقول أبو القاسم السُّهيلي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ذكر أهل «المغازي» أنَّ

لفظ الكتاب ـ الذي أرسل به «حاطب» إلىٰ «قريش» ـ فيه ما لفظه: «أما بعد: يا معشر قريش فإنَّ رسول اللَّه ﷺ جاءكم بجيشٍ كالليل، يسير كالسيل، فواللَّه لو جاءكم وحده لنصره اللَّه وأنجز له وعده. فٱنظروا لأنفسكم والسَّلام» [الرَّوض الأنف ٤/ ١٥١ وفتح الباري شرح صحيح البخاري ٧/ ٦٥٢ باب: غزوة الفتح وما بعث به «حاطب بن أبي بلتعة»].

فالكتاب فيه تخويفٌ وتهديدٌ ووعيدٌ، ولك أيها الباصر المستبصر لدينه أن تتمعّن في قوله: «فواللَّه لو جاءكم وحده لنصره اللَّه وأنجز له وعده» يظهر لك الاعتقاد والإيقان الصحيح وثمرة التوحيد؛ التي حواها عقد «حاطب بن أبي بلتعة»، وكأنه يقول لهم: ويحكم لا قبل لكم ولا طاقة لكم على هذا الجيش العرمرم. فقوله: «فٱنظروا لأنفسكم» يشعر أنه يدبّ فيهم الخوف، ويرشدهم إلىٰ طلب الأمان من الرسول وعدم مناشزته؛ ومع كل هذا الخطاب ـ الذي يصب في مصلحة «حاطب» ويبرَّأ به من الخيانة؛ لأنه ليس فيه ما يدل علىٰ مواطن الضعف، بل فيه ما يبرز القوة والصولة ـ سمَّىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ عمله «مودة»، لأنه لو لم يكن كذلك ما أخبر المولىٰ ـ سبحانه ـ بتلك التَّسمية.

فتدبر ـ يرعاك اللَّه ـ في نداء الرحمن لأهل الإيمان؛ الذي نهاهم فيه وشدَّد وغلَّظ، أنه ذكر «الوصف» أولاً، وهو قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾، ثم ذكر عقبه «الحكم» وجعله سببًا له، وهو قوله: ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾، وقوله: ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ يدل علىٰ أنَّ العلَّة منحصرة فيه.

فإذا كان ـ ما في لفظ هذا الكتاب ـ سمي «مودة»، فكيف نسمي

الكتاب الذي يكشف العورة، ويدعو إلىٰ المضرَّة؛ في «الدّين» و«العرض» و«الدَّم» و«المال»؟!!

فإذا لم يكن هذا نقضًا للإسلام ورميه وراء الظهر، فما هي إذن الموالاة الموجبة للردَّة ودخول حزب الشناءة واللّدة؟!!

فالذي لا يستشعر هذه البؤر ـ يصح بل يستحب أن يطلق عليه وصف البقر ـ التي تجتر وتبعر ـ.

وإذا تدبرت ـ يرعاك اللَّه ـ في الاجترار ـ إذا كان من الإنسان ـ وجدته أنه مضغ الباطل؛ الذي هو صفة «المرجئة» وطائفتهم الجدد اليوم ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ، فلتمضي إلىٰ الزريبة مع كل معيبة، ولنكمل ـ في إقامة الدَّليل ـ لصاحب السَّبيل.

**سابعًا: الضميمة الأصلية المانعة من التكفير في حادثة «حاطب» الصالحة في غيره ـ إذا فعل فعله ـ؛ لعدم وجود الحسنة العظيمة الماحية ـ البدرية الجليلة ـ:**

إذا وطَّد المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ الفكر وأرشده إلىٰ دلائل الفهم، وحجز عنه، المنكّصات والمنغّصات ـ التقليد الذي يكون للبليد ـ، وألاح له في الأفق الشُّعاع؛ ليتَّبعه، وذلك هو فضل اللَّه يؤتيه من يشاء، علم أنَّ في قصة «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه **ضميمة مانعة أضيفت إلىٰ بدرية ماحية، تصلح أن تكون مانعة في غيره ويتوسَّع لها في التأويل.**

فلم أر من سبقني إلىٰ كشفها وتجليتها للسالكين عيانًا، فذلك فضله ومنّه علينا، وكأن المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ٱستجاب لدعائنا؛

لما سألناه في «المقدمة»، إلىٰ شرحٍ رائقٍ بعملٍ فائقٍ؛ يكشف عن الأسرار؛ لشدَّة البحث في الأخبار، ويدل علىٰ النكت البديعة المليحة المحمودة؛ المجلوبة بحبائل الفهم الممدودة؛ التي همّها الإفصاح عن الفهم القراح؛ الذي يرجىٰ منه الفأل وليس الأكل، وذلك ليس هو شغلنا فيما نصنعه ونخطّه من حينٍ إلىٰ آخرٍ بقلمنا.

فتلك الشغلة ـ تغيير الشكل لأجل الأكل ـ أصحابها مستشرفة، وبفتنته أضحوا متزلفة؛ يلقون شبهات لجني فتات الشهوات ـ المداس بالأحذية ـ ؛ ليكثر في الأمة المصائب والبلوات ـ وقَّ اللَّه تعالىٰ الأمة حرَّها ـ .

فأدعوك أيها الباصر المستبصر أن تنظر في حالة الأعداء ـ الذين كاتبهم «حاطب» بذلك الكتاب المخوّف والمهدّد ـ **أنهم كانوا مطلوبين وليسوا طالبين**، فإذا ميَّزت بين حالة العدو إذا كان مطلوبًا وحالة العدو إذا كان طالبًا رفع عنك الحجاب، وظهرت لك الضميمة ـ المانعة في حقّ غير «حاطب» ـ في فقه الباب.

**أولاً: حالة العدو الكافر الفاجر إذا كان مطلوبًا:**

في هذه الحالة يكون العدو مستكينًا ذليلاً حقيرًا، مهزوز الفؤاد، يترقَّب من أين يدخل عليه القُوَّاد، الهزيمة مدبوبة في النفوس، تتوجَّس من حُفَر الفؤوس، بيوته مخروبة بأيديه قبل أيدي المؤمنين، والضعفاء فيهم يستشرفون ويترقبون ما يفعله فيهم؛ الذين ٱعتمدوا علىٰ التَّوحيد وتحلُّوا بالحديد، يبتغون بذلك الجنان والنظر إلىٰ وجه الرحمن. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٞۖ﴾ [يونس: ٢٦].

ففي هذه الحالة الجسُّ لا يضر إذا كان صاحبه متأولاً ـ وإن كان الفعل موجبًا للتكفير وجزاءه؛ حسب ما تقتضيه المصلحة ـ **إلَّا أنَّ التكفير يضيق عليه هنا ويتوسَّع للتأويل**؛ وإن كان الجسُّ ـ في هذه الحالة ـ يوجب تهيئة العدو وتحصّنه ممَّا كان سيحل به بالبغتة والأخذ علىٰ حين غرَّة، لكن لا يوجب المضرَّة للغازين؛ فالمصلحة تحققت ـ من دبّ الرعب في قلوب الأعداء ـ والحسنىٰ ـ وهي الأجر والثواب ـ توجَّبت.

فالخروج للغزاة وطلب العدو، يتوجب به إحدىٰ الحسنيين، إما «الشهادة» وإما «الأجر والغنيمة»، فإذا فاتت الشهادة أو الغنيمة ـ بهذا الجسّ ـ ثبت الأجر ـ إن شاء اللَّه ـ فهذا ما فعل «حاطب بن أبي بلتعة» وتأوَّله.

فقد قال ﵁ : «فكتبت كتابًا لا يضر اللَّه ورسوله شيئًا» [الحاكم في المستدرك رقم ٦٩٦٦ باب: ذكر أهل بدر].

**وفي لفظة أخرى:** «وعلمت أنَّ ذلك لا يضرك».

فإنَّ لفظة «حاطب» هذه ـ وهي عدم الضرّ؛ لأنها هي التأويل الحامل علىٰ كتابة الكتاب للعدو ـ ؛ **من الألفاظ التي تقع في اللسان علىٰ معنيين وقوعًا مستويًا؛ فإذا كان الحال هكذا لم يجز لنا أن نقتصر أو نحملها علىٰ معنًىٰ واحدٍ بلا نص ولا إجماع متيقن.**

فكما يكون عدم الضر، أن لا يصيب أذىٰ من الأعداء، فكذلك عدم الضر هو أنَّ الأجر والثواب لم يفت، وإن لم يحصل الفتح ويأخذ المغنم. فلفظة عدم الضر شملت هذا وهذا ووقعت علىٰ معنيين وقوعًا

مستويًا.

فلنتوسَّع في التأويل وعدم التكفير ـ وإن كان الفعل يوجبه ـ، لمن فعل فعل «حاطب» اليوم، ولتكون هذه الحالة ـ إذا كان العدو مطلوبًا ـ مانعة من التكفير، خاصة إذا صدر هذا الزلل ممَّن لهم السابقة والفضل وعلم حبهم للدّين ونصرة المؤمنين؛ ففَعَل ما فعل «حاطب بن أبي بلتعة» لخشيةٍ تأوَّلها.

**ثانيًا: حالة العدو الكافر الفاجر إذا كان طالبًا:**

فهذه الحالة معلومة؛ بقصص الأنبياء والصالحين وما ذكر مسطَّرًا في التاريخ بالتتبع والاستقراء؛ التقتيل والتشريد، والسَّفك للدماء المعصومة، والهتك للأعراض، والهدم للبيوت فوق أهلها ـ وهم أحياء ـ ؛ والانتهاك لحرمات بيوت اللَّه، لا يرقب العدو الكافر الفاجر ـ الجاسّ خلال الدّيار ـ في ذلك «إلًّا» ولا «ذمة»، وليس في قلبه ٱتجاه طائفة الإيمان لا شفقة ولا رحمة. قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ حاكيًا قول بلقيس: ﴿ قَالَتْ إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوٓاْ أَعِزَّةَ أَهْلِهَآ أَذِلَّةً وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [النمل].

فكم أسال «التتار» و«المغول»؛ بمساعدة «الرافضة الباطنية» ـ إخوان اليهود من الرضاعة ـ دماء معصومة جرت في كل مكان دخلوا فيه كالسَّيل، وأشراف القوم ووجوه الناس ومن بينهم «الخليفة» قتلوا رفسًا بالأقدام في كيسٍ من لبَّادٍ ـ وكانت هذه هي طريقتهم في قتل الملوك والأشراف ـ.

فلقد سجَّل التاريخ لنا؛ أنَّ «فرنسا» الصليبية ـ أتباع «بطرس

الناسك» ـ لما دخلوا علىٰ الديار «الجزائرية» الآمنة، قتلوا الشيوخ والنساء والصبيان وحرَّقوهم في الأفران، وٱنتهكوا الحرمات، والمسجد الكبير لمدينة «الجزائر»؛ الذي يسمَّىٰ مسجد «كتشاوة» جعلوه ٱصطبلاً للخيول، أما الأيتام فقد نصَّروهم بالقوَّة، أما الأسرىٰ فنفوهم إلىٰ «كليدونيا الجديدة» فتنصَّر السبط ـ بعد موت «الآباء» و«الأجداء»؛ لخفاء معالم الشريعة وٱنطفاء نور النبوَّة في ذلك المكان ـ، وهذا ليس ببعيدٍ عنَّا؛ إنما كان سنة «١٢٤٦هـ» الموافقة لسنة «١٨٣٠م».

فلا نخوض في التاريخ ونغوص فيه، ولنترك تاريخنا اليوم ـ الذي نعيشه ـ ، يحكي لنا ما فعل الحلف اللَّدود ـ عبَّاد الصليب واليهود ـ الذي يتزعمه «أمريكا» الصليبية اليوم، يقص علينا مآسي «العراق» و«أفغانستان» و«الصومال» و«الشيشان» و«الفلبين» و«جنوب تيلندا»، فلقد دكوا المساجد علىٰ رؤوس المصلين، وحرَّقوا الجثث ـ بعد موتها من التعذيب ـ ، وٱغتصبوا الأموات وليس الأحياء ـ وقصة «عبيرِ العراقية» ليست عنَّا ببعيدٍ. بل «الشركات الأمنية»؛ التي سمَّت نفسها «فرسان المعبد» تتلذذ بقتل الصبيان في الطرقات، ويصرّح ساداتها بملء فيهم: أنهم بعثوا من طرف الرَّب لتطهير الأرض من المسلمين. هكذا يصرّحون ـ وبدون مجاملة ـ ، بل لم تصل صراحة العدو قمَّتها إلَّا في وقتنا الحاضر.

أما ما تفعله الدَّولة اللَّقيطة المسمَّاة زعمًا بـ«إسرائيل» في «الفلسطينيين»، علىٰ مرأىٰ ومسمع العالم بإسره؛ ذكره يشيّب الولدان، بل القلوب تموت لرؤيته كمدًا وردًا، فهؤلاء الأذلاء إلىٰ يوم القيامة

ـ الذين لا تقوم لهم قائمة إلَّا تحت ٱستكانة وذلَّة ـ لو قدَّر اللَّه بحكمه البالغة لأنه ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء : ٢٣]. أن يديل أهل الباطل ـ مؤقتًا ـ علىٰ المؤمنين والكفرة النصارىٰ وكانت إلَّا «البوذية» لها قوَّة وصولة؛ لدخلوا تحتها ولقالوا لسدنتها أنتم أهدىٰ وأقوم سبيلاً من المسلمين والنصارىٰ جميعًا؛ كما قال أجدادهم لكفَّار «قريش»: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾ [النساء].

**يقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية** واصفًا هذه الشرذمة الخبيثة ما لفظه: «فالأمة الغضبية هم «اليهود» أهل الكذب والبهت والغدر والمكر والحيل، قتلة الأنبياء وأكلة السحت ـ وهو الربا والرشا ـ أخبث الأمم طوية، وأرداهم سجية، وأبعدهم من الرحمة، وأقربهم من النقمة، عادتهم البغضاء، وديدنهم العداوة والشحناء، بيت السحر والكذب والحيل، لا يرون لمن خالفهم في كفرهم وتكذيبهم الأنبياء حرمة، ولا يرقبون في مؤمن إلًّا ولا ذمة، **ولا لمن وافقهم عندهم حق ولا شفقة، ولا لمن شاركهم عندهم عدل ولا نصفة، ولا لمن خالطهم طمأنينة ولا أمنة، ولا لمن ٱستعملهم عندهم نصيحة؛ بل أخبثهم أعقلهم، وأحذقهم أغشَّهم، وسليم الناصية ـ وحاشاه أن يوجد منهم ـ ليس بيهودي علىٰ الحقيقة**، أضيق الخلق صدرًا، وأظلمهم بيوتًا، وأنتنهم أفنية، وأوحشهم سجية، تحيتهم لعنة ولقاؤهم طيرة، شعارهم الغضب ودثارهم المقت.»

[هداية الحيارىٰ في أجوبة اليهود والنصارىٰ ص ١٠].

فما عسىٰ تراه فاعلاً هذا العدو اللَّدود الحقود إذا ظفر بالمؤمنين العزَّل؟!!

فالإجابة من شهادة الحال، لأنه أصدق مقال. بل هذه الأمة الغضبية، لما قتلت «الفلسطينيين» العزَّل، باعت أعضاءهم في السُّوق السوداء، ولقد فضحوا هذه الأيام وتلقتها الصحف والمجلاَّت كتابة وتشهيرًا فيها.

فتراه أيها المؤمن الموحد؛ الذي يدل علىٰ العورات ـ والحالة هذه ـ لا ينتقض إيمانه؟!! فلا يقول ذلك إلَّا قبيح السَّريرة وفاسد الظَّاهرة.

فتعالَ معي ـ يرعاك اللَّه ـ لنرىٰ ما فعل العدو ـ في حالة طلبه للمؤمنين ـ علىٰ عهد النبي ﷺ لنقرّب الفهم، ويسهل الحال ويتَّضح الإجمال ـ لكي لا يلقىٰ الكلام هكذا في هذه «المسألة الحاطبية».

كما تعلم ـ يرعاك اللَّه ـ أنَّ صلح «الحديبية»، من شروطه أنَّ من أحبَّ أن يدخل في عقد محمدٍ ﷺ دخل، ومن أراد أن يدخل في عهد «قريش» دخل.

فدخلت «بنو بكر» في عهد «قريش»، ودخلت «خزاعة» في عهد رسول اللَّه ﷺ؛ وكان بين «بني بكر» و«خزاعة» حروب وقتلىٰ في الجاهلية، فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام، فلما كانت الهدنة خرج «نوفل بن معاوية الدَّيلي» من« بني بكر» في «بني الدَّيل» حتَّىٰ بيت «خزاعة» علىٰ ماءٍ لهم يقال له «الوتير»، فأصاب منهم رجلاً يقال له «منبه»، وٱستيقظت لهم «خزاعة» فٱقتتلوا، وأمدَّت «قريش» «بني بكر» بالسِّلاح فأغارت «بنو بكر» علىٰ «خزاعة» علىٰ حين غرة؛ فنترك وصف ما فعلت «بنو بكر» في «خزاعة» لـ«عمرو بن سالم الخزاعي» يوصف ذلك الحال ـ لما قدم إلىٰ النبي ﷺ يشكو ما جرىٰ لهم؛ لأنهم

كانوا في عقده ـ .

| | |
|---|---|
| يَارَبِّ إِنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدَا | حِلْفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الأَتْلَدَا |
| فَانْصُرْ هَدَاكَ اللهُ نَصْرًا أَعْتَدَا | وَادْعُ عِبَادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدَا |
| إِنَّ قُرَيْشًا أَخْلَفُوكَ المَوْعِدَا | وَنَقَضُوا مِيثَاقَكَ المُؤَكَّدَا |
| هُمْ بَيَّتُونَا بِالوَتِيرِ هُجَّدَا | وَقَتَلُونَا رُكَّعًا وَسُجَّدَا |

فٱنظر ـ يرعاك اللَّه ـ في آخر بيتٍ، تجد أنَّ الكافر الفاجر ـ لما يكون طالبًا للمؤمنين ـ يقتلهم ركعًا وسجدًا؛ لنقمه من حالة الإيمان؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ** ﴿٨﴾﴾ [البروج].

فهذه هي الحالة المطردة، من أوَّل كافرٍ إلىٰ آخرهم؛ يوم يخرجون مع «الدَّجال» ـ لعنه اللَّه ـ .

فترىٰ أيها الباصر لو جسَّ «حاطب بن أبي بلتعة» وأطلع الكفَّار ـ وحالة العدو هذه ـ يقول له النبي ﷺ: «**لا تقولوا له إلَّا خيرًا**»، أو يأذن في ضرب عنقه، ويقرّ علىٰ تكفيره؟!!

وهل ترىٰ أيها الباصر؛ الذي يعين الكفَّار ويدلّهم علىٰ العورات، ليفعل فيها هذا، يتبقىٰ له من الإيمان ما يمنع من تكفيره وقتله؟!!

فلا يقول هذا إلَّا سابري المعتقد؛ الذين يجعلون الردَّة بالخيانة، نقصًا في الدّيانة فقط، فهذا قول أحسنهم حالاً، أما أسوأهم فيراها نصحًا ـ لحفظ الأموال ـ وسدادة.

فثاقب النظر؛ الذي تدرَّب علىٰ الفهم، وإذا أشكل عليه، تضرَّع إلىٰ المولىٰ ـ سبحانه ـ لتفهيمه؛ إذا نظر إلىٰ قوله ﷺ: «**لعلَّ اللَّه ٱطلع علىٰ أهل بدر**» وجد الضميمة فيه تدل علىٰ أنَّ المولىٰ ـ سبحانه ـ عصمهم

فلا يقع منهم ذنب ينقض أصل الدّين ـ كالجسّ في حالة العدو إذا كان طالبًا ـ ؛ لأنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ قال: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ** ﴾ [النساء: ٤٨]. فلا يموت أحد منهم قطُّ علىٰ الردَّة ـ والعياذ باللَّه ـ ، أو يعمل عملاً يوجب ردَّته.

أما الضميمة الأخرىٰ ـ المخبر بها عن اللَّه ـ التي في قوله ﷺ: «**ٱعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**» تدل علىٰ أنَّ هؤلاء «البدرية» العصمة منهم منتفية ـ فيما دون الكفر ـ ومتىٰ وقع منهم ذنب قرن بالمغفرة تفضيلاً وتشريفًا لهم علىٰ ذلك المشهد العظيم. ومن هنا كان ذنب «مسطح» رضي الله عنه لما تكلم في الإفك.

هذا ما فتح المولىٰ ـ سبحانه ـ عليَّ في هذه «المسألة الحاطبية»؛ التي نرجو أن أكون أصبت الحقّ فيها، وكم دعوته ليفتح لي فيها ما فات علىٰ كثيرٍ من الناس عرفوا بالتَّحقيق والتَّدقيق للمسائل؛ وذلك فضله يؤته من يشاء؛ لأنَّ «المسألة الحاطبية» ٱتخذت عكازًا في عدم تكفير من والىٰ الكفَّار، والنصوص التي جاءت صريحة في تكفير من تولَّىٰ الكفَّار ـ بفسق تأويلهم ـ حملوها علىٰ «المحبة»، فمهما أعنت الكفَّار بكل إعانة، إلَّا أنك لا تحبهم لا ينتقض إيمانك ـ نعوذ باللَّه ـ من هذا القول الردي؛ الذي يجرأ علىٰ الموالاة للعدي الكافر الفاجر الشَّقي.

بل فحشوا في قولهم وقالوا: لا يوجد شيء ٱسمه ناقض الموالاة للكفَّار، إلَّا «المحبة»، وهؤلاء «الحمر الوحشية» **ما علموا أنَّ المحبة لون من ألوان الكفر، وليس الكفر منحصرًا فيها**. فهذه هي حالة الذي عهد الاجترار للباطل، فإذا بعر أخرج لنا هذا.

فالحمد للَّه علىٰ ما فتح عليَّ في هذا البحو المقام بالأدلة، لإزالة ما رمىٰ به، «المرجىء» الجديد من شبهات عديدة، ـ في هذه «المسألة الحاطبية» ـ ؛ ليكثر اللّجج في سلوك العوج.

فله أسأل أن ينير لي ـ فيما تبقىٰ لي ـ الفهم لإشباع هذا السفر ليكون العمدة عند طلاَّب العلم في فهم مسألة «الولاء والبراء»؛ التي يرتكز عليها أصل الدّين. آمين! آمين!

❊ ❊ ❊ ❊

# إنحرافات د. صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان في مسائل الإيمان

**تَوْطِئَة:**

ٱعلم ـ سلَّمك اللَّه ـ ، إنَّ الانحراف معرض لكلّ شخصٍ جعل الدُّنيا حرثه وهمّه، أو جعل الآخرة همّته، وٱستوثاقه لا يكون إلَّا عندما تختل موازن الإنسان فيما جعله هو المبتغىٰ.

فإما أن يقصر النظر في كفتي الميزان ـ بسبب شبهة ٱستحكمت ـ ؛ لما للشبهة من قوَّةٍ في الجمع بين الحقّ والباطل، فيقع بسبب ذلك الانجذاب إليها، وإما أن يقع الميل عن الدَّليل الواضح والبرهان اللاَّيح ـ بسبب شهوة أغرست مخالبها ـ ، وغرس المخالب قوته وضعفه، يعود علىٰ حسب الدَّرج والإلف عليها، فيقع بسبب هـٰتين الممقوتتين، الانحراف إما في مكسبٍ دنيويٍّ، وإما في سبيلٍ أخرويٍّ.

فكلامنا عن الانحراف هنا، نخصّه علىٰ ما يفسد الدّين والمنهاج القويم ـ الانحراف العقدي والمنهجي والسلوكي ـ ؛ الذي يطال بسببه الضرر العباد والبلاد؛ لأنَّ الانحراف هو: العدول والمجانبة، فإذا مال الإنسان عن شيء يقال: «تحرَّف» و«ٱنحرف» و«ٱحرورف»، وفي الشريعة هو: المجانبة للفطرة والعدول عن الشرعة.

وهذا العدول سببه ما ذكرناه؛ إما «شبهة دليل» وإما «شهوة علىٰ السبيل»، لكن الذَّم الأشد يلحق من ٱنحرف بسبب شهوة فانية؛ لأنها

هي منشأ «التبديل» و«التحريف» و«الانسلاخ» من الدّين؛ فالذي آتاه اللَّه ـ تعالىٰ ـ آياته سبب ٱنسلاخه كان بهذه الفانية الفاتنة، فضرب اللَّه ـ تعالىٰ ـ له مثل الكلب اللاَّهث؛ الذي يستروح بالقذر ولو كان فيه الضَّرر.

فبسبب الانحراف يكون التبديل؛ إما في الطريق المانع من التَّلفيق، وإما في الدَّليل المانع من ضل السَّبيل، وإما في اللفظ المانع من الشَّطط والفضض ـ في القول والفعل ـ ، وإما في المعنىٰ المانع من الجنىٰ؛ لهذا نفىٰ المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ التبديل عن الذين ٱستقاموا باطنًا ـ أعني به: ٱستقامة «قول القلب» و«عمل القلب» والثاني هو العمدة واللاَّزم في ٱستقامة الظواهر ـ ، فٱستقاموا بذلك ظاهرًا بقوله: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ [ الأحزاب ].

ولو تدبرت ـ عصمك اللَّه ـ من التبديل الآية الكريمة، لوجدت المانع من ذلك البهتان الفظيع والانحراف الشنيع، هو الصدق المؤدي إلىٰ التصديق في الأقوال والأعمال، لأنَّ الصدق هو أن تجعل الظَّفر والفوز بما عند اللَّه ـ تعالىٰ ـ لا تحجزه «شبهة» ولا «شهوة»، وإن كانت الأولىٰ يرجىٰ زوالها إذا سبقها الصدق في التَّحري والبحث عن الصواب.

فأضحىٰ هذا الانحراف ـ المؤدي إلىٰ التبديل ـ ؛ الذي يترتب عليه الضلال والإضلال؛ بسبب فساد النية؛ لما في النفوس من البغي والحسد وإرادة العلو في الأرض، أو لتطلع إلىٰ منزلة شرف ورئاسة؛

هو الظلم في «الحكم» أو «الدَّليل»؛ فيقع بذلك التبديع للمتبع، والتخوين للصادق، والتضليل للسَّالك، والتفسيق للمتمسّك، وإباحة الدَّم للمعصوم، والمحامد تطال المعتوه في «الحكم» أو«الدَّليل»، فينخرم بذلك العمود وينثلم السَّد وينصدع جداره، وتعلم ـ رحمك اللَّه ـ جيدًا إذا وقع ذلك ماذا يحدث؟

فما يطال الطائفة القوامة المنصورة ـ التي لا يضرها من خذلها ـ اليوم من محنة باطنها منحة، إلَّا بسبب المنحرفين المبدّلين للكلم عن مواضعه.

وكما تعلم ـ رحمك اللَّه ـ أنَّ هذه صفة اليهود؛ لهذا قال أئمة السلف: «من فسد من علمائنا فيه شبه اليهود، ومن فسد من عبَّادنا فيه شبه النصارىٰ»، فقرن فساد العلماء بشبه اليهود، لأنَّ فساد هذه الطائفة الخبيثة كان عن علمٍ وليس عن جهلٍ، وإذا تفحصَّت سببه وجدته شهوات فانية أو كراسي زائلة أو شرارات حسدية حاقدة ـ نعوذ باللَّه من ذلك ـ.

فما وقعت الانحرافات العقدية والمنهجية والسلوكية والخروج عن الدَّليل والمجانبة للسبيل علىٰ مرّ التاريخ البشري إلَّا حيث قدّمت حظوظ النفس علىٰ مقاصد الشريعة.

فالمنافع الرئاسية والحظوظ المصلحية هي التي حملت اليهود ـ لعنهم اللَّه ـ علىٰ الصد عن الهدىٰ والنور؛ بعدما علموه وتيقنوه، فبهتوا عيسىٰ عليه السلام وأمه الصديقة وكذّبوه وكفروا به، فأمر المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ محمدًا ﷺ أن يقول للنصارىٰ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي

دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة].

ففساد «القوَّة العلمية» أعظم ضررًا من فساد «القوَّة العملية»، لهذا كان اليهود أعظم ضررًا من النصارىٰ ٱتجاه الطائفة القوَّامة بأمر اللَّه المنصورة علىٰ أعدائها وإن كثروا وعزَّ النصير. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿**لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ**﴾ [المائدة: ٨٢].

لهذا تجد العداوة للطائفة الدَّافعة جسّ الحلف «اليهوصليبي» خلال الدّيار، هم علماء السُّوء المنحرفين والمنسلخين ممَّا آتاهم اللَّه من نعم الفهم والتأصيل؛ لما آثروا ملء المزاود وشهوات الموائد، علىٰ الصَّدع بالحقّ والتَّحمل في سبيله المشاق.

فأحسنهم حالاً تجده يقول ـ للذي سفك دمه دفاعًا عن حرم الشريعة وعن حرم الخليقة المستضعفة ـ : ﴿**لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ**﴾ [آل عمران: ١٦٨]. أما الغاطس في هذه القاذورات إلىٰ عنقه يصف المقتول في سبيل اللَّه بأنه مقتول في سبيل الطَّاغوت ـ والعياذ باللَّه ـ ، فأضحىٰ عند هؤلاء يطلق وصف الطَّاغوت علىٰ الذين هجروا الفرش والملذات ونهضوا للدفاع عن الفطرة المكمَّلة والشرعة المنزهة ولم يبالوا بقلَّة الناصر.

قال ٱبن وهب: حدثنا عبدالرحمن بن يزيد قال: «لما توفي عمر بن عبدالعزيز قال يزيد بن عبدالملك القرشي الأموي: سيروا بسيرة عمر بن عبدالعزيز، فأتي بأربعين شيخًا شهدوا أنَّ الخلفاء ما عليهم حساب ولا عقاب» [سير أعلام النبلاء ٥/ ٦٠٢].

فٱنظر ـ رحمك اللَّه ـ ماذا فعل مشايخ السوء المنحرفين؛ فقد حملوا الخليفة علىٰ التغيير والتبديل لمنهج الاستقامة بالشَّاذ من القول والمتروك من العمل، وإذا نظرت في حالنا اليوم وجدت إنها الزمرة نفسها التي أطلقت وصف «ولاية الأمر» علىٰ الحاكم بالقانون الوضعي؛ الذي تطوَّر كرهه من كره التدين إلىٰ كره الدّين نفسه، ثم تجد بعد ذلك هذه الزمرة الخبيثة ـ الفاسدة في القوَّة العلمية ـ تصف المقارع لهذا؛ إما بالحجة والبيان أو السيف والسنان، بالضلال والخارجية والقتال في سبيل الطَّاغوت؛ هذا هو قولهم.

فإذا تجولت في سيرة العلماء الصادقين ـ الذين نجوا نفوسهم من البيعين الشَّرين؛ بيع نفوسهم للحكام أو بيع نفوسهم للعامة ـ وجدت قولهم في الحاكم ـ الذي لم ينقض أصل الدّين؛ إلَّا أنه ظلم وجار ـ لو قالوه بين هؤلاء المنسلخة المطيلسة لوصفوهم بالضلال والانحراف والفتوىٰ في سبيل الطَّاغوت ـ والعياذ باللَّه ـ .

**يقول العلاَّمة الحافظ ٱبن عبدالبر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «سأل العمري العابد «مالك بن أنس» فقال: يا أبا عبداللَّه! أيسعنا التَّخلف[1] عن قتال من خرج عن أحكام اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ وحكم غيرها؟ فقال مالك: الأمر في ذلك إلىٰ الكثرة والقلَّة.

قال أبو عمر بن عبدالبر: جواب «مالك» هذا وإن كان في جهاد غير المشركين يجمع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كأنه يقول:

---

(١) قلت: البحث عن عذرٍ يمنعه من الخروج على الحاكم الظَّالم ولا أقول: الكافر المرتد كالحاكم بالقانون الوضعي، فهذا لا يختلف في حاله عند أصحاب قحّ السنَّة.

من علم أنه إذا بارز العدو قتلوه ولم ينل منهم شيئًا جاز له الانصراف عنهم إلىٰ فئة من المسلمين بما يحاوله فيهم» [الكافي ٢٠٦].

فعلىٰ كلٍّ إذا تدبَّرت ـ رحمك اللَّه ـ حال كل متمسك برأي؛ وقد ظهر له الحقّ في خلافه، فراجع محبوبات نفسه تجده متمسكًا بها مخافة ذهابها، فهذه هي العقبة الكؤود، فلا يتجاوزها إلَّا الصَّالح في قوتيه «العلمية» و«العملية»؛ الذي آثر الجول حول العرش علىٰ الجول حول الحش، فٱنحراف من أوتي من هذا أشد ٱنحراف؛ لأنه منشأ الضلال والإضلال.

وقد يكون الانحراف بسبب قصرة النظر، وهذا لا يدوم طويلاً إذا حصلت العناية ووقف علىٰ دليل الخلاف، فرجوع هذا يرتجىٰ؛ لأنَّ القصد صحيح والشهوة ـ العقبة الكؤود ـ منفور عنها، وقد يكون الانحراف بسبب طرقٍ مبتدعةٍ سابقةٍ إلىٰ المعتقد، تفضي بصاحبها إلىٰ ترك بعض النصوص؛ فإذا صادمه الحقّ وهلة تناقض وٱضطرب لما أصله من الأصل لا يلتئم عليه جمع النصوص فيدور في دوامة الاستشكال فيتطلب له مستنكر التأويل بوجه من وجوه التَّحريف.

فسوف نضرب لهٰذين الانحرافين المثل العيني ـ الانحراف بسبب قصور النظر، والانحراف بسبب لما سبق إلىٰ المعتقد من البدعة في البصر ـ لتعلم أنَّ النجاة منهما لا تكون إلَّا بسبب العناية السَّابقة، والنظرة الثاقبة في الدَّليل والمدلول أو اللاَّزم والملزوم، أما الانحراف بسبب الشهوات والملذات المؤدي إلىٰ الانسلاخ من النعم قد جعله العلاَّمة «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ اللَّهُ دليلاً من

أدلته الماتعة، في رسالة «**الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك**»، التي شرحناها ببصارة ونظر، فأخرجنا منها النفائس والدُّرر، فٱنظرها في «الدَّليل الثاني عشر» في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ** ﴿١٧٥﴾ ﴾ [ الأعراف ].

**الأول: الانحراف في مسألة الإيمان بسبب قلَّة النظر الثاقب في الحجج والبيان:**

أضرب المثل في هذا بالعلاَّمة الحافظ الجليل «ٱبن عبدالبر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ فالكل ـ وأعني بهم: العلماء والبصراء؛ الذين أتقنوا حفظ هذا الباب ـ يظنون أنه علىٰ مذهب السلف في دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ ، وهو ليس كذلك، فمما حملني علىٰ شدَّة البحث والتنقيب فيما يعتقده في هذه الدَّعامة، المناظرة التي كانت بينه وبين الإمام الجليل «ٱبن حزم» الأندلسي في «حكم تارك الصلاة»؛ التي ظهر فيها «ٱبن حزم» علىٰ «ٱبن عبدالبر» رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ ثم كلمة صدرت منه أثناء التَّحقيق في «حكم تارك الصلاة» في كتابه العظيم «**التَّمْهِيد**» كنت قد ٱستدللت بشطر منه في كتابي «**مَسْأَلَة الإِيمَان فِي كَفَتَي المِيزَان**»، ٱستوقفتني ولم أستطع تجاوزها لأنها تدلني علىٰ مراده في هذا الباب، حملتني علىٰ قراءة «**التَّمْهِيد**» كلّه «قراءة تفحصية»، فظفرت بما جعلني أضرب به المثل هنا، ووجدته يوافق المرجئة في معتقدهم صراحة لنظرة قاصرة كانت منه في الدَّليل والمدلول.

**يقول الحافظ ٱبن عبد البر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في حديث بُسْر بن محجن عن

أبيه، من مسند زيد بن أسلم مولىٰ عمر بن الخطاب ما لفظه: «في هذا الحديث وجوه من الفقه: أحدها قوله ﷺ لمحجن الديلي: ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجلٍ مسلمٍ؟ وفي هذا واللَّه أعلم دليلٌ علىٰ أنَّ من لا يصلي ليس بمسلم، وإن كان موحدًا، وهذا موضع ٱختلاف بين أهل العلم وتقرير هذا الخطاب في هذا الحديث أنَّ أحدًا لا يكون مسلمًا إلَّا أن يصلي، فمن لم يصل فليس بمسلم.» [التمهيد ٢/ ٣٦٧، ٣٦٨ تحت الحديث التاسع عشر لزيد بن أسلم].

فلقد ٱستدل ٱستدلالاً عظيمًا في كفر تارك الصلاة وحشد الأقوال السلفية بأسانيدها الصحيحة في ذلك وحقَّقها تحقيقًا بارعًا، إلَّا أنه عاد في الأخير وذكر شبهة المخالفة في ذلك.

**يقول الحافظ ابن عبدالبر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ومما يدل علىٰ أنَّ تارك الصلاة ليس بكافر كفرًا ينقل عن الإسلام إذا كان مؤمنًا بها، معتقدًا لها حديث ٱبن مسعود عن النبي ﷺ قال: «أمر بعبد من عباد اللَّه أن يضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل اللَّه ويدعوه، حتَّىٰ صارت جلدة واحدة، فٱمتلأ قبره نارًا. فلما أفاق، قال: علام جلدتموني؟ قالوا: إنك صليت صلاة بغير طهور، ومررت علىٰ مظلوم فلم تنصره» [التمهيد ٢/ ٣٧٨، ٣٧٩ تحت الحديث نفسه].

قال أبو عزير عبدالإله الحسني ـ عفا اللَّه عنه ـ : هذه الشبهة قد عالجتها في كتاب «**مَسْأَلَة الإِيمَان فِي كَفَتَي المِيزَان**» فقلت فيها ما لفظه: «هذا الكلام لا يفرح به، بل ينوح له، لأنه حجة إلزامية للطحاوي والألباني ـ لأنه ٱستدل به في عدم كفر تارك الصلاة ـ لا محيد لهما

عنها، وذلك أنَّ الذي صلىٰ بغير طهور؛ فوَّت شرط الكمال، بالطبع الكمال الواجب لأنه جلد، والكمال الواجب لا يبطل الأصل؛ لا ينفي الحقيقة الشرعية للوضوء، فلازم القول أنه من الممكن أن يصلي المرء بدون وضوء والصلاة صحيحة إنما ٱنتفىٰ فيها شرط الكمال، وكلنا يعلم من أجاز هذا ماذا نقول له بعد التعريف إن كانت مظنة العلم في حقه منتفية؟!

وإن قلتما ـ وأعني بهما: «الطحاوي» و«الألباني» ـ لا، إنما الصلاة باطلة بغير طهور، وبطلانها لم يدل علىٰ كفره.

قلنا: الحديث لا يدل علىٰ أنه صلىٰ تلك الصلاة التي بغير طهور ومات علىٰ إثرها، بل يدل علىٰ خلاف ما ذهبتهم إليه وحجبتكم الشبهة في معرفة كنهه، وذلك أنه من أهل الصلاة وصلىٰ تلك الصلاة الواحدة بغير طهور، فهو من أهل القبلة هذه الأولىٰ.

أما الثانية: ليس في الحديث دلالة أنَّ هذا الذي صلىٰ هذه الصلاة الواحدة بغير طهور كان متعمدًا لتركه، أو لم يتوضأ، بل من المحتمل علىٰ أنه توضأ وأخل بركنٍ من الأركان؛ فلم يحسنه فبطل، وهو في نظره قد توضأ.

برهان ما ذهبنا إليه: ما جاء عن بعض أصحاب النبي ﷺ: «أنَّ النبي ﷺ رأىٰ رجلاً يصلّي؛ وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم، لم يصبها الماء، فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء، والصلاة» [صحيح سنن أبي داود رقم ١٧٥].

فهذا صلىٰ، وأمر بإعادة الوضوء والصلاة، فلو لم يره النبي ﷺ

أكان يعيد، بالطبع لا؛ لأنه رأىٰ أنه قد أدَّاها علىٰ وجهها الكامل، لكن غير مجزئة لمانع اللمعة، فهذا الذي صلىٰ تلك الصلاة بغير طهور، عوقب بتلك الجلدة لعدم إحسانه للطاعة المجزئة الرافعة لما في الذمة، ومن هذه الأمثلة كثير، كحديث مسيء الصلاة؛ الذي لم يقم الركوع قيل له: «**ٱرجع فصلّ فإنك لم تصل**»، فهو أخل بركنٍ من أركانها فلم تجزىء.

ومن المحتمل أن يكون الماء مغصوبًا؛ لأنه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمانع؛ كقوله ﷺ: «**من أتىٰ عرافًا لم تقبل له صلاة**»؛ فالحديث لا يدل علىٰ أنه تارك للصلاة بالكلية، ولا تارك للوضوء بالكلية؛ متعمدًا في ذلك، وإنما هي صلاة واحدة صلّها في حياته.

إذن: فهو كما قلنا من أهل القبلة لا يختلف في ذلك ٱثنان، فالأمر واضح لا يخفىٰ إلَّا علىٰ صاحب الهوىٰ أو الذي أثرت فيه الشبهة، والشيخ «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هنا دائمًا يؤتىٰ لما يعمد إلىٰ الأمور التي لا تدل علىٰ النفي والتبرئة جملة، كقوله ﷺ: «**لم يعمل خيرًا قط**» فينفيها، والتي تدل علىٰ النفي والتبرئة كقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ** ﴾ وقوله ﷺ: «**... ولا إيمان لمن لا صلاة له**» [السلسلة الصحيحة ٤/ ٥٣٥] فيثبتها...؛ مع أنَّ الحديث ليس له وجود في داوين السنَّة إلَّا عند «الطحاوي» ومداره علىٰ عاصم بن أبي النجود وهو صدوق له أوهام، وله شاهد من حديث ٱبن عمر عند الطبراني في «الكبير» وإسناده ضعيف، لأنَّ «الطبراني» معروف بروايته المنكرات والغرائب...» [مسألة الإيمان في كفتي الميزان ص ٣٠٥ ـ ٣٠٩].

مع أنَّ الحافظ «ٱبن عبدالبر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لما جعل الخلاف في حكم

تارك الصلاة بحديث «الطحاوي» علّق بعده ـ بعد تحقيق ـ فقال ما لفظه: «فأما أهل البدع، فإنَّ المرجئة قالت: تارك الصلاة مؤمن مستكمل الإيمان، إذا كان مقرًا غير جاحدٍ، ومصدقًا غير مستكبرٍ. وحكيت هذه المقالة عن أبي حنيفة وسائر المرجئة، وهو قول جهم.» [التمهيد ٢/ ٣٨١ تحت نفس الحديث المسند لزيد بن أسلم].

فهذا كله ٱضطراب منه في تحقيق المسألة بسبب شبهات ضعيفة، لكن هي غير مؤثرة، وإنما المؤثرة في ٱعتقاده؛ الكلمة التي ٱستوقفتني وهي: «وفي هذا واللَّه أعلم دليل علىٰ أنَّ من لا يصلي ليس بمسلم **وإن كان موحدًا**» فجعل تارك الصلاة موحدًا وعلَّق التوحيد علىٰ قول «لا إلـٰه إلَّا اللَّه» فقط وإن تركت جميع الأعمال، ولاشكّ أنَّ هذا ٱعتقاد المرجئة، فشمرت عن السَّاعد وقررت أن أفحص «التَّمْهِيد» لعلي أجد ما هو صريح في مذهبه هذا، وكان بالفعل ذاك، منَّة من اللَّه ـ تعالىٰ ـ ظفرت بها، في علمي لم يسبقن إليها أحد في تجليتها ليعلم معتقد «ٱبن عبدالبر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ .

**يقول الحافظ العلاَّمة ٱبن عبدالبر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «... والصحيح عندنا ما ذكرت لك، وهو كله متقارب المعنىٰ متفق الأصل. وربما يختلفون في التسمية والألقاب ولا يكفرون أحدًا بذنب، إلَّا أنهم ٱختلفوا في تارك الصلاة وهو مقر بها، فكفَّره منهم من ذكرنا قوله في باب «زيد بن أسلم» عن «بُسْر بن محجن» **وأبىٰ الجمهور أن يكفّروه إلَّا بالجحد والإنكار، الذي هو ضد التصديق والإقرار، علىٰ ما ذكرنا هناك، والحمد للَّه.**» [التمهيد ٤/ ٢١٤ تحت الحديث الثاني لمحمد بن شهاب

الزهري عن سالم بن عبداللَّه].

فلقد ٱنتسب إلىٰ قول الجمهور ـ الذي لهم وعكٌ في ٱعتقادهم ـ وقرَّر أنه لا كفر إلَّا بترك «التصديق» و«الإقرار»؛ الخاص بقول القلب، ولاشكّ أنَّ هذا هو عقيدة المرجئة، إلَّا أنه أوجب الأعمال وجوبًا كماليًا وليس أصليًا في مسمَّىٰ الإيمان، **وهذا القول هو ينبوع بدعية شرط الكمال في مسمَّىٰ الإيمان؛ التي تبنىٰ مقولتها العلاَّمة «الألباني»** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **وبدَّع من قال غير ذلك ووصفه بعقيدة الخوارج**؛ والتي بسطناها كل البسط في مصنَّفٍ فراجعه فستجد فيه ما يقنع الغُلَّة ويشفي العلَّة ويهدي إلىٰ أقوم الأدلة في باب «مسألة الإيمان».

**الثاني: الانحراف في مسألة الإيمان بسبب سبق البدعة إلىٰ المعتقد فتجلىٰ الاضطراب؛ بالاصطدام بالحقّ والتَّيهان:**

كما تعلم ـ رحمك اللَّه ـ إنَّ «المعتزلة» في باب الإيمان هو عندهم جميع الطاعات، فالإيمان لا يتجزأ ولا يتبعَّض عندهم؛ إذا ذهب أحاده ذهب كلّه، كـ«الخوارج» في هذا الباب، ومن قصَّر في شيء من الطاعات ـ التي لا تذهب أصل الدّين ـ جعلوه فاسقًا لا مؤمنًا ولا كافرًا؛ صاحب منزلة بين المنزلتين، لكن وافقوا «الخوارج» في الحكم الأخروي.

أضرب المثل في هذا بالعلاَّمة «الزمخشري» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لترىٰ أيها البارع في التَّحقيق للمسائل، خاصة ما كان في هذا الباب المترتب عليه «الاسم والحكم»؛ **أنَّ البدعة السَّابقة للمعتقد، لما تصطدم بدعائم الحقّ المتجلية، يقع الاضطراب، الدَّافع إلىٰ طلب مستنكر التأويلات بوجهٍ من وجوه التحريفات.**

**يقول العلاَّمة الزمخشري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦** ﴾ [ النَّحل ]. ما لفظه: «ٱستثنىٰ منهم المكره فلم يدخل تحت حكم الافتراء، ثم قال: «**وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا**» أي: **طاب به نفسًا وٱعتقده.**» [الكشَّاف ٢/ ٦١١].

قال أبو عزير عبدالإله الحسني ـ عفا اللَّه عنه ـ : هذا القول هو أخبث أقوال المرجئة ـ مع أنَّ الرجل يبدّعهم ويخالفهم في المعتقد ـ ثم يقول بقولهم لما يقع في الاضطراب، فعلىٰ حسب ما قال لا يكون من الأقوال والأعمال ما هو كفر بصاحبه حتَّىٰ يعتقده ـ والعياذ باللَّه ـ ، ولاشكّ أنَّ هذا القول هو قول «جهم» بعينه، لأنَّ المستهزئين ـ الذين كفروا بسببه ـ لم يعتقدوا ما قالوا، وإنما كان حديث طريقٍ لطول المسافة فأرادوا به قطع الملل فكفروا بسببه.

لهذا ٱضطر الإمام الجليل ٱبن حزم الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في حفظ «المعنىٰ» و«المبنىٰ» لهذه الآية الكريمة؛ حتَّىٰ لا يتسرب القول الشَّنيع ـ لا كفر إلَّا بالاعتقاد؛ «التَّصديق» و«الإقرار» ـ فقال ما لفظه: «خرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر كافرًا إلىٰ رخصة اللَّه ـ تعالىٰ ـ والثبات علىٰ الإيمان وبقي من أظهر الكفر لا «قارئًا» ولا «شاهدًا» ولا «حاكيًا» ولا «مكرهًا» علىٰ وجوب الكفر له بإجماع الأمة علىٰ الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول اللَّه ﷺ بذلك، وبنص القرآن علىٰ من قال كلمة الكفر أنه كافرٌ وليس قول اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ ﴿**وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ**

**﴿بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ علىٰ ما ظنوه من ٱعتقاد الكفر فقط،** بل كل من نطق بالكلام الذي يحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا «قارئًا» ولا «شاهدًا» ولا «حاكيًا» ولا «مكرهًا» فقد شرح بالكفر صدرًا **بمعنىٰ: أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم علىٰ أهل الإسلام وعلىٰ أهل الكفر أن يقولوه وسواء ٱعتقدوه أو لم يعتقدوه.**» [الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٢٩، ٢٣٠].

فٱنظر ماذا تفعل البدعة في «مسألة الإيمان»، إلَّا الاضطراب العيني والاستشكال الذهني المفضي إلىٰ التَّطلب لمستنكر التأويلات العمدة فيها التَّحريف، وقبل أن أبدأ في تفنيد «الانحرافات الفوزانية»، أريد أن أذكر قولاً لـ«فالح بن نافع الحربي» ذكره ـ بعدما قرأ لي كتاب «**مَسْأَلة الإِيمَان فِي كَفَتَي المِيزَان**» وتيقَّن أنَّ العلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ تبنىٰ المذهب البدعي في دعامة الدّين ـ؛ مع أنه يثبته لـ«ربيع ٱبن هادي المدخلي» ويصرّح بذلك، هاله أن يحكم علىٰ «الألباني» بالإرجاء فٱبتدع بدعة جديدة فقال: «وإن كان الألباني يوافق المرجئة فالاسم غير الحكم[(١)]»، بمعنىٰ: يجوز لنا أن نقول عن «الألباني» أنه وافق المرجئة، لكن ليس بمرجىء ـ والعياذ باللَّه ـ.

فلنفنّد هذه البدعة الفلاحية فنقول وباللَّه ـ تعالىٰ ـ التَّوفيق: «الاسم غير الحكم» فيمن ٱضطرب في الأقوال، ولم يتبنَّ أساسيات ودعائم العقيدة التي ٱضطرب فيها، فالقول هذا يصلح في العلاَّمة

---

(١) ٱنظر «الفتح الرباني من تبرئة الشيخ فالح من الطعن في الألباني»؛ فستجد فيه عجب العجاب، «مبتدعة فلاحية» يردون على «مبتدعة مدخلية».

«الزمخشري» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لما ٱضطرب ووافق المرجئة في أقوالهم؛ إلَّا أنه لا يدخل في زمرتهم بسبب أساسيات ودعائم مذهبه الاعتزالي في مسألة الإيمان، فهو يقول بقول «المعتزلة» في كل المذهب؛ في باب الإيمان وفي باب الصفات. فالاضطراب الذي قاله ـ وفنَّدناه ولم يسبقن في الإشارة إليه أحد في علمي؛ إلَّا أنَّ عدم العلم لا تفيد العدم ـ لا تجعله من «المرجئة».

أما العلاَّمة «الألباني» فلا تنفع فيه هذه البدعة «الفالحية» المفتراة، فالاسم هو الحكم بعينه في «الألباني»، لأنه يتبنىٰ أساسيات مذهب «المرجئة»، ويقول الأعمال كلها شرط كمال، ويبدّع من أوجب جزئية وشرطية العمل في مسمَّىٰ الإيمان وينسبه إلىٰ عقيدة «الخوارج» ـ والعياذ باللَّه ـ، فـ«**الألباني**» **مرجىء في** «**الاسم**» **وجهمي في** «**الحكم**» **وإن أنف من ذلك الآنفون، فلا محاباة في حفظ الاعتقاد السلفي ـ لأحد مهما بلغ علمه عنان السماء. وكل إنسان ينسب بعدلٍ وإنصافٍ إلىٰ أساسيات مذهبه** «**العلمي**» **وليس** «**العملي**».

فلقد ذكرت لك أيها المنصف ثلاث أمثلة في الانحرافات عن دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ عن قول أصحاب قحّ السنَّة، فلك بعد ذلك أن تحكم بعدلٍ وإنصاف في «الانحرافات الفوزانية» وتتفحّصها جيدًا؛ لتعلم هل كانت بسبب شهوة مزودٍ أو منصبٍ، أو بسبب قولٍ مضطربٍ، أو بسبب ٱعتقاد متهوّكٍ مذبذبٍ؟! لتتجنَّب التقليد؛ الذي يتبنَّاه البليد في «مسائل الاعتقاد»؛ الذي يعرف الحقّ بالرجال، وليس بالدَّليل والاستدلال، فقول العالم مهما بلغ علمه

يحتج له ولا يحتج به. فالوهم لا يبرء منه أحد بعد رسول اللَّه ﷺ.

فمن قامت عليه الحجة ـ فيما تصدَّىٰ له، وعرف أنه تقحَّم ذلك بمجرد رأيٍّ عارٍ عن الصحة ـ لأنه يفتقد إلىٰ النص المقيم للبرهان ـ ؛ ثم تمادىٰ علىٰ رأيه ذلك ـ بأيّ مانع من الموانع المذكورة سابقًا ـ وتبلَّد، فهو من شرّ أنواع المبتدعة الذين يريدون أن يزاحموا كلام اللَّه وكلام رسوله ﷺ بظنون كاذبة آفكة خاطئة.

فمن كان من هذا الصنف يصدق فيه قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٤﴾﴾ [هود: ]. فقوله ـ تعالىٰ ـ : «فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ» علمنا فيه أنَّ المسلم مسلم مذعن للَّه بالطَّاعة ومخلص له العبادة، فهل الذي قامت عليه الحجة وبطل رأيه ثم أصرَّ وٱستنكف عن الانقياد أتىٰ بالاستسلام؟! فهذا دخل في قوله ـ تعالىٰ ـ ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [القصص].

فلا نطيل في توضيح هذا والوضوح فيه كالشَّمس في رابعة النهار، وما ذنبنا إن لم يكن للناظر إليه عين صحيحة؛ فلا غور أن يرتاب والصبح مسفر، ولنبدأ في تفنيد «الانحرافات الفوزانية في المسائل الإيمانية»؛ التي طالت «الدَّلائل» حتَّىٰ ٱستشكلت بذلك صحَّة المسائل.

❖ ❖ ❖ ❖

**الانحراف الأول:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «فإنَّ الشيخ «سليمان» صنفها ـ يعني: رسالة الدَّلائل ـ لما هجمت العساكر «التركية» علىٰ «نجد» في وقته، وأرادوا ٱجتثاث الدّين من أصله، وساعدهم جماعة من أهل «نجد» من البادية والحاضرة وأحبوا ظهورهم، وكذلك سبب تصنيف الشيخ «حمد بن علي بن عتيق» «سبيل النجاة» هو لما هجمت العساكر «التركية» علىٰ بلاد المسلمين وساعدهم من ساعدهم حتَّىٰ ٱستولوا علىٰ كثير من بلاد «نجد»، فمعرفة «سبب التصنيف» مما يعين علىٰ فهم كلام العلماء، فإنه بحمد اللَّه ظاهر المعنىٰ، فإنَّ المراد به: **موافقة الكفَّار علىٰ كفرهم، وإظهار مودَّتهم ومعاونتهم علىٰ المسلمين، وتحسين أفعالهم وإظهار الطاعة والانقياد لهم علىٰ كفرهم.**» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٠].

**الرَّد:**

قلت: من أحسن ما قيل قول القائل:

وَالشَّمْسُ إِذَا خُفِيَتْ عَلَى ذِي مُقْلَةٍ     نِصْفَ النَّهَارِ فَذَاكَ مَحْصُولُ العَمَى

فسبب التأليف كان بسبب دولة جاسَّة خلال الدّيار، تسمىٰ الدولة «العثمانية» وليس العساكر «التركية»؛ لأنَّ جنودها كانوا من عدَّة أقطار عربية تسيطر عليها الدولة «العثمانية» مثل «مصر» و«العراق» و«...»؛ أليس «إبراهيم باشا» قاتل صاحب «**الدَّلائل**» كان مصريًا؟!

ثم إنَّ هذه الدَّولة الجاسَّة؛ حملت شعار الإسلام والإيمان

ومحاربة عبدة الصلبان؛ فكانت «ماتريدية» المعتقد و«حنفية» المذهب في الفروع، لكن دخلت الشرك بسبب ٱحتفالات الزُّور وتعظيم المقبور، ولقد أوضحنا ذلك بعناية فائقة في «سبب التأليف»؛ فالدَّولة كانت مشركة شركًا طارئًا وليس أصليًا؛ لهذا ألتبس أمرها علىٰ كثيرٍ من المسلمين؛ فشايعوها علىٰ هذا الجسّ خلال الدّيار، **وإذا كان هؤلاء المشايعة لم يعذرهم صاحب «الدَّلائل» وحكم بردَّتهم، فردَّة المشايع للحملة «اليهوصليبية» اليوم أظهر وأبين من الشَّمس في رابعة النهار.**

أما تسويدك بالعريض مضمون الرسالة وسبب التأليف وهو قولك: «فإنَّ المراد به: **موافقة الكفَّار علىٰ كفرهم، وإظهار مودَّتهم ومعاونتهم علىٰ المسلمين، وتحسين أفعالهم وإظهار الطاعة والانقياد لهم علىٰ كفرهم.**» فذاك محصول العمىٰ، أو التَّحريف في المعنىٰ. فالأول: جهلٌ والثاني سلخٌ ـ أعوذ باللَّه ـ منهما.

لأنَّ موافقة الكفَّار علىٰ كفرهم كفر مجرد لذاته، ولو لم يقترن معه فعل، ومودَّة الكفَّار ردَّة مجردة؛ ولو بعد المكان، وتحسين أفعال الكفر كفر لذاته؛ ولو لم يقترن به زمان ومكان؛ لأنَّ الرضا بالكفر كفر، وإظهار الطَّاعة والانقياد لهم علىٰ كفرهم، هو الدُّخول في نحلة الكفر أو الردَّة وإظهار شعائرها، فإذا كانت الطَّاعة في تحليل ميتة شركًا؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ١٢١**﴾ [الأنعام]؛ فكيف بالانقياد لجميع الشرك الوخيم والانحراف العظيم؛ المصادم للشرعة المنزَّهة؟!!

أما ما تبقىٰ من صحيح في محصول العمىٰ؛ قولك: «**ومعاونتهم علىٰ المسلمين**» ومعاونة الكفَّار علىٰ المسلمين ـ كما لا يخفىٰ علىٰ ذي مقلةٍ ـ ليس بسبب الانتحال وإنما بسبب جني المال؛ مع ثبوت البغض والكراهة لهذا الكافر، يدل عليه قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾**﴾ [ النحل ].

فالتَّحريف في سبب التأليف، والجناية ـ في مفهوم الأصلي للولاية ـ الذي حملك علىٰ هذا التَّجني علىٰ صاحب «**الدَّلائل**»؛ الافتتان بسروات السلطان؛ طمعًا في مكسبٍ أو ظفرًا بمنصبٍ؛ وإلَّا قل لي بربك أيها الدكتور ـ صاحب العضوية في اللجنة الدائمة ـ ، أين تجد في درّ «**الدَّلائل**» ما ذهبت إليه وسوَّدته بالعريض؟!!

فها هو الشيخ حمد بن علي بن عتيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ يقول في مناط «**الدَّلائل**» ودرّها ما لفظه: «وقد ذكر الشيخ «سليمان» بن الشيخ «عبداللَّه» بن الشيخ «محمد بن عبدالوهاب» في هذه المسألة ـ ويعني بها: موالاة الكفَّار والمرتدين ـ عشرين آية من كتاب اللَّه وحديثًا عن رسول اللَّه ﷺ ٱستدل بها علىٰ أنَّ المسلم إذا أظهر الطَّاعة والموافقة للمشركين من غير إكراه، **إنه يكون بذلك مرتدًا خارجًا من الإسلام، وإن كان يشهد أن «لا إلـه إلَّا اللَّه»، ويفعل الأركان الخمسة، فإنَّ ذلك لا ينفعه.**» [سبيل النجاة والفكاك ص ٢٦].

فالشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ يقول: «إذا أظهر الطَّاعة والموافقة للمشركين» ـ وهذا يكون بسبب مال أو جاه أو الحفاظ علىٰ مكسب؛

مع ثبوت البغض والكراهة لهم وعدم ذهاب ذلك ـ وأنت تقول: «وإظهار الطَّاعة والانقياد لهم علىٰ كفرهم» فأين ذا من ذاك؟! أم تريد اللجَّة في الحجَّة؟!!

**يقول الشيخ حمد بن علي بن عتيق** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**الوجه الثاني**: ـ ويعني به: الوجه المكفِّر للموالي، وأرجوك تدبَّر القول، فأنت دكتورٌ وعضوٌ في لجنة دائمة للإفتاء ـ **أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله علىٰ ذلك إما «طمع» في رئاسة، أو «مال»، أو «مشحة» بوطن، أو «عيال»، أو «خوف» مما يحدث في المآل. فإنه في هذه الحال يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراهته في الباطن**، وهو ممن قال اللَّه فيه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

**فأخبر أنه لم يحملهم علىٰ الكفر الجهل بالحق أو بغضه، ولا محبة الباطل، وإنما هو أنَّ لهم حظًا من حظوظ الدُّنيا، فآثروه علىٰ الدّين**. هذا معنىٰ كلام شيخ الإسلام «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ وعفا عنه.» [سبيل الفكاك والنجاة من موالاة المرتدين والأتراك ص ٣٢].

فأين تجد في كلام «سليمان بن عبداللَّه» و«عبداللَّطيف» و«محمد ٱبن علي بن عتيق» رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ ما سوَّدته بالعريض؟! وهل قرأت الرسالة المذكورة آنفًا، و«**عيون المسائل**» و«**الهدية الثَّمينة**»؟! وقد تكون قرأتهن لكن «قراءة تصفحية» وليس «قراءة تفحصية»، **وكما لا يخفىٰ علىٰ المتجرد للدَّليل بغية تحصيله، أنَّ القراءة الأولىٰ يجنىٰ منها الوعك المشوَّك والباطل المسوَّك، وهذا جربٌ معديٌّ وتهوُّكٌ مرديٌّ؛ ليس سببه**

**النَّوْك، وإنما جني الصُّكوك**. اللَّهم بعدًا لمن كان هذا حاله.

**الانحراف الثاني:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «إنَّ الكلام في مسألة الموالاة ومظاهرة الكفَّار والتكفير وغير ذلك لابدَّ من الرجوع فيها إلىٰ أهل العلم، لأنهم هم المرجع في مثل هذه القضايا.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١١].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ من النَّواكة المحاكة، وظهور برد الكذب وغثاثة القول، وٱشتداد عود الزُّور ـ كالكلام الممهور ـ؛ أن يرد أصل الدّين إلىٰ أقوال العلماء؛ وكأنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ لم ينزل علينا دلائل ونواقض هذا الأصل؛ الذي سفكت الدماء لأجله، وتبرأ بسببه إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ من أبيه وقومه.

فإن كان قول «الدكتور» صحيحًا ، فما المغزىٰ من نزول قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ** ٣ ﴾ [ الأعراف ]؟! لأنه علم المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ أنَّ الإنسان والعالم والعلماء يفتتنون ويستجيبون؛ إذا فتح لهم البلاط وأدخلوا الفسطاط؛ يدل علىٰ هذا قوله ﷺ: «**من سكن البادية جفا، ومن ٱتبع الصيد غفل، ومن أتىٰ أبواب السلطان ٱفتتن**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٢٨٥٩]؛ وفي زيادة ثابتة ـ من رواية أخرىٰ ـ : «**وما ٱزداد أحدٌ من السلطان قربًا إلَّا ٱزداد من اللَّه بعدًا**» [السلسلة الصحيحة رقم ١٢٧٢].

وكما تعلم أيها الدكتور ـ المبهور ـ أنَّ محنة خلق القرآن لم يثبت فيها إلَّا «محمد بن نوح» وهذا مات في الطريق، والإمام «أحمد بن

حنبل». فإمامك لم يعبأ بمخالفة العلماء المدارية ـ وهم مثله في الجمع والإحاطة ـ ، ولا بالعلماء المكرهة، ولا بالعلماء المداهنة الضالة؛ وتحمل الصعاب والعرض علىٰ الموت ولا يستجيب؛ لأنه علم أنَّ القضية أكبر، فإنها أصل الدّين والحفاظ علىٰ حرمات ربّ العالمين.

فقد يضحك ضرسك ويكثر طنزك أيها الدكتور ـ إذا ظفرت بهذا السفر النَّفيس ـ وتقول لطلاَّبك: ٱنظروا إلىٰ هذا المتهوّك الصَّاعد الصغير؛ يريد «أن يتزبَّب قبل أن يتحصرم»[1]. ألم يقل المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ : ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل]. وحرَّم التَّقول عليه وهدَّد من فعل ذلك في عدَّة آيات؟!

قلنا: نعم، إنَّ التَّقول عليه محرَّم، والقول بما أوجبه عبادة، وبقولك هذا جعلت أصل الدّين مخفيًا، وأوجبته تقليدًا؛ وكأنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ لما قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [المائدة: ٥١] لم نفهم ما يريده منَّا من هذا النداء حتَّىٰ نسأل عنه العلماء؟!

ولما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [التوبة]. لم نفهم ما يريده منَّا من هذا النداء ـ والعياذ باللَّه ـ ؟!

ولما قال ترجمان القرآن عبداللَّه بن عباس رضي الله عنه: «التفسير أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته،

---

(١) قلت: هذا المثل العربي يضرب للذي يريد أن يظهر قبل النُّضج.

وتفسير تعرفه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلَّا اللَّه ـ تعالىٰ ـ » [أخرجه ٱبن جرير الطبري من عدَّة طرق]. يكون علىٰ قولك هذا، أنَّ أصل الدّين ونواقضه ومنه «الولاء والبراء» من القسم الذي يعرفه العلماء دون غيرهم ـ والعياذ باللَّه ـ ؟!!

**يقول العلاَّمة الزركشي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في تقسيم عبداللَّه بن عباس ـ ما لفظه: «هذا تقسيم صحيح، فأما الذي تعرفه العرب: فهو الذي يرجع فيه إلىٰ لسانهم، وذلك «اللغة» و«الإعراب» فعلىٰ المفسر معرفة معانيها، ومسميات أسمائها، ولا يلزم ذلك القارىء ـ إلىٰ أن قال ـ : وأما ما لا يعذر أحد بجهله: فهو ما تتبادر النصوص إلىٰ معرفة معناه من النصوص المتضمنة «شرائع الأحكام» و«دلائل التوحيد» وكل لفظ أفاد معنىٰ واحدًا جليًا يعلم أنه مراد اللَّه ـ تعالىٰ ـ فهذا القسم لا يلتبس تأويله، إذ كل أحد يدرك معنىٰ «التوحيد» من قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ** ﴾ [محمد: ١٩]. وأنه لا شريك له في الإلـٰهية، وإن لم يعلم أنَّ «لا» موضوعة في اللغة للنفي و«إلَّا» للإثبات وأنَّ مقتضىٰ هذه الكلمة الحصر، **وأنَّ براء إبراهيم** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ **من أبيه وقومه يقتضي البغض والبعد**[1]... وأما ما يعلمه العلماء ويرجع إلىٰ ٱجتهادهم: فهو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل، وذلك ٱستنباط الأحكام وبيان المجمل،

---

(١) قلت: ٱنظر كيف يدخل أصل الدّين ـ الذي هو «الولاء والبراء» ـ فيما يعلم معناه جليا ولا يعذر أحد بجهله، ولا يدخله في القسم الذي يعلمه العلماء دون غيرهم؛ لأنَّ هذا لبّ دعامة الدّين؛ التوحيد قائم عليه. أتراه ـ يرعاك الله ـ من المجمل، أو من اللفظ الذي يحتمل أكثر من معنى فيجتهد في تجليته؟!! فتدبر هذا، وٱعرضه على ما قال د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ تجد الفروقة فيه شاسعة.

وتخصيص العموم، وكل لفظ ٱحتمل معنيين فصاعدًا...» [البرهان].

**فعلمنا من هذا أنَّ دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ وما يترتب عليها من «الاسم والحكم» ـ بسبب دعامتها الجلية وهي «الولاء والبراء» ـ من القسم الجلي الذي يعرفه العامي، ومَن أقبح ممَّن يقول بغير ذلك؟!!**

أما الآية ـ التي ذكرتها لطلاَّبك ـ هذا مسلّم لك إذا نزلت في ذلك، وإنما سبب نزولها؛ لما تعجَّب كفَّار «قريش» وقالوا: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي ٱلْأَسْوَاقِ لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا ۝٧﴾ [الفرقان].

فظنوا أنَّ الرسل لا تكون بشرًا؛ لعلمهم أنَّ صفة الأكل وصفة المشي في الأسواق وغيرها صفات نقص وضعف، فأرشدهم المولىٰ ـ سبحانه ـ ؛ بالآية التي ٱستدل بها الدكتور ـ عضو اللجنة الدائمة ـ : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِمْۚ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٤٣﴾ [النحل]؛ لأنَّ آية سورة «الأنبياء» جاءت صريحة في ذلك: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِيٓ إِلَيْهِمْۖ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧ وَمَا جَعَلْنَٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُواْ خَٰلِدِينَ ۝٨﴾ [الأنبياء].

لكن نقول: هبك أنَّ ما قلته صحيحًا؛ ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ومن باب التَّنزل نقول: ذلك في أصل الدّين وفي غيره، فالسؤال ليس لِلاسترشاد وإنما لِلاستشهاد؛ لأنَّ الكلام المستأنف من الآية يوضّح ذلك وهو قوله: ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ﴾ [النحل: ٤٤]. ومعناه:

يخبرونا عن أصل الدّين ـ إن صحَّ ذلك ـ وغيره «رواية» و«دراية»، أما إن كان مجردًا من ذلك، فنسُن فيه سنَّة سلفنا الصالح وهي: البول عليه ورميه في الحش؛ كما قال الإمام الجليل «الشعبي» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لتلميذه «مالك بن مغول» رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فالأثر صحيح أخرجه الإمامان الجليلان «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ الموافق لأصحاب قحّ السنَّة في «مسألة الإيمان»؛ بشهادة ما حقَّقه في «**الفِصَل فِي المِلَل وَالأَهْوَاء والنِّحَل**»، والتَّحقيق البارع هذا؛ تراجع منه في باب التَّعريف للإيمان وعمله في «**المُحلى**»؛ ولا يعرف ذلك إلَّا الذَّكي المتمرّس وليس الحاطب ـ، وٱبن عبدالبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ الموافق للجمهور وهم «مرجئة الفقهاء» في «مسألة الإيمان»؛ ولقد أوضحنا لك ذلك ـ، فالأول أخرجه في «**الإحكام في أصول الأحكام**» والثاني في «**جامع بيان العلم وفضله**».

فهذه الآثار المرويات والحجج الزاهرات هي التي جعلت إمام دار الهجرة «مالك بن أنس» ـ إذا أفتا في مسألةٍ ما بالظَّن ـ يقول للمستفتي: ﴿**إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ** ﴿٣٢﴾﴾ [ الجاثية ]، لأنه علم سوف يُطالب بالحجة، فتنبَّه لما تقول أيها الدكتور فالقول في الزُّور.

**الانحراف الثالث:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «ولما ٱستولت الدَّولة «السعودية» في عهده ـ يعني: في عهد صاحب «الدَّلائل» ـ علىٰ الحرمين الشريفين، وقامت بتطهيرها من مظاهر الشرك؛ بهدم القباب التي علىٰ القبور، غار القبوريون وألبوا

الدَّولة «التركية» علىٰ السعوديين ـ دولة التَّوحيد ـ لإعادة تلك المظاهر الوثنية، لا لأنَّ السعوديين خرجوا عن طاعتهم ـ كما يشاع من قبل المغرضين وأصحاب الأهواء ـ فإنَّ الدَّولة «السعودية» دولة مستقلة ليس للترك عليهم سلطان من قبل كسائر بلاد «نجد»، وإنما غزا «الترك» بلاد «نجد» لإزالة التَّوحيد وإعادة القبورية؛ فكان غزوهم ٱعتداء علىٰ دولة مستقلة ذات سيادة مخالفًا للشرع والنظم الدَّولية» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٥].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ الدَّولة «السعودية» قامت في أوَّل أمرها بدوية عشائرية ـ علىٰ القفار وليس علىٰ مجمع الأنهار ـ وهذا ما يشهد به التاريخ؛ ولذلك لم تطمع الدَّولة «العثمانية» في ذلك البدو، لأنَّ كان بيدها «العراق» و«مصر» و«الشام» و«المغرب الإسلامي»، فلم تنهض الدَّولة «العثمانية» لغزو «نجد» إلَّا بعد إحساسها بالخطر.

فإنَّ الإمام «محمد بن سعود» ما كان يحكم غير قريته «الدَّرعية»، ولم يكن له في غيرها حل ولا عقد، حتَّىٰ جاء العلاَّمة «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ عام «١١٥٨هـ» الموافق لعام «١٧٤٥م» وتعاقد معه علىٰ نشر التَّوحيد بالسيف، وخرجوا علىٰ ستة من سلاطين الدَّولة «العثمانية»؛ من السلطان «عثمان الثالث» حتَّىٰ السلطان «محمد عدلي الثاني»؛ فلما رأت الدَّولة «العثمانية» ذلك الخروج والتَّوسع خافت علىٰ «العراق» وما جاوره فنهضت لذلك.

بل الملك «عبدالله بن سعود» ـ في وقت العلاَّمة «عبداللَّطيف» ـ

؛ لما تخاصم مع عائلته علىٰ الملك ٱستنجد بالعساكر «العراقية»؛ التابعة للدَّولة «العثمانية»، فبيَّن له العلاَّمة «عبداللَّطيف» أنَّ ذلك تولي لأهل الشرك؛ بل قد طالبه بعض العلماء وطلاب العلم بتكفيره فتريَّث، ومن طالع «**عُيُون الرَّسَائِل وَالأَجْوِبَة عَن المَسَائِل**» يجد ذلك باديًا.

ثم إنَّ الحرمين الشريفين كان في دولة «الحجاز»، تحت إمارة «الشريف غالب»؛ الذي ترجمه العلاَّمة «الشوكاني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ في «**البدر الطَّالع**» وكان شغله الشغيل غزو «نجد»؛ التي ٱستولىٰ عليها «عبدالعزيز بن سعود»؛ لما رأها تتوسَّع. وسبب الغزو لم يكن لتطهيرها من القبور، وإنما لما كان يأتيه من سوء من «الشريف غالب» القبوري المذكور.

**يقول العلاَّمة الشوكاني** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وله شغلة عظيمة ـ يعني: الشريف غالب ـ بصاحب نجد «عبدالعزيز بن سعود»؛ المستولي الآن علىٰ البلاد «النجدية» وغيرها مما هو مجاور لها، وكثيرًا ما يجمع صاحب الترجمة، ـ يعني: القبوري «الشريف غالب» صاحب «مكة» ـ الجيوش ثم يغزو أرض «نجد» فيصل أطرافها، فيبلغنا أنه يقوم لحربه طائفةٌ يسيرةٌ من أطراف البلاد فيهزمونه ويعود إلىٰ «مكة» [البدر الطَّالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع ١/ ٣٥٥، ٣٥٦].

ثم ما تعني به بقولك: «مخالفًا للنظم الدَّولية» وكأنَّ هذه النظم القائمة علىٰ الإباحية ـ خاصة ما كان في ديار المسلمين ـ تأمن بها وتجعل لها شرعية، والديار ديار كفر وردَّة، لانحصار الشَّرع منها. فإن كان هذا ما تريده فأنصحك بإعادة دراسة دعامة الدّين؛ من ميراث

أئمتك المعتبرين، فتجد فيها ما يقنع الغُلَّة ويشفي العلَّة.

**الانحراف الرابع:**

يقول الدكتور ما لفظه: «لا مانع أن نتعامل معهم ـ يعني: الكفَّار ـ بالمعاملات الدنيوية، وتبادل المصالح بالبيع والشراء والتجارة، والتعاقد معهم علىٰ إقامة المصانع، والاستفادة من خبراتهم، وٱستئجارهم ليقوموا بأعمال نحتاج إليها وهم يتقنونها، هذا كله لا مانع منه، وليس هذا من «الموالاة»، بل هذا لمصلحة المسلمين ومما يخدم ديننا» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٢٠].

**الرَّد:**

القول صحيح إذا كانوا أهل ذمة ومذمَّة، لا يظهرون شيئًا من المنكرات ولا دخل لهم في القرارات، ولكن هل الواقع هو هذا الطَّرح أم العبث في الصَّرح؟!! عليك أن تجيب لدفع ما هو مشاهد للعيان، ولسان الحال أبلغ من لسان المقال.

**الانحراف الخامس:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ ما لفظه: «ومنهم من يرىٰ أنَّ «الولاء والبراء» معناه أننا نقاطع الكفَّار نهائيًا، فلا نتعاهد معهم، ولا نتصالح معهم، ولا نقبل التفاوض معهم ولا نقبل إتيان المندوبين والسفراء للتفاهم معنا، ويقولون: هذا من الموالاة» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٢١].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ من الأمانة العلمية ـ مع الخصوم ـ لما تذكر مقالاتهم

تنسب إليهم، فالواجب الحتمي يوجب ذكر المقالة لطائفتها، فنقول: الطائفة الفلانية تقول كذا، أو تنتحل كذا، فهذا من العدل والميزان والبعد عن الشنآن.

فمَن مِن العلماء أو طلاب العلم، أو الفرق أو حتَّىٰ الفرق الضالة من يقول هذا موالاة؟!

فما أسهل من إلقاء الدَّعوىٰ لإظهارها بأنها بلوىٰ، **فإذا ذهبت أيها المتفحص لتنظر إليها وجدت لا يقوم لها تصوُّرٌ ذهنيٌّ ولا مثالٌ عينيٌّ.**

**الانحراف السادس:**

يقول الدكتور الفوزان ما لفظه: «كذلك نحسن إلىٰ من أحسن إلينا من الكفَّار؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾**﴾ [الممتحنة]. وهذا من باب المقابلة والمكافأة علىٰ الإحسان وليس من باب المحبة، ولا مانع يتألفهم «ولي الأمر» إذا خشي علىٰ المسلمين من شرهم، يتألفهم ويعطيهم شيئًا من المال لأجل دفع شرهم، حتَّىٰ إنَّ الكافر المؤلف يعطىٰ من الزكاة؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ**﴾ [التوبة: ٦٠]. ولكن هذا من صلاحيات ولي الأمر لا مانع من ذلك، والنبي ﷺ أعطىٰ «صفوان بن أمية» من المال من مغانم «حنين» أعطاه الشيء الكثير وهو كافر.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٢٢].

**الرَّد:**

قلت: لقد أبعدت النُّجعة؛ وأردت للإحسان أن يكون دلسة، فتأليف ولي الأمر للكفَّار ـ إذا كانوا أهل ذمة ومذمة ـ رغبة في إسلامهم

وليس في دفع شرهم، فشرهم لا يندفع إلَّا بالمجالدة والضرب للرقاب، وليعلم الدكتور أنَّ الكفَّار ـ علىٰ ٱختلاف نحلهم ـ يسعون في الأرض فسادًا ـ وتدبَّر لفظ «يسعون» تجده يفيد الاستمرارية.

ثم إنَّ الذين يشترون بالمال ـ ليدفع شرهم ـ يكونوا مسلمين؛ كما فعل «عمر بن الخطاب» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لما ٱشترىٰ لسان «الحطيئة» بثلاث آلاف درهم؛ كي لا يهجو الناس، هذا بعدما هدَّده وهمَّ بقطع لسانه، فلما مات «عمر بن الخطاب» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٱنطلق من جديد يهجو الناس.

أما المال المعطىٰ ـ للكفَّار إذا كانوا أهل ذمة ومذمة وخيف شرهم ـ لا يعطىٰ من الزكاة بتاتًا؛ لأنَّ الزكاة جاءت في الأصناف الثمانية المسلمين؛ لأنَّ قوله: ﴿ وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ ﴾ عامة المفسرين يقولون: هم الذين دخلوا الإسلام مترددين، أو عن ٱقتناعٍ لكن علم فيهم حبّ المال فوجب حينها تأليف قلوبهم.

أما ٱستدلالك بالعطاء لـ«صفوان بن أمية»، فلو نظرت مليًا لوجدته لا يخشىٰ شره بتاتًا؛ فقد ضربت الذلة عليه حينها ولا يستطيع فعل شيء، ولم يكن من المؤلفة قلوبهم، وإنما العطاء ـ لو كنت متمرّسًا ومتفحصًا في القول ـ لوجدته كان من باب الإحسان ورد الجميل لما أخذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أدراعه.

روىٰ صفوان بن أمية «أنَّ رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱستعار منه أدراعًا يوم «حنين» فقال: أغصبٌ يا محمد؟ قال: **بل عمَقٌ**[1] **مضمونةٌ ـ وفي**

(١) قلت: العَمَقُ: هو الحقُّ. تقول: لي في هذه الدَّار عَمَق أي: حقّ، وما لي فيها عَمَق أي: حقّ.

رواية ـ **بل عاريةٌ مضمونةٌ** ـ وفي رواية ـ **بل عاريةٌ مؤدَّاةٌ**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٣٥٦٢، ٣٥٦٦ والسلسلة الصحيحة رقم ٦٣٠، ٦٣١].

فالعطاء كان لرد إحسان الإعارة؛ لأنَّ قوله: «أغصبٌ» يشعر أنه كان ذليلاً لا يستطيع الامتناع، فكافأه النبي ﷺ علىٰ ذلك، ولما أفصح عن إسلامه وعلم من حاله أنه يحبّ المال كأبيه زاده ثم زاده طمعًا في في ثباته علىٰ ذلك. يدل علىٰ ذلك ما رواه أناسٌ من آل عبداللَّه بن صفوان؛ أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**يا صفوان! هل عندك من سلاحٍ**؟ قال: عاريةً أم غصبًا؟ قال: **لا، بل عارية**. فأعاره ما بين الثلاثين إلىٰ الأربعين درعًا، وغزَا رسول اللَّه ﷺ حنينًا، فلما هزم المشركون جمعت دروع صفوان، فَفَقَد منها أدرعًا، فقال: رسول اللَّه ﷺ لصفوان: **إنا قد فقدنا من أدراعنا أدراعًا، فهل نغرم لك**؟ قال: لا يارسول اللَّه؛ لأنَّ في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذٍ» [صحيح سنن أبي داود رقم ٣٥٦٣].

فالزيادة كانت فرعًا علىٰ العطاء الأصلي لأجل الإعارة. **أرأيت دقَّة النظر كيف تفصح عن الخبر؟!!**

**الانحراف السابع:**

يقول الدكتور ـ في حقّ الوالد المشرك ـ ما لفظه: «فحقّ الوالد لا يسقط عن الولد ولو كان كافرًا، ولكن لا يحبه، بل يتمسك بدينه ولا يطيع والده بترك دينه.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٢٣].

**الرَّد:**

قلت: بل يحبّه محبة عطفٍ ومواساة، وليس محبة نصرة وموالاة؛

وإلَّا قل لي بربّك كيف يفعل المتزوج بالكتابية؟! أيضاجعها ببغضٍ أم بلطفٍ وحبٍّ وحنانٍ؟!

**الانحراف الثامن:**

يقول د. صالح عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ؛ في قول صاحب الدَّلائل: «**فكيف إذا كان في دار منعة، وٱستدعىٰ بهم**» ما لفظه: «إذا كان في دار منعة ودار إسلام وجر الكفَّار علىٰ بلاد المسلمين، وأتىٰ بجيوشهم لتغزو بلاد المسلمين، مثل ما حصل في آخر الخلافة «العباسية» لما جرَّ الشيعي «ٱبن العلقمي» وزير الخليفة، والخبيث الآخر «نصير الدين الطوسي» جرا «التتار» علىٰ بلاد المسلمين، وهما يدعيان الإسلام، وخططا للكفَّار ومكنوهم، كذلك من فعل مثل فعلهم الآن، وٱستدعىٰ الكفَّار وخطط لهم ومكنهم من الاستيلاء علىٰ بلاد المسلمين، فإنه يرتد وإن كان يكره دينهم.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٣٢، ٣٣].

**الرَّد:**

لِمَ التلبيس والتدليس يا دكتور؟! فالمقام الذي تشغله مقام نبوة؛ أخذ المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ علىٰ أصحابه «العهد» و«الميثاق» بقوله: ﴿**لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ**﴾ [آل عمران: ١٨٧]. والكتمان يكون بـ«الجحد» أو «التحريف»، وما ضربته من مثالٍ علىٰ قول الشيخ «سليمان بن عبداللَّه» رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو التَّلفيق والسلوك به في فجٍّ عميقٍ، هل سببه الدَّهن أو في معتقدك الوهن؟!

فإن كان الأول: فهو سمة الكلب العاوي اللاَّهث خلف

الهاوي، وإن كان الثاني: فٱبشري يا طائفة المرجئة الجدد ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ فقد أتاكم من عاداكم ـ في الاصطلاحات وشارككم في التُّرهات؛ التي لا ينبني عليها الأصل ولا يقبلها الفصل.

لأنَّ ضرب المثل بالرافضة والشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد ٱبن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ألف رسالته في مرتدة أهل السنَّة ـ والتي قتل لأجلها ـ؛ الذين ظاهروا وأعانوا الدَّولة «العثمانية»، **هو التَّثليم لحصن اللَّه العظيم، بل هو الاضطراب الفاضح والكذب الواضح.**

فمثالك هذا يجعلنا نشك في معتقدك ٱتجاه الرافضة ـ إخوان اليهود من الرضاعة ـ؛ وكأنَّ الرافضة ٱرتدت بسبب ناقض الولاء فقط، كيف وكبراء القوم زنادقة من الطِّراز الأول، يعلنون الرفض ويبطنون الكفر المحض، أما طبقة الحمير ـ التابعة بلا برهان ـ فأقل أحوالهم مشركة قبورية، فكيف إذا ٱنضاف إلىٰ ذلك، الطَّعن في أم المؤمنين والتَّحريف للكتاب المبين، والتَّكفير أو التَّفسيق للأصحاب والإلحاد في الأنساب، والادعاء للتشيّع والدَّعوة للانحلال والتَّميع؟!! أفلا تبصر ذلك أم ذاك محصول العمىٰ؟!

هبك أنَّ ما مثَّلت به هو الصحيح من القول الواجب التَّمسك به، فلِمَ لا تضرب المثل اليوم بأحفاد «ٱبن العلقمي» و«نصير الدين الطوسي» وتقول: كما فعل الأحفاد ـ بسبب الأحقاد ـ من جلب الحلف اللَّدود ـ عباد الصليب واليهود ـ إلىٰ «العراق» وتدميره؟!

كيف وشرحك ألف بعد ثلاث سنين من الاجتياح؟!؛ الذي ٱنتهك الحرمات، ونسف المساجد المقامة للصلوات، التي ندىٰ لها

الجبين وأهطلت ـ بسببه ـ دموع العينين، وكثرت الزفرات، وغابت عن وصفه العبارات.

فالرافضة ـ الذين مثَّلت بهم في ناقض الموالاة ـ بخسيسة مضحكةٍ وفضيحةٍ مهلكةٍ، ديدنهم من أول ظهورهم وشعارهم الأوحد هو الولاء للكفَّار ضد حملة الأخبار.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وكثير منهم ـ يعني: الرافضة ـ يواد الكفَّار من وسط قلبه أكثر من موادتهم المسلمين. ولهذا لما خرج «الترك» الكفَّار ـ يعني: التتار والمغول ـ من جهة الشرق فقاتلوا المسلمين وسفكوا دماءهم، ببلاد «خراسان» و«العراق» و«الشام» و«الجزيرة» وغيرها، كانت الرافضة معاونة لهم علىٰ قتال المسلمين، ووزير بغداد المعروف بـ«العلقمي» هو وأمثاله كانوا من أعظم الناس معاونة لهم علىٰ المسلمين، وكذلك الذين كانوا بـ«الشام» بحلبٍ وغيرها من الرافضة كانوا أشد الناس معاونة لهم علىٰ قتال المسلمين. وكذلك النصارىٰ الذين قاتلهم المسلمون بـ«الشام» كانت الرافضة من أعظم أعوانهم. **وكذلك إذا صار اليهود دولة بـ«العراق» وغيره**[1] **تكون الرافضة من أعظم أعوانهم، فهم دائمًا يوالون الكفَّار من المشركين واليهود والنصارىٰ، ويعاونونهم علىٰ قتال**

(١) قلت: تفحَّص كلمة «وغيره» تعرف أنَّ حزب الشَّيطان ـ المسمى بحزب الله ـ هو الجبهة الحامية لليهود في شمال «فلسطين»، وقتاله الأخير خدعة ودلسة لحماية «الفرس» المجوس؛ لمشروعهم النووي؛ فإذا أقاموه حمدت اليهود ذلك؛ لأنهم أخوانهم من الرضاعة، والسّذج من أهل السنَّة يظنون الحزب الرافضي حزب الله حقيقة، فينخدعون بذلك القتال ويشايعوه لما رمى اليهود بصواريخ معدودة ـ الآمر في ذلك الفرس المجوس أولاً ـ.

**المسلمين ومعاداتهم.**» [منهاج السنَّة النبوية ٣/ ٣٧٧، ٣٧٨].

**الانحراف التاسع:**

يقول د. الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ ؛ في قول صاحب الدَّلائل: «**ولا يستثنىٰ إلَّا المكره**» ما لفظه: «أما من وافقهم علىٰ الكفر لأجل طمع الدُّنيا، أو لأجل حصول رياسة، أو لأجل أن يحصل علىٰ غرض من أغراض الدُّنيا، فهذا مرتدٌ عن دين الإسلام؛ لأنه غير مكره» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٣٧].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ من أعظم الأسباب؛ لظهور المنتحلين، هو تحقيق المستشكلين؛ الذين يسوقون الأوهام، لتهدم دعائم الإسلام. فمن قال من الأئمة المعتبرين، أنَّ ردَّة المرتدين الموالين للكفَّار كانت بسبب موافقتهم علىٰ الكفر؟!؛ كما ٱدعيت. فقد جعلت مناط الردَّة يدور علىٰ الموافقة علىٰ الكفر. هذه **الأولى**.

**الثانية**: من باب التَّنزل نقول: ٱلتبس عليك الأمر وأردت بقولك موافقة الكفَّار لأجل طمع الدُّنيا، أو لأجل حصول رئاسة ـ كما قلت ـ فلم تثلج الصدر، ولم تحقق الأمر، إلَّا إذا أضفت إلىٰ قولك ولو عرف الحقّ وبعض كفرهم وباطلهم؛ لأنَّ مظاهرة الكفَّار هو كفر مجرد بذاته؛ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد، وبغضه وكرهه للكفَّار وما هم عليه من الباطل، حجة عليه تظهر أنَّ له حظًا من حظوظ الدُّنيا فآثره علىٰ الدّين وٱتباع سبيل المؤمنين.

**الانحراف العاشر:**

يقول د. الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ ما لفظه: «فمسألة التكفير ليست سهلة، وهذا لا يقوم به إلَّا أهل العلم، لا يقوم به المتعالمون أو الجهال أو الذين عندهم غيرة في الدّين من غير علمٍ» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٤٢].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ التكفير حقٌّ شرعيٌّ للَّه ـ تعالىٰ ـ ولرسوله، فنواقض الإسلام، ظاهرة المعالم للعوام، فٱسأل العامي كيف يسمي من أعان الكفَّار وظاهرهم علىٰ المسلمين؟ تجده يقول لك: هو خائن. لاشكٌّ ولا مريةٌ في ذلك، أما ما كان من المسائل الخفية، فلابد في ذلك من روية، مع الإتقان للمسائل والفهم للدَّلائل، والنظر الثاقب في إنزال الأحكام، والاستعانة بما حقَّقه الأئمة الأعلام. فلا «بابوية» ولا «كنهوتية» في الإسلام، فمن علم النواقض وفهم الموانع، فعليه أن يقول بذلك، سواء تكلم العالم أو سكت، فكيف بذلك إذا دلَّس وداهن؟!

بل ما ذكرته هو المعتضد عليه عند من خالف أهل الحقّ في دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان؛ المتعلقة علىٰ الاسم والحكم ـ، وطائفة المرجئة الجدد ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ ؛ لما ٱنتحلوا التَّصحيح ليوهنوا الصحيح، وعلَّقوا الكفر علىٰ سببٍ هو «الجحد» و«الكذب»؛ ٱبتدعوا هذه المقالة العوراء؛ بأن لا يقدم عليها إلَّا أهل العلم البصراء.

**فمَن من أولي البصائر؛ من أوجب ما ٱدعاه الدكتور ـ عضو اللجنة**

**الدائمة ـ في الكفر الظاهر؟!**

**يقول العلاَّمة عبداللَّطيف بن عبدالرحمن** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «إنَّ ٱبن تيمية في المسائل الجلية أو ما يعلم من الدّين بالضرورة يقول: فهذا لا يتوقَّف في كفر قائله...» [التأسيس ص ١٠١].

**ويقول الشيخ بابطين**[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ في مسألة تكفير المعين الذي أشرك باللَّه ولو جهلاً ـ ما لفظه: «ما سألت عنه؛ من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر، إذا ٱرتكب شيئًا من المنكرات، فالأمر الذي دلَّ عليه «الكتاب» و«السنَّة» و«إجماع العلماء» علىٰ أنه كفر، مثل الشرك بعبادة غير اللَّه ـ سبحانه ـ ، فمن ٱرتكب شيئًا من هذا النوع أو جنسه، فهذا لاشك في كفره **ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل.**» [مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ١/ ٦٥٧].

**الانحراف الحادي عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ في قول مؤلف الدَّلائل: «**ولم يرخص في موافقتهم**» ما لفظه: «أما من وافقهم في الظاهر دفعًا لشرهم هذا يسمىٰ بـ«المداراة»، فيجوز مدارتهم بموافقتهم في الظاهر بما يدفع شرهم عن المسلمين، مع تمسكنا بديننا وعقيدتنا، قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ**﴾ [آل عمران :

---

(١) قلت: إنَّ كثيرًا من المحققين إذا مرُّوا على هذه الأسماء «الحضرمية»، يحرّفونها بأن يجعلوا الباء ـ الأصلية في الاسم ـ كنية، فيقولوا: قال أبو بطين، وهذا ليس صحيحًا، ومن هذا القبيل كثير جدًا، كـ«باشميل» و«باعلي» و«باجبع» و«...».

﴿٢٨﴾].» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٥٠].

**الرَّد:**

إنَّ من البلوىٰ عدم النظر في الفحوىٰ، فمن قرأ رسالة «**الدَّلائل في حُكْم مُوَالاة لأهْل الإشْرَاك**» وجدها قد ألفت تحذر من موالاة الجاسّين خلال الدّيار ـ سواء كانوا كافرين أو مرتدين ـ ؛ ولهذا قال الشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ولم يرخص في موافقتهم**»؛ لأنَّ الحالة فيها دفع بما أمكن ليهلك الكفَّار ولا تنتهك حرمة الدَّار.

أما حضرة الدكتور ـ عضو اللجنة الدائمة ـ **يريد أن يخرج ـ بقوله هذا ـ فحوىٰ «الرسالة» من المنطوق المفهوم إلىٰ المجمل المبهوم؛ فيحمل ما قاله علىٰ المستضعف المقيم بين أظهر الكفَّار الجاثمين في ديارهم.**

فهذه الحالة يعلمها كل من يقيم في ديار التَّبار؛ مع أنَّ ما ذكرته غير مستقيمٍ في بابه، إلَّا إذا كان تحت طائل التعذيب فقط، أما إن كان مستضعفًا؛ لا يجد كيف ينأىٰ عن الدّيار، فيجوز له ـ والحالة هذه ـ الموافقة في الأمور التي لا تهدم أصل الدّين.

يقول ترجمان القرآن عبداللَّه بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما لفظه: «نهىٰ اللَّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفَّار، أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين، إلَّا أن يكون الكفَّار عليهم ظاهرين[1] فيظهرون لهم اللطف، ويخالفوهم

---

(١) قلت: إنَّ الظهور لا يكون إلَّا في ديارهم، أما إذا جاسُّوا خلال ديارنا، فـ«المدارة» أو «المداهنة» ردَّة ـ والعياذ بالله ـ كما بيَّنه حديث «أبي بكرة» ولقد وضَّحناه كثيرًا فتنبه.

في الدّين. وذلك قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨].» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

ويقول مجاهد بن جبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ « إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةً »: «إلَّا مصانعة في الدُّنيا، ومخالفة.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

ويقول أبو العالية رَحِمَهُ ٱللَّهُ « إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةً »: «التقية في باللسان، وليس بالعمل.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

فأين تجد أيها الدكتور ما تستند عليه في قولك: «فيجوز مدارتهم بموافقتهم في الظاهر»؟! كيف والظاهر هو عمدة الباطن ويدل عليه. وهل حكمنا علىٰ الناس إلَّا بظواهرهم. فالمدارة التي شرحتها بقولك الآنف قد ألحدت فيها وأبعت فيها النُّجعة، وإن شئت فطالع تعريفها في «التوطئة» وفي «اللوحة الأولىٰ» يظهر لك هذا جليًا. أما إن كان من العلماء الذين يقتدىٰ بهم في الصغيرة والكبيرة، فلا مدارة، والصبر علىٰ المرارة؛ حتَّىٰ لا تنتهك حرمة الدّين.

**الانحراف الثاني عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ ما لفظه: «المدارة بدنيانا من أجل ديننا، فنعطيهم شيئًا من المال أو نعطيهم شيئًا من الأراضي، حتَّىٰ من الزكاة نعطيهم ما يدفع شرهم... هذا من باب المدارة لكف شرهم» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٥٦].

**الرَّد:**

هل تبصر ماذا تقول أيها الدكتور؟! فالكافر الجاسّ خلال الديار قد أعطاه أصحاب «الأندلس» كل شيء فهل ٱكتفىٰ بذلك؟! والكافر

الجاسّ خلال الديار ـ في هذه الأيام ـ في «العراق» و«أفغانستان» و«الصومال» قد أعطاه المسلمون كل شيء فهل ٱكتفىٰ بذلك؟! فإنه يترنَّح في جراحاته اليوم إلَّا بما أعطاه جُنَّة المؤمنين وعصابة الموحدين من اللَّئمة ـ في الوجه ـ تشفي الصدر وترفع اللَّومة، ألا تذكر أنَّ الخليفة العباسي قد أعطىٰ «هولاكو خان» كل شيء ثم قتل رفسًا بالأقدام في كيسٍ من لبَّادٍ، ثم بعده سالت دماء المسلمين بالميازيب.

**الانحراف الثالث عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**فكيف بمن وافقهم من غير قتال؟!**» ما لفظه: «بل كيف بمن جاء بهم وأغراهم بالمجيء وخدمهم ودلهم علىٰ عورات المسلمين؟» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٥٧].

**الرَّد:**

يا دكتور ـ وأنت لك مكانك المرموق في لجنة دائمة للإفتاء ـ هل ضرب علىٰ القلب حجاب الغفلة؛ حتَّىٰ تقول بهذه الزَّلة، فالشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يستنكر ويتعجب ممن وافق الجاسّين من غير قتالٍ؛ لأنه قال ـ في الموافق للجاسّين بعد أن قاتلوه حتَّىٰ أخضعوه للطارىء ـ ما لفظه: «**بل أخبر عمَّن وافقهم بعد أن قاتلوه ليدفع شرهم أنه مرتد**». وإذا كانت ردَّة المقاتل المخضوع للطارىء توضَّحت، فردَّة الموافق من غير قتالٍ أظهر وأبين.

**فأين هذا القول من قولك؛ الذي سلكت به الفجَّ ليسلك العوج؛ وٱدعيت فيه التأويل المخالف للدَّليل؟!!**

ومن أدل الدَّلائل أنك في القول مائل؛ قولك علىٰ ما ذكره صاحب الدَّلائل: «**فإذا كان من وافقهم بعد أن قاتلوه، لا عذر له، عرفت أنَّ الذين يأتون إليهم ويسارعون في الموافقة لهم من غير خوفٍ ولا قتالٍ، أنهم أولىٰ بعدم العذر، وأنهم كفَّار مرتدون**» ما لفظه: «هذا في النقطة الثانية، وهو الذي يذهب إليهم ويجلبهم علىٰ المسلمين ويدعوهم لقتال المسلمين، ويساعدهم ويحملهم ويمولهم».

فالشيخ «سليمان» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقيس القياس الصحيح، ويحكم علىٰ الذي ألقىٰ السَّلم ـ بعد قتال الإخضاع للأمر الواقع ـ أنه كافر، ثم يقول في المسارع في الموافقة من غير قتالٍ: أنه أولىٰ بعدم العذر وأنه كافر مرتد، والدكتور يقول: «يذهب إلىٰ ديارهم ويجلبهم علىٰ المسلمين»، والحالة في المرتدين ـ الموافق بعد قتالٍ والموافق بغير قتالٍ ـ كانت والديار مجسوسة والحرمة منهوكة. أليس ما قاله الدكتور السَّطو علىٰ البحو، وشرح المفهوم بالمبهوم؟!!

**الانحراف الرابع عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدَّائمة ـ ما لفظه: «وكذلك لا يجوز للمؤمنين أن يناصروهم، وأن يعينوهم علىٰ ما يمكّن كفرهم وينشر كفرهم في الأرض، فلا يجوز للمسلمين أن يمكنوهم من بناء الكنائس في بلاد المسلمين، ولا أن يمكنوهم من الاستطان في «جزيرة العرب» التي ظهر منها مشعل الإيمان، أما أن يدخلون لأغراض مؤقتة ويرجعون فهذا لا مانع منه، وليس هذا هو المقصود من أخراجهم المذكور في قول النبي ﷺ: «**أخرجوا اليهود والنصارىٰ من جزيرة**

**العرب**» [متفق عليه]؛ **كما فهم بعض الجهال.**» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٥٩].

**الرَّد:**

قلت: فهم بعض الجهال أنَّ أمر الإخراج كان بسبب الدّين وما يقوي عضد المشركين، كنماء المال ـ الذي يستعان به في النَّشر بيننا ـ مرض الزلال وفقه الخبال؛ الذي أحبُّوه لنا سواء كانوا أهل ذمة أو أهل صولة، أو محاربين أو مسالمين.

فحالة المحاربة قد شهدناها منهم وها نحن نعيش حرَّها ووقائعها، وحالة المسالمة ـ زعموا ـ نشر الرذيلة والاشمئزاز من الفضيلة، والشرك الصراح والمحاربة والاستهزاء ـ بالعقيدة ـ البواح.

فٱنظر ما فعلوا أيها الدكتور في «جزيرة العرب» بليبرالتهم ونظامهم المجلوب.

وهل أصبحت ترد يا دكتور علىٰ أقلام المنافقة المصادمة للولاء والبراء علنًا في ديارك إلَّا بسبب ما جلبته الأغراض والإقامة المؤقتة لليهود والنصارىٰ؟!

ألم تصبح كلمة الكافر ـ في ديارك ـ يشمأز من إلقائها، وقد تصل إلىٰ درجة العتاب؟!

**الانحراف الخامس عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**فنهىٰ ـ سبحانه ـ المؤمنين ٱتخاذ الكافرين أولياء**» ـ ما لفظه: «معنىٰ الولاية: «المحبة» و«الصداقة»، وٱتخاذهم أولياء يعني: تحبهم وتصادقهم»

[شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٦٢].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ المحبة والصداقة ليست هي «الولاية» إنما هي فروع عن الولاية، فمعناها أعظم من أن تحصر في هٰذين الفرعين؛ وإلَّا أصبحت «البطانة» و«الوليجة» و«الدَّل علىٰ العورة» ـ مع ثبوت البغض والكره لهم ولباطلهم ـ ليس ولاية.

**الانحراف السادس عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «...، فدل علىٰ أنَّ المسلمين لا يجوز لهم بحالٍ من الأحوال أن يتنازلوا عن شيءٍ من دينهم مهما كلفهم الأمر، ومن فعل ذلك فقد ٱرتد عن الإسلام، أما أن يجيبهم المسلم بأشياء في غير الدّين؛ في الأموال، أو في الكلام، أو في الأمور الظاهرة التي ليست من الدّين، فهذا لا بأس به عند الحاجة أو عند الضرورة.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٦٨].

**الرَّد:**

قلت: ما دليل التفريق بين «الدّين» و«الأعراض» و«الأموال»، وهل سلم لـ«لأندلسيين» دينهم لما سلَّموا خيراتهم وأموالهم؟!

فعلىٰ قولك، إذا ٱجتاح الحلف اللَّدود ـ عبَّاد الصليب واليهود ـ الديار وجاسَّ خلالها؛ كما هو مشاهد وعيان اليوم، والعدَّة والعتاد قليلة بين أيدينا، أن نعطيهم المال وما ييسر الحال، ونلقي السَّلم ولا ندفع ويسلم بذلك لنا ديننا؟!

كيف ونحن ـ بذلك الفعل ـ قد ولجنا الكفر وثبت حكمه فينا،

بقوله ﷺ: «**ينزل ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمُّونه «البصرة»؛ عند نهرٍ يقال له: «دجلة»، يكون عليه جسرٌ؛ يكثر أهلها، وتكون من أمصار المهاجرين ـ قال ٱبن يحيىٰ: قال أبو معمر: ـ وتكون من أمصار المسلمين ـ ؛ فإذا كان في آخر الزَّمان جاء «بنو قنطوراء»؛ عراض الوجوه، صغار الأعين؛ حتَّىٰ ينزلوا علىٰ شَطِّ النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاث فرق: فرقةٌ يأخذون أذناب البقر والبرية؛ وهلكوا، وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكَفَروا، وفرقةٌ يجعلون ذراريَّهُم خلف ظهورهم ويقاتلونهم؛ وهم الشهداءُ**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٣٠٦].

فهل سلم لفلسطيني الداخل دينهم لما أخذ مالهم وديارهم؟ ألا ترىٰ تنصير الأيتام والأرامل في «العراق» و«أفغانستان» و«الصومال»؟! بل في البلدان التي لم يجتاحها العدو؛ بٱسم «جمعيات خيرية».

فالإجابة بالمال والحسن بالكلام إذا كانوا أصحاب عهد وأمانٍ؛ قد ضربت عليهم المذمة في الذمة، فحينها لا مانع من ٱئتلافهم بالمال ـ من غير الزكاة ـ ليحسن الحال؛ بأن يبقوا علىٰ حالهم ـ في العهدية إذا دخلنا في حربٍ وطيسةٍ مع عدوٍّ جاسٍّ من بني جلدتهم ونحلتهم، وإذا علمت ما فعله أهل الذمة ـ في أوقات الصولات والجولات ـ ما تلفظت بهذا. والواقع شاهد عيان.

**الانحراف السابع عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**وخذلوا أهل التَّوحيد، وٱتبعوا غير سبيلهم وخطأوهم، وظهر فيهم سبهم وشتمهم، وعيبهم، والاستهزاء بهم.**» ـ ما لفظه: «وقد كانوا من قبل

منافقين يظهرون محبة المؤمنين، فلما جاءت المحنة والفتنة سنحت لهم الفرصة فأظهروا ما عندهم من النفاق، وصاروا يسبون المسلمين ويخطئون المسلمين ويمدحون المشركين، ويدعون أنَّ عباد القبور والأضرحة مسلمون» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٨٩].

**الرَّد:**

لا يصح إطلاق النفاق علىٰ هؤلاء المشايعة قبل فعلهم هذا، لأنه لو كان ذلك كذلك لٱنحصروا عن الديار ولحقوا بديار الدَّولة «العثمانية»، لأنَّ ردتهم حصلت بسبب «الولاية» فقط، فهذا مناطها، أما ما أظهروه زيادة، فذلك غلظ الردَّة، فبالخذلان وعدم الدَّفع توجَّبت ردَّتهم، فلا داعي إلىٰ هذا التأويل المجني علىٰ الدَّليل.

**الانحراف الثامن عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**فهؤلاء أولىٰ بالكفر والنار من الذين تركوا الهجرة شحًا بالوطن**» ـ ما لفظه: «لأنَّ المسلمين الذين قتلوا في «بدر» لم يسبوا المسلمين، ولا تكلموا في المسلمين وهؤلاء يسبون المسلمين وينتقدونهم ويمدحون أعداءهم فهم زادوا على هؤلاء.» [شرح الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٨٩].

**الرَّد:**

لقد أسأت سمعًا يا دكتور فأسأت إجابة، فالذين قتلوا يوم «بدر» أخرجوا كرهًا، وهؤلاء والوا ٱستحبابًا، فلا تعلّق ردَّتهم علىٰ السَّب، وهم قد والوا خوفًا من النَّهب، وحفاظًا علىٰ المكسب.

**الانحراف التاسع عشر:**

يقول د. صالح الفوزان ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**فإذا ٱجتمع ذلك مع الكفر الصريح وهو معاداة التَّوحيد وأهله**» ـ ما لفظه: «إذا ٱنضم إلىٰ محبة الكفَّار في القلب إعانتهم علىٰ المسلمين ومظاهرتهم علىٰ المسلمين فهذا ردَّة، وهذا من نواقض الإسلام، إذا ٱنضم بغض الدّين أو بغض شيء من الدّين إلىٰ موالاة الكفَّار فهذا نوع من أنواع الردَّة عن الإسلام ٱنضم إلىٰ ما معه من الردَّة بكراهية الإسلام وأهله؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ** ﴿٩﴾ ﴾ [ محمد ]. وقال: ﴿ **ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ** ﴿٢٨﴾ ﴾ [ محمد ].

أما مجرد محبة الكفَّار في القلب بدون أن يكون معها مناصرة ولا عداوة للدّين ولا محبة لدين الكفر، فهذه كبيرة من كبائر الذنوب لا تخرج من الملَّة، بل فيها إثمٌ عظيمٌ.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٠٤].

**الرَّد:**

أعرض كلام الشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رحمه الله كاملاً ثم ننظر هل يوحي بما ذهب إليه الدكتور ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ؟!

**يقول الشيخ سليمان بن عبد اللَّه بن محمد بن عبدالوهاب** رحمه الله ـ في «الدَّليل التاسع» ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ**

**عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠﴾** [المائدة]. ما لفظه: «**فذكر ـ تعالىٰ ـ أنَّ موالاة الكافرين موجبةٌ لسخط اللَّه، والخلود في العذاب بمجرّدها، وإن كان الإنسان خائفًا. إلَّا من أكره بشرطه. فكيف إذا ٱجتمع ذلك مع الكفر الصَّريح، وهو: معاداة التوحيد وأهله، والمعاونة علىٰ زوال دعوة اللَّه بالإخلاص، وعلىٰ تثبيت دعوة غيره؟!**» ٱنتهىٰ كلامه بتمامه.

فأين تجد أيها القارىء الكريم المتفحص في كلام الشيخ «سليمان» رَحِمَهُ ٱللَّهُ محبة الكفَّار في القلب ـ كما شرح الدكتور ؟!

فالكلام الصَّريح في هذا البحو الفسيح، هو أنَّ الولاية ـ علىٰ ٱختلاف صورها ـ موجبة لسخط اللَّه سواء كانت المنقضة لأصل الدّين، أو المضعفته، ومعاداة التَّوحيد لا يشترط فيها بغضه ومحبة الشرك، فقد يعادي الإنسان الشيء لِمَ يتحقق في ظله من مكاسب.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وهذا موجود ـ يعني: العداوة لما تبيَّن أنه حقّ ـ في جميع الأمور التي هي حقّ، **يوجد من يعرف بقلبه أنها حقّ وهو في الظاهر يجحد ذلك، ويعادي أهله لظنه أنَّ ذلك يجلب له منفعة ويدفع عنه مضرة.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٣ط/ جـ ١٩٣ ط/ ق].

كيف وإنَّ مناط موالاة الكفَّار حدّد في قولهم: ﴿**نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞ**﴾ [المائدة: ٥٢]. وقولهم هذا ٱتفق المفسرون في تفسيره وحمله علىٰ محملٍ واحدٍ.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «والمفسرون متفقون علىٰ أنها نزلت بسبب قومٍ ممَّن كان يظهر الإسلام وفي قلبه مرض،

خاف أن يغلب أهل الإسلام فيوالي الكفَّار من اليهود والنصارىٰ وغيرهم للخوف الذي في قلوبهم، **لا لاعتقادهم أنَّ محمدًا كاذب واليهود والنصارىٰ صادقون**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٤ط/ جـ ١٩٤ ط/ ق].

فهل ترىٰ يا دكتور أنك أصبت التَّفسير أم أعقت المسير؟!!

**الانحراف العشرون:**

يقول د. صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «فهذه الأمور العظيمة ـ يعني بها: الولاء والبراء وما تفرع منه ـ لا يتكلم فيها إلَّا أهل العلم وأهل «الحل والعقد»، ويصدرون فيها ما يناسب، ولا تكون حديث المجالس، لأنَّ هذا يزيد الشر شرًّا وليست هي من شأن كل واحدٍ أن يتكلم فيها، **أو يؤلف فيها**، لأنها أمور خطيرة جدًا» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٠٨].

**الرَّد:**

قلت: وكأنَّ «الدَّلس» و«اللَّبس» أصبحا سمة المُطَيْلس؛ الذي حجبته المكتسبات رأيت الحجج الزاهرات؛ التي تظهر في الأفق جلية لساكن المعتقد؛ الباصر وبأصول العلم ـ «الكتاب» و«السنَّة» و«الإجماع» ـ ينصر ويستنصر. وهؤلاء سمتهم اللاَّحبة علىٰ الجبين، توثيق الصَّرح في التأليف والبعد عن التَّزليف، وهذا ما لم يفعله الدكتور في شرحه لدرَّة الشيخ «سليمان بن عبداللَّه» رَحِمَهُ اللَّهُ البديعة، بل لا يسمَّىٰ شرحًا ولا يعطىٰ صلته؛ للبعد عن فحوىٰ «**الدَّلائل فِي حُكْم مُوالاة أهْل الإشراك**».

سَارَتْ مُشَرِقَةً وَسِرْتَ مُغَرِبًا ... شَتَّانَ بَيْنَ مُشَرِّقٍ وَمُغَرِّبٍ

يتكلم الدكتور عن أهل «الحل والعقد»، وكأنَّ دولة الإسلام المدافعة عن الحوزة قائمة ترفرف رايتها، وحتَّىٰ في هذه الحالة فلا ينحصر الاستنباط «الأحكام الشرعية» و«العلل المرعية»، وما ٱستجد من حوادث عظامٍ المقوضة لصرح الإسلام في أهل «الحل والعقد»، بل من أوتي «العلم» و«الفهم» جاز له أن يتكلم في هذه الأمور ـ التي خصَّصها الدكتور ـ.

وإذا نظرنا في تاريخ الأمة المِحَني، وجدنا أنَّ ما حلت فتنة ممحصة، إلَّا وتلكأ فيها أهل «الحل والعقد»، وخاض حرَّها العلماء؛ الذين لا يتزلفون للسلطان؛ وٱنظر في حادثة ٱجتياح «التتار» و«المغول» لديار الملَّة، تجد أهل «الحل والعقد» داهنوا وأشاروا إلىٰ الأمراء بتخلية ديار المسلمين للجاسّين وإلقاء السَّلم لهم، تمامًا كما يحدث الآن، ونجد أنَّ الواقفين لحرّها وهولها هم العلماء المبغضون عند الأمراء كسلطان العلماء «العزّ بن عبدالسلام» وشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وفي هذه المحنة التي نعيش حرَّها ـ هجمة الحلف اللَّدود؛ عبَّاد الصَّليب واليهود ـ نجد أنَّ الواقفين في حرّها، هم العلماء القابعون خلف القضبان، أو الذين وسموا بالخارجية، كالعلاَّمة «العقلاء» رَحِمَهُ اللَّهُ و«عبدالكريم الحميد» والشيخ «العلوان» ـ فك اللَّه أسره ـ وغيرهم؛ والقائمة يطول ذكرها، وأهل «الحل والعقد» ـ زعموا ـ زيَّنوا لأمرائهم ورؤسائهم المداهنة والخدع والتَّلبيس للأمة؛ لتسلّم لأعدائها يفعل فيها ما يشاء، ولتَسلم للطَّواغيت أموالهم وكراسيهم.

فٱنظر أيها الدكتور بما أفتىٰ بعض مَن تصفهم بالحلية والعقدية، وفعلاً هم فيه، وتعرفهم جيدًا؛ بما أفتوا ـ لما ٱجتاحت جحافل الحلف اليهوصليبي، الذي تتزعمه «أمريكا» ـ «أفغانستان» و«العراق» و«الصومال» وغيرها من البلدان، بل أحداث «غزة» وما صبّ فوقها من الحمم البركانية، فهل تكلم فيها أهل «الحل والعقد»؟! بل هل تكلمت أنت وتفوَّهت بشيءٍ من ذلك، وأنت عضو في اللجنة الدائمة. فلماذا التلبيس والتدليس؟!!.

وأهل «الحل والعقد» قد يكونوا مبتدعة، ينشرون البدعة ويحنقون علىٰ السنَّة، كما كان العهد في وقت الإمام «أحمد بن حنبل» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فلقد كانوا كلهم «معتزلة» يدعون إلىٰ التعطيل. فالواقع والتاريخ يشهد أنَّ أهل «الحل والعقد» يكونوا علىٰ حسب ما يكون عليه «الأمراء» و«الرؤساء»، فإذا كانوا يميلون إلىٰ «اللبيرالية» الخبيثة؛ كما هو مشاهد اليوم، وجدنا أهل «الحل والعقد» يزينونها، والتقي فيهم يخرس لسانه ـ قطع اللَّه دابرهم وأراح الأمة من حلّهم وعقدهم الخبيث ـ . فكم هم كثر ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ .

فإذا قدَّر اللَّه ـ تعالىٰ ـ أن يجتمع أهل «الحل والعقد» علىٰ الضلالة ويدعون الأمة إلىٰ دار البوار، وجد من العلماء العاملين ـ الذين أذاقوا السجن والنفي والتعذيب ـ من يفضح بهتانهم وتلبيسهم كحالنا اليوم، وهذا من فضل اللَّه ـ تعالىٰ ـ علىٰ هذه الأمة أنها لا تجتمع علىٰ الضلالة؛ كما أخبر بذلك الصادق المصدوق ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ .

بل قد نجزم أنَّ نجم أهل «الحل والعقد» قد ٱختفىٰ بعد موت «عمر

ٱبن عبدالعزيز» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولم يعد له ظهور، وكيف كان حال «السلطان» كانوا هم كذلك، ولسان الحال أبلغ ـ في وصف ـ من لسان المقال، ولا داعي إلىٰ التطويل في الرد، فالدكتور ـ عضو اللجنة الدائمة ـ يعرف ذلك جيدًا.

**الانحراف الحادي والعشرون:**

يقول د. صالح بن عبداللَّه الفوزان ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**ولم يفرّق بين من خاف الدَّائرة وبين من لم يخف**» ـ ما لفظه: «فالذين قالوا: ﴿نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ﴾ [المائدة: ٥٢]. خافوا أن ينتصر الكفَّار علىٰ المسلمين فقالوا: نجعل لنا معهم يدًا، فنقدم لهم «محبة» و«مودة» حتَّىٰ إذا ٱنتصروا علىٰ المسلمين لا يضرونا» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١١٠].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ الكلام فاسد؛ لأنَّ وجود «المحبة و«المودة» وجود الردَّة بذاتها ولو لم يحصل بهما موالاة؛ لأنهما الكفر بذاته، وهؤلاء الذين خشوا الدَّائرة ـ لأجل المال والأهل ـ ٱلقوا السَّلم فقط ولم يدفعوا الصَّائل.

**يقول الإمام الجليل ٱبن حزم الأندلسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ولو أنَّ كافرًا مجاهدًا غلب علىٰ دار من دور الإسلام، وأقرَّ المسلمين بها علىٰ حالهم، إلَّا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها[1]، وهو معلن

---

(١) قلت: أو ممن نصَّبهم من المنافقين يأتمرون بأمره؛ كما هو الحال في «العراق» و«أفغانستان» و«الصومال»، وغيرها.

بدين غير الإسلام **لكفر بالبقاء معه كل من عاونه، وأقام معه ـ وإن ٱدعىٰ أنه مسلم ـ .**» [المحلى ١٢/ ١٢٦ تحت حديث «أنا بريء من كل مسلم أقام بين أظهر المشركين»].

والمعاونة والإقامة مع الجاسّ خلال الديار، لا يشترط فيها «محبة» و«مودة» يا دكتور، فلا داعي إلىٰ قول الزُّور.

**الانحراف الثاني والعشرون:**

يقول د. صالح بن عبداللَّه الفوزان ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**وٱستحلال دماء المسلمين وأموالهم**» ـ ما لفظه: «لأنَّ الذين غزوا بلاد «نجد» ٱستحلوا دماء المسلمين وأموال المسلمين، ومن ٱستحل ما حرَّم اللَّه فقد كفر بالإجماع.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١١٥].

**الرَّد:**

قلت: إنَّ التصدر للشرح، يلزم منه توثيق الصَّرح، بحسن الطَّرح، وإلَّا كان الشارح ـ بعد كدٍّ وتسويدٍ للكاغد ـ يبدي ٱحتمالاً، وهذا ما يظهر جليًا في شرحك؛ لأنك لم تبيّن نوع هذا الاستحلال ـ الذي حكم «سليمان بن عبداللَّه» علىٰ أصحابه بالردَّة ـ لأنه علىٰ نوعين «قولي» وهذا الذي تثبته طائفة المرجئة الجدد ـ و«عملي» وهذا هو الذي تثبته السلفية الشَّرعية، وتنفيه طائفة المرجئة الجدد ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ وتسمي أصحابه بالخوارج، فعرّج يا دكتور علىٰ ما فتح اللَّه ـ تعالىٰ ـ لي فيه؛ فحرّرته بالزبر «النقلية» و«العقلية» تجد الفرق بين التحريرين فيه مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل.

**الانحراف الثالث والعشرون:**

يقول د. صالح بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**وذكر في ٱنسلاخه ـ يعني: بلعام ـ منها ما معناه أنه مظاهرة المشركين ومعاونتهم برأيه، والدعاء علىٰ موسىٰ ومن معه أن يردهم اللَّه عن قومه... وهذا هو الواقع من هؤلاء المرتدين...**» ـ ما لفظه: «كل من ٱنضم إلىٰ الكفَّار ضد المسلمين بقولٍ أو فعلٍ، وساعد الكفَّار علىٰ هدم الإسلام، يكون مثل «بلعام» وما أكثر الذين ينادون بأصوات الكفَّار اليوم، ولا حول ولا قوة إلَّا باللَّه.

وفي قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**هذا هو الواقع من هؤلاء المرتدين**» ما لفظه: «الذين كانوا في زمن المؤلف، الذين ٱنضموا إلىٰ الجيوش المهاجمة للمسلمين، وساعدوهم، وحملوهم، ودلُّوهم علىٰ الطَّريق، ودلوهم علىٰ عورات المسلمين، فهذا ليس خاصًا بـ«بلعام»، بل كل من عرف الحقّ وٱنحاز إلىٰ ضده يكون مثله» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١١٩].

**الرَّد:**

يا دكتور كان أولىٰ بك أن تثبت حكم من فعل هذا، لا أن تشبه بـ«بلعام»؛ لأنَّ التأصيل والتفصيل لابدَّ له من التمثيل وإلَّا ضاعت الأحكام والأوصاف، أفلا يوجد من فعل ذلك في وقتك حتَّىٰ تمثل بزمن المؤلف، كيف والذين ٱرتدوا عن الدّين عجَّت بهم الأرض، ألا ترىٰ ما تعجّ به الإذاعات اليوم من تلك الموالاة الكفرية؟!! أم ضرب علىٰ البصر عصابة خوف الفقر؟!

**الانحراف الرابع والعشرون:**

يقول د. صالح بن عبدالله الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**فذكر ـ تعالىٰ ـ أنَّ الركون إلىٰ الظلمة من الكفَّار والظالمين موجب لمسيس النار، ولم يفرّق بين من خاف منهم وغيره إلَّا المكره**» ما لفظه: «فمن وافقهم بظاهره وبقلبه فهو كافرٌ، وأما من وافقهم بظاهره دون قلبه فإن كان غير مكره فها عاص.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٢٤].

**الرَّد:**

قلت: **هذا كلام «المرجئة» بعينه؛ فالذي وافق بظاهره دون قلبه كيف السَّبيل إلىٰ معرفة ما في قلبه؟!** أليست الظواهر دلائل لما في البواطن؟! فمن وافق بعملٍ ينقض أصل الدّين، قطعنا أنَّ «عمل القلب» منتفٍ، وٱنتفاء «عمل القلب» لا يستلزم منه ٱنتفاء «التَّصديق»؛ الذي هو ضمن «قول القلب»، فنحن إذا حكمنا علىٰ إنسانٍ؛ بسبب ما ٱقترف من عمل ينقض أصل الدّين، فنحن بذلك نقرّر الحقيقة الإيمانية المركبة من «ٱعتقاد» و«ٱنقياد»؛ التي من خلالها يكون التَّعامل مع الناس، **يحكم في ذلك كلّه العمل الظاهر فقط.**

**فما فرعته وقلته هو فجوج «المرجئة» الخبيثة؛ التي نحن معها في قراعٍ ونزاعٍ اليوم؛ بسبب مسلكها المزري، أتظن أنَّ الإرجاء يدخل علىٰ التَّأصيل وليس علىٰ التَّفصيل؟!**

**فخباياه أخفىٰ من دبيب النمل، فطري العود هو الذي يظن أنَّ الإرجاء يطال المصطلحات فقط، والبحوث التي تناسب «الجهمية»**

و«المرجئة» لا يفقهها بل يتبنَّاها.

**الانحراف الخامس والعشرون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «فمن ٱرتد عن دينه من أجل ذلك ـ يعني: من أجل أن ينال طمعًا من الكفَّار ـ فهو ممَّن ﴿ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ وقد توعده اللَّه ـ جلَّ وعلا ـ بأن يحل عليه غضبه وأن يعذبه عذابًا عظيمًا ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾، حكم ـ سبحانه ـ بكفره وأخبر أنه لا يوفّقه للرجوع إلىٰ الإسلام عقوبة له.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٢٨].

**الرَّد:**

قلت: هذه نزعة إعتزالية، هل الذي ٱرتد ـ بسبب ٱستحباب الدُّنيا ـ لا يوفَّق للإسلام ثانية، ويطبع ويختم له بذلك؟!

**يقول ٱبن عطية الأندلسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ ما لفظه: «عموم علىٰ أنه لا يهديهم من حيث إنهم كفَّار في نفس كفرهم، أو عموم يراد به الخصوص فيمن يوافىٰ» [المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣/ ٤٢٥].

فالمرتد لا يوفَّق لهداية طالما هو مصّر علىٰ ٱستحباب الدُّنيا، كما أنَّ ردَّته تكون مع علمه بأنَّ ذلك يضرّه في الدُّنيا والآخرة، أما أنَّ ذلك الفعل ـ ٱستحباب الدُّنيا علىٰ الآخرة؛ الذي حصر في نيل طمع من الكفَّار ـ يوجب عدم الهداية والإنابة والتَّوبة منه ذلك ما لا دليل عليه. واللَّه أعلم.

**الانحراف السادس والعشرون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**فإذا أكره الإنسان علىٰ الكفر وقيل له: ٱكفر وإلَّا قتلناك أو ضربناك، أو أخذه المشركون فضربوه، ولم يمكنه التَّخلص إلَّا بموافقتهم، جاز له موافقتهم في الظاهر، بشرط أن يكون قلبه مطمئنًا بالإيمان**» ما لفظه: «ذكر هنا الشرطين. الأول: لم يمكنه التَّخلص إلَّا بموافتهم. والثاني: موافقتهم في الظاهر دون الباطن وهذا يسمىٰ مدارة.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٣١].

**الرَّد:**

قلت: الدكتور لا يعلم ماذا يقول؟! فالشيخ «سليمان بن عبداللَّه» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتكلم علىٰ الإكراه بالنطق بكلمة الكفر أو إظهار شعائر المشركين أو الكافرين؛ فالتهديد الذي وصل حدَّ الإكراه كان علىٰ ماذا؟! هل كان علىٰ الموافقة علىٰ الشعائر أم علىٰ التَّربص بعصابة الموحدين وكشف عورتهم والدَّل عليها؟!

فإن كان الأول: فلا حرج في ذلك طالما حصل الاطمئنان في القلب بالإيمان، وإن كان الثاني: فهذا له حالتان:

**الأولى**: إن كان عذّب ونكّل به حتَّىٰ يخرج الأسرار فلا حرج عليه.

**والثانية**: إن رغب بالمال وتيسير الحال؛ بأن يضمنوا له الإقامة في بلدانهم كما هو حاصل اليوم فلاشكّ في ردَّته؛ لأنَّ هو الاستحباب الموجب للخسران في الدَّارين.

أما قول الدكتور في موافقتهم في الظاهر يسمىٰ «مدارة»، فذلك محصول العمىٰ. لأنَّ المدارة لا تكون إلَّا لأصحاب الباطل؛ الذي لم يخرجهم باطلهم عن الإسلام، فيستحب مدارتهم لهديهم إلىٰ الخير والسنَّة، ولقد عرفناها في الشَّرح أنها: «درأ الشيء المفسد بالقول اللَّين، وترك الغلظة والإعراض عن هذا الصنف مخافة شرّه، أو حصول أكبر مما هو ملابس للملَّة وليس للناس، لأنَّ إذا حفظت الملَّة حفظ الناس؛ ولا يستقيم أمرهم إلَّا بها.» [الإفراك ١/ ٩٢، ٩٣].

فالتعريف جاء في صاحب الباطل، وليس في «المرتد» أو «الكافر» الجاسّ خلال الديار؛ فهذا لا مدارة معه، لأنها دهليز الردَّة ـ والعياذ باللَّه ـ .

**يقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «المدارة صفة مدح؛ والمداهنة صفة ذم، والفرق بينهما أنَّ المداري يتلطَّف بصاحبه حتَّىٰ يستخرج منه الحقّ أو يردّه عن الباطل، والمداهن يتلطَّف به ليقرَّه علىٰ باطله ويتركه علىٰ هواه، فالمدارة لأهل الإيمان، والمداهنة لأهل النفاق.» [الروح ص ٥١٦، ٥١٧].

فهل المدارة ترد الجاسّ خلال الديار عن باطله؟! لا يقول هذا إلَّا المصاب في عقله أو دينه. فلا يردّه إلَّا سنابك الحديد ونصوص التَّوحيد ـ الكتاب الهادي والسيف الناصر ـ وكفىٰ بربك هاديًا ونصيرًا.

فموافقة الظاهر لا تكون إلَّا بالإكراه والتهديد؛ والتي يعود ضررها علىٰ النَّفس وليس الغير، ولقد أسهبنا في ذلك في الشَّرح فليطالع فيه.

أما الاستضعاف ـ عندما يكون المسلم مقيمًا بين أظهر الكفَّار؛

الجاثمين في بلادهم، وليس له حيلة تخلّص منهم ـ بالهجرة من تلك الديار ـ جاز له الموافقة بالقول دون العمل؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ**﴾ [آل عمران: ٢٨].

يقول **ٱبن جرير الطبري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ**﴾ [آل عمران: ٢٨]. ما لفظه: «أي: إلَّا أن تكونوا في سلطانهم، فتخافونهم علىٰ أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم علىٰ ما هم عليه من الكفر، **ولا تعينوهم علىٰ مسلمٍ بفعلٍ**.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

يقول ترجمان القرآن عبداللَّه بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ما لفظه: «نهىٰ اللَّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفَّار، أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين، إلَّا أن يكون الكفَّار عليهم ظاهرين[1] فيظهرون لهم اللطف، ويخالفوهم في الدّين. وذلك قوله: ﴿**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ**﴾ [آل عمران: ٢٨].» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

فإذا كان النهي عن «الملاطفة» في حالة الهدنة فكيف بحالة الجسّ خلال الديار؟!

قال أبو العالية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «التقية باللسان، وليس بالعمل.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

---

(١) قلت: ٱنظر جيدًا في كلمة «الظهور» تجد ذلك مقرونًا بديارهم، وليس بالديار التي جاسّوا خلالها.

فالديار المجسوسة وإن كان سقطت في أيديهم ـ مؤقتًا ـ فليس لهم ظهور فيها؛ بما يجدون من مقارعة من طائفة الإيمان، وإن كان بعدَّة قليلة، فليس لهم الظهور الكلي، والواقع شاهد عيان. فتنبه حتى لا تقع فيما وقع فيه الدكتور.

فلقد تطرقنا إلىٰ ذلك جيدًا وبيَّناه بالتَّأصيل والتَّفصيل، فلا داعي إلىٰ الإعادة والتطويل، ولنتمم «الانحرافات الفوزانية في المسائل الإيمانية» حتَّىٰ لا يسقط في حبالها طري العود وقليل الخبرة بمسائل «الاسم والحكم».

**الانحراف السابع والعشرون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ﴾ [الحج: ١١]. ما لفظه: «يعني: علىٰ طرفٍ من الدّين، لم يتمكن الإيمان من قلبه، أو ليس في قلبه إيمان ولكنه أسلم لأجل المعيشة، كحالة المنافقين الذين قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ فيهم: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصۡرٞ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمۡۚ أَوَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٠ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ ١١﴾ [العنكبوت].

فاللَّه ـ سبحانه ـ لا يخفىٰ عليه شيء، **ويعامل الناس بحسب نياتهم ومقاصدهم**. ـ إلىٰ أن قال ـ: وهذا هو ما حصل في هذه الفتنة التي جرت في وقت الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ أهل «نجد»، فإنهم كان فيهم من «المنافقين» و«الأعراب» من كان يعيش معهم ويتستّر بستر الإسلام وينال من الخير...» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٤٢، ١٤٣].

**الرَّد:**

قلت: من قال من المفسرين ما ذهب إليه الدكتور، فالذين عبدوا

اللَّه علىٰ حرفٍ، إنما كان لهم إيمان ضعيف يتعبدون به علىٰ طرف السَّراء فقط، فإذا ٱبتلوا بضراءٍ ٱنقلبوا إلىٰ ما كانوا عليه، والمنافق لم يكن له إيمان ٱبتداء، وإنما أظهر الإسلام جُنَّة، أما العابد علىٰ حرفٍ ٱنجذب إلىٰ الإسلام لِمَ حصل له من نعمة، فإذا ٱبتلي بنقمة، كره ذلك وٱنقلب علىٰ وجهه، والمنافق ـ الذي يبطن خلاف ما يظهر ـ يبقىٰ يتربّص ويدب الفتن كحال «أبي بن عبداللَّه بن سلول» رأس النفاق الأكبر.

أما قوله: «فاللَّه ـ سبحانه ـ لا يخفىٰ عليه شيء، **ويعامل الناس بحسب نياتهم ومقاصدهم**» لاشكّ في بطلانه، إنما معاملة اللَّه ـ تعالىٰ ـ للناس حسب النية مع العمل، لأنه قد يكون القصد صحيحًا والعمل مبتدعًا يخالف السنَّة، فيتخلَّف القبول للمانع، فهذا لا يؤجر علىٰ عمله ألبتَّة؛ لأنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ لا يقبل من العمل إلَّا ما كان خالصًا وصوابًا؛ لهذا قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ : «**يا عبادي! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إيَّاها، فمن وجد خيرًا فليحمد اللَّه، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلَّا نفسه**» [مسلم رقم ٦٥١٧ باب: تحريم الظلم].

فلم يقل المولىٰ ـ سبحانه ـ إنما هي «نياتكم»؛ فقد يخالط العمل الصحيح نية غير صافية ثم تصفّىٰ بعد ذلك.

أما قوله: «وهذا هو ما حصل في هذه الفتنة التي جرت في وقت الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ أهل «نجد»، فإنهم كان فيهم من «المنافقين» و«الأعراب». فظاهر البطلان، بل الذين قالوا: ﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ [المائدة: ٥٢]. لم ينتف «التصديق» من قلوبهم، وإنما الخشية دارت

علىٰ ما تحصّل من حطام الدُّنيا الزائل، خافوا عليه من ذلك الجسّ فسارعوا.

فهذا هو الذي حصل في عهد المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ويحصل بكثرة في عهدنا، فالذين سارعوا وتولوا الحلف اللَّدود ـ عبَّاد الصليب واليهود ـ اليوم، إنما حملهم علىٰ ذلك ما جنوا من المزاود، وعدم الصبر علىٰ طول الموائد، فسارعوا إليه لحفظ ذلك فكان ذلك سبب ردَّتهم، مع أنه علم منهم إبطان الكره والبغض وٱعتقاده للذي سارعوا إليه، لكن ذلك غير نافع لهم؛ كما ذكر ذلك الأئمة الأعلام وحقَّقوه.

**الانحراف الثامن والعشرون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**يعبدون اللَّه علىٰ حرفٍ. أي: علىٰ طرفٍ. ليسوا ممَّن يعبُد اللَّه علىٰ يقين وثبات. فلمَّا أصابهم هذه الفتنة، ٱنقلبوا عن دينهم وأظهروا موافقة المشركين**» ما لفظه: «يعني: عبَّاد القبور...»

[شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٤٥].

**الرَّد:**

قلت: لا يشترط أن يكون العابد علىٰ حرفٍ قبوريًا، بل قد يكون شهوانيًا، بل الشهوة هي التي طرَّفته وليس الشبهة، والعابد للقبر ـ بصرف خصائص الألوهية للمقبور ـ أثَّرت في الشبهة، فهل الذين قالوا: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]. كان بشهوة أو بشبهة درجوا عليها حتَّىٰ ألفت.

بل الحامل لهؤلاء لتلك الموافقة للمشركين الجاسّين ـ وتمثل

ذلك في الدَّولة «العثمانية» ـ هي عبادة الدّرهم والدّينار، وعبادة القصور، فالفرق واضح بين عبادة القبور وعبادة القصور، فالأولىٰ: حركتها الشبهة، والثانية: حركتها الشهوة، لهذا قال ـ تعالىٰ ـ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْأَخِرَةِ﴾ [النحل: ١٠٧].

فالدكتور ـ هداه اللَّه، وبغَّض له المصلحة علىٰ حساب حفظ الحوزة؛ للظَّفر بفوزة الدَّارين ـ يحرّف مقصود وسبب التأليف من موالاة الكفَّار والمشركين، إلىٰ عبادة القبور، وكأنه لا يوجد ردَّة إلَّا ردَّة «عبادة القبور»، وفسطاط الردَّة والنفاق الأمس واليوم، إنما ولجه من ولجه إلَّا بٱستحباب الدُّنيا علىٰ الآخرة؛ التي هي مناط خشية الدَّائرة.

**الانحراف التاسع والعشرون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**وخرجوا عن جماعة المسلمين إلىٰ جماعة المشركين**» ما لفظه: «الذين يعبدون القبور والأضرحة، فهم لا يعبدون الأصنام كحال المشركين الأولين، ولكن يبنون علىٰ القبور الأضرحة من أجل أن تعبد...» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٤٦].

**الرَّد:**

يا دكتور لِمَ التأويلات الباردة المستنكرة، التي لا يدل علىٰ صحتها لا شاردة ولا واردة، بل هي من قبيل الكلام المتعسَّف الذي هو كنية الكذب البارد الموحىٰ من الشيطان المارد.

فهل الخروج عن الجماعة كان بسبب «الأضرحة» و«القبور»، أم

ذلك شمَّاعة؟!

بل الخروج كان بسبب موالاة حمل عليها الخوف من ذهاب المال ويسر الحال، فالكلام المستأنف من المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ يظهر ذلك جليًا: «... **هذا مع أنَّ كثيرًا منهم في عافية، ما أتاهم عدو، وإنما ساء ظنهم باللَّه، فظنوا أنه يديل الباطل وأهله علىٰ الحقّ وأهله**...».

فٱنظر إلىٰ قوله: «**في عافية**» يتضح لك أنَّ الخارجين عن جماعة المسلمين، قد بسط لهم في المال والصحة، فخافوا علىٰ ذلك ـ بإدالة أهل الباطل علىٰ أهل الحقّ إدالة مستمرة ـ فسارعوا إلىٰ إلقاء «السَّلم» أو «المعاونة» للعدو، **وليس عبادةالقبور كما ٱفترىٰ الدكتور**.

فلما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ** ﴾ [المائدة: ٥٢]. توضَّح أنَّ مناط «المرض» شهوات جالبات وتطلّعات زائفات لا «الجحد» ولا «التكذيب» ولا «النّفاق» يمتُّوا إليهما بصلة. **فعلىٰ الدكتور أن أن يُدبّج ـ الكلام ـ أو هذا ليس بعشّه فيدرج**.

**الانحراف الثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**ولم يعذرهم اللَّه بذلك، وإلَّا فكثير منهم يعرفون الحقّ ويعتقدونه**» ما لفظه: «لأنَّ العقيدة بالقلب لا تكفي، ولابدَّ من ظهور ذلك علىٰ الأفعال والأقوال، أما إن كان يعتقد بقلبه الحقّ لكنه في الظاهر يخالفه فهذا لا ينفعه ما في قلبه» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٥١].

**الرَّد:**

الدكتور مرَّ علىٰ كلمة «**يعرفون الحقّ ويعتقدونه**» مرورًا غير عابىءٍ به ولم يتطرق لشرحها؛ لأنَّ فيها درٌّ لم يظهر له، فراجعها في شرحنا ـ رعاك اللَّه ـ تجد فيها ما منَّه اللَّه علينا. بل هذه الكلمة هي التي ظلت بسببها «طائفة المرجئة الجدد» ـ الأثرية بين المكعوفتين ـ .

أما ما تبقىٰ من كلامه لا يجهله أحد، إنما كان عليه أن يقول: من ٱعتقد الحق بقلبه ولم يعمل به لم ينفعه. لأنَّ كفر «الإعراض» وكفر «الإباء» علىٰ هذا يدور وليس علىٰ المخالفة، فمن ٱعتقد الحقّ بقلبه ولم يلتزم بالأعمال فهو كافرٌ ـ حقيقة الدّين منتفية عنده ـ .

**الانحراف الحادي والثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى**﴾ [محمد: ٢٥]. ما لفظه: «يعني: ٱرتدوا عن الدّين، فالارتداد عن الدّين ٱرتداد علىٰ الأدبار، كان يمشي علىٰ وجهه متجهًا إلىٰ الجنَّة فٱرتد علىٰ دبره متجهًا إلىٰ النار ـ والعياذ باللَّه ـ ﴿**مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى**﴾ أي: ليس ذلك عن جهلٍ، وإنما هو بعد ما تبيّن لهم الهدىٰ، وهذا دليل علىٰ أنَّ الجاهل يعذر إلىٰ أن يزول جهله.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٥٣].

**الرَّد:**

هذا هو ٱعتقاد المرجئة بعينه، فكل الكفَّار كفروا عن ٱعتقاد جهل فهل يعذرون؟! فمتىٰ كان العذر بالجهل مانعًا من إطلاق الوصف؟

فمن خرج عن الإيمان يوصف بذلك سواء كان جاهلاً أم عالمًا.

وإنما عذر الجهل المعتبر، فيما دون أصل الدّين، كالمسائل الخفية، أو التي تدق علىٰ الأفهام، أو مخالفة الأحكام ـ بسبب حدثية العهد ـ.

**يقول الشيخ عبداللَّه بن عبدالرحمن بابطين** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «... ومما يبيّن أنَّ الجهل ليس بعذرٍ في الجملة، قوله ﷺ في «الخوارج» ما قال، مع عبادتهم العظيمة؛ ومن المعلوم أنه لم يوقعهم ما وقعوا فيه إلَّا الجهل، وهل الجهل عذرًا لهم؟... وقد وصف اللَّه ـ سبحانه ـ أهل النار بالجهل، كقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ** ﴿١٠﴾﴾ [الملك]. وقال: ﴿**وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ** ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف].

وقال: ﴿**قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا** ﴿١٠٣﴾ **ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا** ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف]. ـ إلىٰ أن قال ـ : كل من فعل اليوم ذلك عند هذه المشاهد، فهو مشرك كافرٌ بلاشكّ، بدلالة «الكتاب» و«السنَّة» و«الإجماع». ونحن نعلم أنَّ من فعل ذلك ممَّن ينتسب إلىٰ الإسلام أنه لم يوقعه في ذلك إلَّا الجهل، فلو علموا أنَّ ذلك يبعد عن اللَّه غاية الإبعاد وأنه من الشرك الذي حرّمه اللَّه، لم يقدموا عليه، **فكفَّرهم جميع العلماء، ولم يعذروهم بالجهل، كما يقول بعض الضالين إنَّ هؤلاء معذورون لأنهم جهالٌ.**» [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ٣٩١ـ٤٠٥].

فهذا قول كل الأئمة النجدية؛ التي تدَّعي التَّفقه عليها.

**يقول ٱبن جرير الطبري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۚ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ** ﴿٣٠﴾ ﴾ [ الأعراف ]. ما لفظه: «هؤلاء هم الفريق الذي حقّ عليهم الضلالة، حيث ضلوا عن سبيل اللَّه، بٱتخاذهم الشياطين نصراء وأولياء من دون اللَّه، وفعلوا ذلك وهم يظنون أنهم علىٰ حقّ وهدىٰ وأنَّ الصواب هو ما فعلوه.

**وهذا ينقض قول من زعم أنَّ اللَّه لا يعذب إلَّا من عصىٰ اللَّه وهو عالم أنه عاص، ويفعل ذلك عنادًا**، فلو كان كذلك لما كان هناك فرقٌ بين فريق الهدىٰ وفريق الضلالة الذي يظن أنه علىٰ هدىٰ. مع أنَّ اللَّه فرَّق بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣/ ٥٩٦].

فأنصحك؛ إن كنت لبيبًا أن تراجع مذهبك، فالمراجعة نصف العلم مع العمل، فلقد سلكت فجوجًا إرجائية؛ ما مضىٰ وما تبقىٰ من الانحرافات تبيّنها، **وإيّاك أن ينفخ فيك المارد داء لٱستنكاف ولا تقبل النصيحة، وتغرّك عضويتك أنك أحطت بالعلم من كل جوانبه أو أنك لا تزل، فتهلك وتُهلك.**

### الانحراف الثّاني والثلاثون:

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**ولم ينفعهم علمهم بالحقّ مع الردَّة**» ما لفظه: «فالعالم لا يغتر بعلمه ويقول أنا لا يمكن أن أنحرف لأنني علىٰ علمٍ» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٥٦].

**الرَّد:**

هنا جزمت وتيقنت أنَّ ذهنك لا يتَّسع لما يقول الشيخ «سليمان ٱبن عبداللَّه» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فالحمد للَّه علىٰ ما أتانا من حاسَّة الشَّم لدحر المذم ـ المقيمة للصافي والمعيقة للمنافي ـ ، فما قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرد علىٰ مذهب «الإرجاء»؛ لمن أبصر وآل جهده وما قصَّر. فٱنظر ماذا قلنا فيه، منَّة من اللَّه، نحدث بها ونشكرها ولا نكفرها.

قال أبو عزير عبدالإله الحسني ـ عفا اللَّه عنه ـ فيما شرَّق وغرَّب فيه الدكتور ـ ما لفظه: «يدل قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى**﴾ علىٰ أنَّ المرتد لا يكفر بالشَّك بتاتًا، وإنما بالشَّهوة وبالشُّبهة في الندرة، حتَّىٰ الكافر الأصلي ـ الذي لم يدخل في الإسلام ـ ؛ لا يستمر الشَّك عنده طويلاً؛ فيلزم بعد ذلك نفسه «الإعراض». **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿**وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَمَّآ أُنذِرُواْ مُعۡرِضُونَ** ٣﴾ [الأحقاف].

وهذا الارتداد عن الدّين ـ والعياذ باللَّه ـ كان بسبب تسويل الشيطان ـ لعنه اللَّه ـ ، فقوله: ﴿**ٱلشَّيۡطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمۡ وَأَمۡلَىٰ لَهُمۡ**﴾ أغواهم وزيَّن لهم الردَّة. وتقول: سوَّلت له نفسه ذلك؛ إذا زيَّنته له، لهذا قال يعقوب عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لبنيه: ﴿**بَلۡ سَوَّلَتۡ لَكُمۡ أَنفُسُكُمۡ أَمۡرٗاۖ**﴾ [يوسف: ١٨]. فالتَّسويل: تحسين الشيء وتزيينُه وتحبيبُه إلىٰ الإنسان ليفعله أو يقوله أو يعتقده ـ ولو لم يبح به ـ .

وهذا التَّسويل هو من عمدة الخطوات التي يأتي بها الشيطان. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ**﴾ [النور: ٢١]. و«الفحشاء» و«المنكر»

يحجب قبحهما بتسويله ـ تزيينه وتحبيبه للإنسان ليفعلهما أو يقولهما ـ وليس ليشكّ في حرمتهما؛ وإن فطن بذلك المزيَّن له أحيانًا، أردف عدوّ اللَّه وعدوّ المؤمنين بعده «التَّسويف»، فيستولي بذلك علىٰ الذي غلَّب الشهوات الفانية علىٰ النعم الباقية، ويجعل قلبه يحوم حول الحشِّ.

فعلم بذلك أنَّ المرتد ـ الذي ٱرتد بالاعتقاد؛ وأعني بذلك: قول القلب أو عمله؛ لأنَّ لفظة «الاعتقاد» كلفظة «المسكين» و«الفقير» و«الإسلام» و«الإيمان»، إذا ٱجتمعا ٱفترقا، وإذا ٱفترقا ٱجتمعا.

فإذا قلنا: الكفر بالاعتقاد؛ شمل المعنىٰ «قول القلب» و«عمل القلب»، وإذا أفردنا ذكرهما، خصَّصنا لكلٍ منهما حالته، فأعطينا «القول» العلم والمعرفة والتَّيقن، وأعطينا «العمل» القصد والإرادة ـ التي هي: محل إنشاء الالتزام ـ ؛ والدَّافع بالجوارح لإظهار ذلك ـ **وهذا المفصَّل المعترض؛ كان بسبب التَّوضيح؛ الذي ألزمنا قلمنا فيه وجعلناه شعاره في هذه الدُّرَّة البديعة التي شارفنا علىٰ نهايتها ـ يسر اللَّه لنا ذلك ـ** ؛ فلنتمم، أو الشَّك وهذا لا يستمر طويلاً، أو القول أو العمل؛ **قد تبيَّن له الحقّ وعلمه ووقف علىٰ قبح بنيَّات الطَّريق ـ أبصر الشَّقاوة وقبحها، وأبصر السَّعادة وجمالها ويسرها ـ ثم أقدم علىٰ ما أقدم بسبب السَّول وهو الاسترخاء.** قال الزمخشري: سهَّل لهم ركوب العظائم.

وقوله «**وَأَمْلَىٰ لَهُمْ**» بفتح الهمزة واللاَّم بعدها ألف: أمهل لهم ومدَّ لهم في الأجل، فأصل الإملاء هو: الإمهال والمدّ في الأجل، ومنه قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ** ﴿١٨٣﴾ ﴾ [ الأعراف ]. وقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ**

إِثْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨].

وكيفية الإمهال والمدّ في الأجل ـ التي أثبتها ربنا ـ عزَّ وجلَّ ـ للشيطان ـ لعنه اللَّه ـ ؛ ليست الحقيقية ـ التي مشيئة اللَّه تحيط بها، ولا يقدر أيّ كان منزلته التَّصرف فيها ـ وإنما المزيَّفة والمقولبة بقالب التَّزيين والتَّزييف، وكأنه يقول للذي سقط في حمأة الردَّة ـ والعياذ باللَّه ـ : لا عليك، ستحدث توبة، والعمر مازال مديدًا، فلا تتحرَّج بردَّتك ـ سواء كانت بولايةٍ للكافرين، أو بعداوةٍ للمؤمنين أو بكرهٍ للحبل المتين ـ ، وبالطَّبع هذه الحمأة لا يسمّيها له ردَّة، وإنما حكمة وسدادة في الرأي، وفقه الواقع، فمن هنا يكون الإمهال والمدّ في الأجل، فالحذر كلّ الحذر، من السَّمائج المزيَّنة.» [الإفراك في حوض الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ٢/ ٥١١ ـ ٥١٤].

فما يريده صاحب «الدَّلائل» رَحِمَهُ اللَّهُ في وادٍ وما قاله الدكتور ـ هداه اللَّه ـ في وادٍ آخرٍ.

سَارَتْ مُشَرِّقَةً وَسِرْتَ مُغَرِّبًا      شَتَّانَ بَيْنَ مُشَرِّقٍ وَمُغَرِّبِ

**الانحراف الثَّالث والثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟﴾ [الحشر: ١١]. ما لفظه: «أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر، أو أظهروا الخير وأبطنوا الشَّر. والنفاق: هو إظهار الإسلام وإبطان الكفر، فيكون باطن الإنسان مخالفًا لظاهره، وهذا النفاق داء وبيل وينقسم إلىٰ قسمين:

الأول: «نفاق ٱعتقادي»، وهو كفر باللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ لا يصدر من

مؤمن؛ مثل الذي حصل من المنافقين في هذه الآية. والثاني: «نفاق عملي»، وهذا يصدر من بعض المؤمنين بأن يتصف بصفة من صفات المنافقين، وهو لا يخرج من الملة، لكنه يُنقص الإيمان.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٦٦].

**الرَّد:**

قلت: هذا التقسيم هو الذي حمل العلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ التَّجني علىٰ الأدلة الصريحة، وما حقَّقته الفهوم القريحة؛ فتجنىٰ علىٰ صاحب المصطلح، العلاَّمة «ٱبن قيم الجوزية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ وحمله محملاً لا يريده لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ. فكان علىٰ الدكتور الابتعاد عنه؛ لأنه يعلم ما حصل بسببه، فكان الأولىٰ منه لو ٱكتفىٰ بالتقسيم السلفي، «نقاق أكبر» و«نفاق أصغر».

فالاصطلاحات وسائل تعبير، وأوعية للمفاهيم، قد تصيب الحقّ أو نصفه، أو ثلثه، أو تصادمه، ولا ينظر إليها كما لو كانت أدلة سمعية لا يتقدم بين يديها، وإذا قلنا: «لا مشاحة في ٱصطلاح» هذا ليس علىٰ إطلاقه.

فهناك مصطلحات ضبطت «المعنىٰ» و«المبنىٰ»، وهناك مصطلحات جرَّدت «المعنىٰ» عن «المبنىٰ»، ومصطلحات ذات لبس وهدم «للمعنىٰ» و«المبنىٰ».

فمصطلح «الكفر الاعتقادي» و«الكفر العملي» ـ الذي لزمه العلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ولم يتزحزح عنه ـ ضبط «المبنىٰ» دون «المعنىٰ»، لأنه قد يولج منه المرجىء الجديد ـ الأثري بين

المعكوفتين ـ ويحصره في «قول القلب» فقط. وما كان من هذا القبيل وجب طرحه وٱجتنابه حفاظًا علىٰ دعامة الدّين. وهل أتانا ما أتانا ـ من زمرة المتهوكة ـ إلَّا بهذه المصطلحات المجنية!!

**الانحراف الرَّابع والثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صاحب الدَّلائل: «**هذا مع أنَّ المنافقين لم يفعلوا ذلك إلَّا خوفًا من الدَّوائر**» ما لفظه: «ومجرد الخوف لا يبرر أن يتنازل المسلم عن دينه أبدًا، أما إن كان مكرهًا فإنه يتظاهر ويعطيهم ما يريدون في الظاهر، ويبقىٰ في الباطن علىٰ دينه وعقيدته؛ لأنَّ الكفَّار لا يطلعون علىٰ القلب، وليس لهم تصرف في القلوب. وليس لهم إلَّا الظاهر.»

[شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٧٠].

**الرَّد:**

فالدكتور يهرف بما لا يعرف، فالرسالة ألفت لدفع صائلٍ مرتدٍ، فهي تحريضية في المقام الأول، فالمقام دفع صائل لصون التَّوحيد والإعاقة لكل نديد، وإلَّا لقد شاهدنا الحلف اللَّدود ـ عبَّاد الصليب واليهود ـ اليوم أنه يقيم المساجد ويساعد كل من ألقىٰ السَّلم ولم يدفعه؛ كما كان يساعد بالأمس «الصوفية» ويسميهم أهل اللَّه. وكأنَّ التَّوحيد بني علىٰ العبادة الشخصية المعيَّنة وما يظهر منها من شعائر، وإنما التَّوحيد أسّه المتين إزالة كل عائق يقف في وجه الدّين كلّه، وإراقة الدماء كانت في سبيل أن يكون الدّين كلّه للَّه.

وسنام التَّوحيد تحكيم شرعه، بل هو صمَّام الأمان للإيمان، لهذا

إذا ٱنحصر عن دارٍ أو بلدةٍ ما، قطعنا أنَّ الدار أو البلدة دار أو بلدة كفر.

فهذا هو المفهوم الحقيقي الذي يريده العدو من كل مسلم، أن يتعبد بما شاء ولا يحكّم التَّوحيد في حياته «الاجتماعية» و«السياسية» خاصة، فمن رضي بذلك فقد شاهدنا رؤوس الكفر كلّها تساعده وتمنحه التأشيرات لدخول ديارها الأصلية وتسهل له إلقاء المحاضرات، ومن أبىٰ إلَّا الوقوف في وجوههم، فهو إرهابيٌ ولو كان في بطن أمه لم يخرج بعد؛ إن ٱعتقد ذلك.

فالدكتور تعوَّد علىٰ حياة الوسع ولم يعش طعم الجاسّين؛ فلهذا يشطط شططًا في قوله ـ الذي لا يسمَّىٰ شرحًا ألبتة ـ .

أما قوله: «يعطيهم ما يريدون في الظاهر». فذلك محصول العمىٰ، فالموطن موطن دفع بما أمكن؛ ولو كان العدو أضعافًا مضاعفة، لأنه جاهد ضرورة، بل عليه إما أن ينحصر عن الدّيار وذلك كبيرة عظيمة مفسقة بدلالة حديث «أبي بكرة»؛ الذي عرضناه بكثرة ـ ليقتنع محقب دينه الرجال ـ ، أو يعطيهم الحديد ويستعين بالتَّوحيد، وليعلم أنَّ اللَّه غالب علىٰ أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

بل إذا أعطاهم ما يريدون في هذا الموطن ـ مع بغضه إياهم ـ هي الردَّة بعينها كما وضَّحه الحديث، وما ذكره الشيخ «سليمان بن عبد اللَّه» والشيخ «حمد بن علي بن عتيق» رَحِمَهُمَا اللهُ .

أما إن كان في ديارهم ولا يستطيع الانتقال لمانعٍ من الموانع ـ المقبولة شرعًا ـ فلا يعطيهم الظاهر أبدًا كما قال الدكتور، وإنما يداريهم باللسان ويخالفهم في العمل، كما مرَّ عليك قول «ٱبن عباس»

و«مجاهد» و«أبي العالية» وغيرهم من الأئمة الجهابذة.

فالتقية باللسان فقط، وله في المعاريض مندوحة عن الكذب، هذه هي حالة المسلم إذا كان مستضعفًا. أما ما يقول الدكتور فهو الزُّور.

**الانحراف الخامس والثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ ما لفظه: «نعم قد يظهر الكفَّار لكن هذا في فترة ويزول، ويعود الإسلام كما هو الواقع علىٰ مدار التاريخ، وقد يصاب المسلمون بسبب تقصير منهم، أو خلل وقع فيهم لكن هذا لا يدوم، وتعود النصرة لهم، ويعود الخذلان للكفَّار، فهو نصر مؤقت لتأديب المسلمين فقط.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٧١].

**الرَّد:**

قلت: الخذل هو التَّخلف، لهذا يقال للشاة المتخلفة عن القطيع خذول، وفلان خذل فلانًا؛ لم ينصره لما توجَّبت نصرته، والذي في حقّ الكفَّار أكثر من ذلك هو: الخزي في الدُّنيا والآخرة ـ بالأذرع الإيمانية الحديدية أو القوارع الكونية ـ؛ التي نراها فيهم من حين إلىٰ آخر.

أما كلمة «النصر» فهي كلمة حصرية شملت الدُّنيا والآخرة، أما ما كان من الإدالة فلا يسمَّىٰ نصرًا وإنما نصيبًا؛ لأنه مؤقت. **قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ**: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١].

والإدالة ليست للتأديب وإنما التطهير ما خالج صحَّة التَّوحيد. ألا ترىٰ

أصحاب النبي ﷺ لما قالوا: «لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ» [الدَّلائل للبيهقي وفتح الباري ٨/ ٣٥ في قوله: وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ].

أوجب اللَّه ـ تعالىٰ ـ تطهير هذا العجب بقوله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾ [التوبة].

ومن تدبر مفهوم النصر الحقيقي علم قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾ يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٥٢﴾﴾ [غافر].

**الانحراف السَّادس والثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قول صا حب الدَّلائل: «**فأخبر ـ تعالىٰ ـ أنه لابدَّ عند وجود المرتدين من وجود المحبين المجاهدين**» ما لفظه: «هذا دليل علىٰ أنَّ الإسلام لا يتركه اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ فإذا وجد من يعاديه ويريد دفنه والقضاء عليه، فإنَّ اللَّه يوجد من ينصر الإسلام ويؤيده ويحميه، هذا وعد من اللَّه ـ جلَّ وعلاَ ـ .» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٧٦].

**الرَّد:**

أما قوله: «هذا دليل علىٰ أنَّ الإسلام لا يتركه اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ ».

أراه لفظًا خادشًا في حقيقة التَّوحيد، لأنَّ الإسلام هو دين اللَّه من قبل ظهور آدم عليه السلام، فكيف يتركه؟!! وهذا القول مثل قول الخطباء علىٰ المنابر: «اللَّهم ٱنصر الإسلام»، فإذا كان دينه الذي ٱرتضاه للخليقة

جمعاء فكيف يشك في خذله؟! لهذا كان يقول ﷺ ـ يوم غزوة الفرقان ـ : «اللَّهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض» [فتح الباري ٧/ ٣٦١ تحت الحديث رقم ٣٩٥٣].

فلم يطلب نصر الإسلام وإنما الطائفة التي ٱتخذته دينًا، فهذه حقيقة التَّوحيد. فمن أعرض عن الإسلام ولم يساعد علىٰ نشره ـ بقدر الاستطاعة ـ أو ٱرتد عنه، فلا ضرر عليه، فلابدَّ أن يوجد اللَّه ـ تعالىٰ ـ من يمسك برايته ينصرها ويتفانىٰ في نصرها. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ ﴾ [ المائدة ].

يقول عليه الصلاة والسلام : «**لاتزال طائفة من أمتي قائمة بأمر اللَّه، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتَّىٰ يأتي أمر اللَّه وهم ظاهرون علىٰ الناس**» [البخاري رقم ٣٦٤١ ومسلم رقم ٤٩٣٢].

والقيامة بالأمر هو التَّوحيد والبعد عن كل نديد، وهذا لا يكون إلَّا بالكتاب الهادي والسيف الناصر، لهذا وصفهم بأحاديث أخر بأخصِّ وصفٍ لهم وهو القتال في سبيل اللَّه ـ تعالىٰ ـ .

فحديث معاوية: «... **يقاتلون ظاهرين علىٰ من ناوأهم**...» [مسلم رقم ٤٩٣٣].

وحديث عقبة: «... **يقاتلون علىٰ أمر اللَّه** ...» [مسلم رقم ٤٩٣٤].

وحديث عمران بن حصين: «... **يقاتلون علىٰ الحقّ ظاهرين علىٰ من ناوأهم حتَّىٰ يقاتل آخرهم المسيح الدَّجال**» [الحاكم في المستدرك رقم

٢٣٩٢ و٨٣٩١ والسلسلة الصحيحة رقم ١٩٥٩].

ففي الأحاديث المذكورة نكتة بديعة وهي: أنَّ عداء هذه الطائفة المنصورة ـ ولو بعد حين ـ حصر في خصمين ٱثنين، «خصم خاذل» و«خصم مناوىء»، فخذلان الخاذل وخصومة المناوىء لا تضر هذه الطائفة وهذه هي البديعة الثانية.

إذن: فلا نعجب إذا وجد من يقول عن الطائفة الكاوية للحلف اللَّدود ـ جُنَّة المؤمنين وعصابة الموحدين ـ أنها «ضالة» و«منحرفة» و«خارجة» و«إرهابية» و«سفَّاك للدماء»، وأظن الدكتور منهم ـ في هذا النَّصب للعداء ـ ، لكن ليعلم أنَّ نصبه ليس كنصب الجاهل، فنصبه قد يؤديه إلىٰ الانسلاخ ـ والعياذ باللَّه ـ فأدعوه أن لا يخاطر بذلك، وليعلم أنَّ هؤلاء سيكتب لهم النصر ـ عاجلاً أم آجلاً ـ .

**يقول ٱبن حجر الهيتمي** ـ الأشعري المعطل للصفات والقبوري ـ ما لفظه: «وإياك أن تصغىٰ إلىٰ ما في كتب «ٱبن تيمية» وتلميذه «ٱبن قيم الجوزية» وغيرهما ممن ٱتخذ إلـٰهه هواه وأضله اللَّه علىٰ علمٍ وختم علىٰ سمعه وقلبه وجعل علىٰ بصره غشاوة فمن يهديه من بعد اللَّه. وكيف تجاوز **هؤلاء الملحدون الحدود وتعدوا الرسوم وفارقوا سياج الشريعة والحقيقة فظنوا بذلك أنهم علىٰ هدىٰ من ربهم وليسوا كذلك، بل هم علىٰ أسوأ الضلال، وأقبح الخصال وأبلغ المقت والخسران وأنهىٰ الكذب والبهتان.** ٱنتهىٰ» [الفتاوىٰ الحديثية ١٤٤، ١٤٥].

ويقول أيضًا ما لفظه: «**ٱبن تيمية عبد خذله اللَّه فأضله وأعماه وأصمه وأذله.**» [الفتاوىٰ الحديثة ١١٤، ١١٥].

فلقد سمَّىٰ «ٱبن تيمية» وتلميذه ملحدين وتأتىٰ علىٰ اللَّه بأنه خذلهم، وإذا نظرت في حالنا وجدت أنَّ القول نفسه من الدكتور وغيره في الطائفة المقارعة للحلف اللَّدود ـ عبَّاد الصليب واليهود ـ ، إنهم «ضالة» و«منحرفة» و«إرهابية» تقاتل في سبيل الطَّاغوت، وبيني وبينه أنه سوف ينجلي الغبار ويعلم من كان راكبًا فرسًا ومن كان راكبًا حمارًا؛ إذا نهق تعوذنا مما رآه. **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَلَتَعۡلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعۡدَ حِينِۭ ﴿٨٨﴾﴾ [ صٓ ].

## الانحراف السَّابع والثلاثون:

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [المَائدَة : ٥١]. ما لفظه: «فيها دليل علىٰ أنَّ هذا كفر باللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ . قال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [ التَّوبَة ]. الظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، فهؤلاء وضعوا «المحبة» في غير موضعها، فصاروا ظالمين بذلك.»

[شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ١٨٩].

## الرَّد:

هذه هي المجاهرة بالكذب الفظيع والبهتان الشَّنيع؛ لأنَّ ما ذكره هو الأشنع ما يتخيل في الأذهان، ومن أقبح ما يكون في المحال والبهتان، فكما أنَّ الجهل لا خير فيه، فكذلك العلم إذا لم يستعمله صاحبه فهو أسوأ حالاً من الجاهل، وعلمه حجَّة عليه.

وممَّا يزيد طين بلَّة، والقول علَّة؛ تدليسه آية « المَائدَة » بآية « التَّوبَة » ليوهم بما دندن عليه.

فالدكتور يحصر الكفر في «المحبة»، ويجعلها هي المناط، فعلىٰ قوله الشَّنيع أنه لو بغض أحد الكفَّار وكرههم وكره ما هم عليه من التَّبار، إلَّا أنه يدلهم علىٰ عورات المسلمين ومواطن الضعف منها ويفتح لهم السروات يكون بذلك لم يتولَّهم؟! فهل بعد هذا العمىٰ عمىٰ؟!!

فـ«حاطب بن أبي بلتعة اللخمي» رضي الله عنه كاتب الكفَّار ـ وفي كتابه ما يدل علىٰ أنه يخوّفهم فيه ـ؛ كما مرَّ عليك في باب «**دحر المُعْتَضد بقِصَة حَاطِب فِي عَدَم تَكْفِير الجَاسُوس المخَاطِب**» وهو بدري سابق بالخيرات، فسمَّىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ عمله «مودة»، ولقد علمنا أنَّ المودة ناشئة من محبة.

فإن قلت: هو أحبَّ الكفَّار فقد كفيتنا المؤونة؛ وقد ظهرت بضاعتك المزجاة في دعامة الدّين للعيان، وعلم بذلك أنك طري العود فيها ـ تحفظ المصطلحات وتبني الأقوال علىٰ الشَّنائع والتُّرهات ـ.

وإن قلت: حاشاه وهوبدري، كيف يحبّ الكفَّار؟!

قلنا: صدقت لكن من أين جاءت المودة؟!!

فإن قلت: من مكاتبته للكفَّار.

قلنا إذن: المكاتبة تولي بذاته لا يشترط في إثباته محبة؛ وهذا هو الصحيح، ودليل الآية والضميمة التي جاءت بالرواية والدراية، لأنَّ المحبة لون من ألوان التَّولي، وليس التَّولي قائمًا عليها. ولنرىٰ هل يوجد من المفسرين من يوافقك علىٰ ذلك ـ فيما حصرت فيه الآية الكريمة ـ أم أنك تريد أن يجنىٰ الشَّائك؟!

**يقول ابن جرير الطبري** رحمه الله في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَـٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ [التوبة]. ـ التي علَّقها الدكتور علىٰ المحبة فقط ـ ما لفظه: «أي: يا أيها المؤمنون لا تتخذوا «آباءكم» و«إخوانكم» **بطانة وأصدقاء تفشون إليهم أسراركم، وتطلعونهم علىٰ عورات الإسلام وأهله،** وتؤثرون المكث والإقامة بين أظهرهم علىٰ الهجرة إلىٰ دار الإسلام. لا تفعلوا ذلك بهم إن ٱستحبوا الكفر علىٰ الإيمان. وقوله: « **وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ** » أي: ومن يتخذهم منكم بطانة من دون المؤمنين، فقد أصبح ظالمًا، مخالفًا لأوامر اللَّه، عاصيًا للَّه، **واضعًا للولاية في غير موضعها.**» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٤/ ١٣٨، ١٣٩].

أفتراه إمام المفسرين يقول: أصبح واضعًا «المحبة» في غير موضعها؛ كما ٱدَّعيت أيها الدكتور؟**!**

بل فسَّر «الولاية» بلازمها وحصرها فيها، بقوله: «أي: يا أيها المؤمنون لا تتخذوا «آباءكم» و«إخوانكم» **بطانة وأصدقاء تفشون إليهم أسراركم، وتطلعونهم علىٰ عورات الإسلام وأهله**».

وإذا كان الحصر ـ من هذا الإمام في هذا ـ علمنا أنَّ تفسيره بناه علىٰ حكمٍ ـ وهو: «الظلم الأكبر» ـ، معلق بشرطٍ ينعدم عند عدمه، وهو «الولاية». وهذه الولاية فسَّرها الإمام الجليل رَحِمَهُ ٱللَّهُ بسببٍ واحدٍ وهو ٱتخاذ الكفَّار بطانة ـ يعني: دخلاء ـ **يفشىٰ إليهم بالأسرار، ويطلعون علىٰ عورات المسلمين،** وإذا كانت الولاية فسَّرها بهذا السبب، علمنا **أنَّ السَّبب علَّة في الحكم المعلَّق بالشَّرط.**

أرأيت كيف هذا التَّأصيل ينبني علىٰ الاستفسار والتَّفصيل؟! ولا يدرك كنه هذا؛ إلَّا من كان صاحب بضاعة وعلم أنَّ «الولاية» تعني ماذا. ومن لا يشتشعر هذا عند التقحُّم للصعاب ـ كهذا الدكتور؛ صاحب العضوية في لجنة دائمة للإفتاء ـ أقول له:

دَعِ الهَوَىٰ لِأُنَاسٍ يُعْرَفُونَ بِهِ قَدْ كَابَدُوا الحُبَّ حَتَّىٰ لَانَ أَصْعَبُهُ

**يقول الشيخ حمد بن علي بن عتيق** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «**الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله علىٰ ذلك إما «طمع» في رئاسة، أو «مال»، أو «مشحة» بوطن، أو «عيال»، أو «خوف» مما يحدث في المآل. فإنه في هذه الحالة يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراهته في الباطن**، وهو ممن قال اللَّه فيه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

**فأخبر أنه لم يحملهم علىٰ الكفر الجهل بالحق أو بغضه، ولا محبة الباطل، وإنما هو أنَّ لهم حظًا من حظوظ الدُّنيا، فآثروه علىٰ الدّين.** هذا معنىٰ كلام شيخ الإسلام «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ وعفا عنه.» [سبيل الفكاك والنَّجاة من موالاة المرتدين والأتراك ص ٣٢].

فأدعوك أيها المتفحص ـ وفيما خفي أنت متمرس ـ إلىٰ مراجعة ما ذكرناه في «**إجابة وهلة أو النسخ أطال القول**» في «٢/ ٦٣٣ ـ ٦٤٥» من هذا السفر النَّفيس ـ الذي رددنا به ما أخطأ فيه الشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن عبداللَّه بن محمد بن عبد الوهاب» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ لما نقَّص في باب حصر التَّولي ـ فستجد فيه الغاية بالرواية والدراية.

أما نصيحتي للدكتور صالح الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ أقول له فيها: **أن توصف بالجهل وأنت عالم خير من أن توصف بالعلم وأنت جاهل.**

**الانحراف الثَّامن والثلاثون:**

يقول د. صالح بن فوزان بن عبداللَّه الفوزان ـ عضو اللجنة الدائمة ـ في أسئلة أرفقت مع شرحه لرسالة «**الدَّلائل**»؛ في أحدٍ منها ـ ما لفظه: «ما الفرق بين الوصف بالكفر، والحكم علىٰ المعين بالكفر والاعتقاد بكفر المُعيّن؟

الجواب: أما الحكم بالكفر علىٰ الأعمال كـ«دعاء غير اللَّه»، و«الذبح لغير اللَّه»، و«الاستغاثة بغير اللَّه»، و«الاستهزاء بالدّين»، و«مسبة الدّين» هذا كفر بالإجماع بلاشكّ، لكن الشخص الذي يصدر منه هذا الفعل، هذا يتأمل فيه إن كان «جاهلاً» أو كان «متأولاً» أو «مقلدًا» فيدرأ عنه الكفر حتَّىٰ يبيّن له؛ لأنه قد يكون عنده شبهة أو عنده جهل.» [شرح رسالة الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ص ٢٠٧].

**الرَّد:**

أقول أبشري يا طائفة المرجئة الجدد! وهزي الخصر والأطراف والأرداف، وبيضي وٱصفري، فقد أتاكم من بدَّعكم بالحجج وسلك معكم الفجج؛ يهذي كما هذيتم، وما سبق إلىٰ سويدائكم فيه يشارككم.

فلِمَ يا دكتور تبديع هذه الطائفة وأنت تقول بحججهم الزائفة؟! أليس هذا هو الجور علىٰ أصحاب الحور ـ نعوذ باللَّه منه ـ ؟! وقبل أن

أفند هذه النَّواكة المحاكة ـ من الدكتور ـ أريد أن أعرض مقولة «طائفة المرجئة الجدد»؛ لتعلم أيها الباصر المستبصر لدينه، إنَّ الدكتور يشاركهم في معتقد الزُّور.

تقول طائفة المرجئة الجدد ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ ما لفظه: «٧ ـ من الكفر العملي ـ والقولي ـ ما هو مخرج من الملَّة بذاته، ولا يشترط فيه ٱستحلال قلبي، وهو ما كان مضادًا للإيمان من كلّ وجه؛ مثل: سبّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ وشتم الرسول ﷺ، والسجود للصنم، وإلقاء المصحف في القاذورات... وما في معناها.

وتنزيل هذا الحكم علىٰ الأعيان ـ كغيره من المكفرات ـ لا يقع إلَّا بشرطه المعتبر.

٨ ـ ونقول ـ كما يقول أهل السنَّة ـ : إنَّ العمل الكفري (كفر) يكفّر صاحبه؛ لكونه يدل علىٰ كفر الباطن.» [مجمل مسائل الإيمان العلمية في أصول العقيدة السَّلفية ص ٢٠].

والشَّرط المعتبر عندهم ذكروه بما لفظه: «قد يرد في الكتاب والسنَّة ما يفهم منه أنَّ هذا «القول» أو «العمل» أو «الاعتقاد» كفرٌ؛ ولا يكفَّر به أحد ـ عينًا ـ إلَّا إذا أقيمت عليه الحجَّة بحقُّق الشروط ـ علمًا وقصدًا، وٱختيارًا ـ ، وٱنتفاع الموانع ـ وهي عكس هذه وأضدادها ـ .» [مجمل مسائل الإيمان العلمية في أصول العقيدة السَّلفية ص ١٩، ٢٠].

أقول للمنصف ـ لعالم الحقّ ولراحم الخلق وللقائل فيه بالحقّ ـ تدبر ما في القولين تجده يخرج من مشكاة واحدة؛ عنوانها الأبرز أنَّ ما كان لا يجب به الاطمئنان لابدَّ أن يظهر علىٰ سماته التذبذب والهذيان،

لكن العجب من الدكتور يبدّعهم في هذه المسائل ويشاركهم فيها الدَّلائل ـ يعني: يبدّعهم بالأصول ويشاركهم في الوصول ـ .

فقبل أن أرد علىٰ الدكتور، توجَّب عليَّ الرَّد علىٰ قولهم العوار: «إنَّ العمل الكفريَّ (كفر) يكفّر صاحبه؛ لكونه يدل علىٰ كفر الباطن».

فهم بهذا يقررون أنه لا يجيء كفر إلَّا وذهب بـ«قول القلب»؛ «التصديق» و«الإقرار» ولا يتصورون غير ذلك، فكفر الباطن عندهم هو ٱنتفاء «قول القلب»، وإذا جاء كفر يدل علىٰ أنَّ «قول القلب» لم ينتف ـ والأمثلة في ذلك كثيرة ـ ٱستشكلوها وتطلَّبوا لها مستنكر التَّأويل؛ الذي يفرّخ البدع الزائدة فوق بدعهم، وإذا عقد القران بينها فلا تسأل بعد ذلك عن فشو أولاد الزنا، ومن علم حال هؤلاء علم ما يفرّخ من أقوالهم.

أما شرطهم المعتبر فمضمونه يقوله: لا نكفّر ساب اللَّه وساب رسوله والملقي بالمصحف في القاذورات ـ والعياذ باللَّه ـ عينًا ـ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ إلَّا إذا كان عالمًا وقاصدًا ومختارًا لذلك، فلابد من إقامة الحجَّة عليه. وعلى هذا العوار والقول البوار أنَّ من الممكن أن يكون مقترف هذه الكفريات الجلية عارفًا باللَّه معظمًا له ولرسوله وللمصحف في الباطن كما يقول «جهم» الزنديق.

ولو تدبَّر هؤلاء النَّوْكَىٰ كلمة «القصد» و«الاختيار» لعلموا أنهما من «عمل القلب» ـ الذي إن وجد حمل الجوارح علىٰ إظهار ذلك ـ ، فلو وجد «التَّعظيم» و«الإجلال» فيه لحجزهما عن ذلك، فبحلول ضد مكان الضد علمنا أنَّ «عمل القلب» منتفٍ، فلا تستغرب الحمق إذا كان

خارجًا من أهله.

لكن هؤلاء عهدنا منهم نصر ما ٱعتقدوه بغير برهان؛ ما ٱعتقدوه إلفًا أو تقليدًا، أو شهوةً، أو سجيَّةً وطبعًا، لا للتَّحري ومجانبة الباطل، لذا رأينا أن نتركهم فيما هم فيه ولا نتحدث عنهم. لأنَّ الدكتور هو الذي يهمّنا؛ لتبنّيه مذهب السلف وحمل راية الذَّود عنه، فإذا به يوهنه من كلّ الجوانب.

فالدكتور يتبنىٰ مذهب العذر بالجهل في أصل الدّين، ويخالف كلّ أئمته الحنابلة، حماة الدَّعوة الماجدة. فمن أين له ذلك؟!

**يقول العلاَّمة أبو الوفاء علي بن عقيل الحنبلي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «لما صعبت التَّكاليف علىٰ الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشَّرع، إلىٰ أوضاعٍ وضعوها لأنفسهم؛ فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم. **وهم عندي كفَّار بهذه الأوضاع**، مثل تعظيم القبور وإكرامها، بما نهىٰ عنه الشَّرع، من إيقاد السرج عليها، وتقبيلها، وتخليقها، وخطاب أهلها بالحوائج، وكتابة الرقاع، فيها: يا مولاي ٱفعل بي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركًا، وإضافة الطيب علىٰ القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق علىٰ الشجر، ٱقتداء بمن عبد اللاَّت والعزىٰ». وقد نقل العلاَّمة «ٱبن قيم الجوزية» كلامه هذا وٱستحسنه.

**ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فكل رد لخبر اللَّه، أو أمره فهو كفر، دقّ أو جلّ، لكن قد يعفىٰ عمَّا خفيت فيه طرق العلم، وكان أمرًا يسيرًا في الفروع، بخلاف ما ظهر أمره، وكان من دعائم الدّين، من الأخبار والأوامر. ـ يعني: فإنه لا يقال قد يعفىٰ ـ » [شرح

العمدة والدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٠/ ٣٨٨].

**ويقول الشيخ عبداللَّه بن عبدالرحمن بابطين** رَحِمَهُ اللَّهُ ـ مجيبًا علىٰ سؤالٍ ورد عليه: «هل يجوز تعيين إنسان بالكفر إذا ٱرتكب شيئًا من المكفرات؟» ـ ما لفظه: «فالأمر الذي دلَّ «الكتاب» و«السنَّة» و«إجماع العلماء» عليه أنه كفر مثل الشرك بعبادة غير اللَّه ـ سبحانه ـ ، **فمن ٱرتكب شيئًا من هذا النوع أو حسنه فهذا لاشك في كفره، ولا بأس بمن تحققت منه شيئًا من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل**... ـ إلىٰ أن قال ـ : وأعظم أنواع الكفر الشرك بعبادة غير اللَّه، وهو كفر بإجماع المسلمين، **ولا مانع من تكفير من ٱتصف بذلك، كما أن من زنىٰ قيل فلان زان، ومن رابىٰ قيل فلان مراب.** واللَّه أعلم.» [مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٥/ ٥٢٣].

ولا نريد أن نستطرد كثيرًا في ذكر أقوال العلماء ـ الذين يعدهم الدكتور «الفوزان» من أئمته ـ في بيان من قام به الوصف في نقض أصل الدّين أنه يوصف بذلك ولا يعذر بالجهل.

فالإمام «الشافعي» رَحِمَهُ اللَّهُ لما قال الجهمي «حفص الفرد»: إنَّ القرآن مخلوق. قال الشافعي: كفرت باللَّه العظيم؛ ولم يعذره بالجهل في هذه المسألة؛ بالرغم إنَّ المسألة يدخل عليها التَّلبيس وتستشكل عندئذٍ، ومع هذا كفَّره. فكيف بأصل الدّين من «ٱستغاثة» و«دعاء» ـ موجب للتَّعظيم ـ و«مسبة» و«ٱستهزاء» ـ موجب للاستخفاف والإذلال والتَّنقيص ـ وما شابههم؟!!

فتبيَّن من كلام العلماء والأئمة الفضلاء، منهم شيخ الإسلام

«ٱبن تيمية» وتلميذه البار العلاَّمة «ٱبن قيم الجوزية» رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ وٱمتداد منهجهما إلىٰ «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومن حمل دعوته من الأولاد والأحفاد ولم يغيّر ولم يبدّل، يقولون بعدم الإعذار ـ بالأعذار التي ذكرها الدكتور في أصل الدّين ـ وهذا من المسائل الجلية في مذهبهم، فكيف به يخرج على هذا ويشارك «طائفة المرجئة الجدد»، مع أنه يبدّعهم؟! فهل المسألة بالتَّشهي؟!

وعلىٰ كلٍّ سأذكر مسألة من مسائله المفتراة. ونناقشها بعقليةٍ صحيحةٍ ونرىٰ هل هو فيها علىٰ الجادَّة أم المحادَّة. فلقد ذكر الاستهزاء بالدّين والمسبة للدّين ولم يحكم بكفر من فعل ذلك إذا كان «جاهلاً» أو كان «متأولاً» أو «مقلدًا».

قلت: إنَّ القول بـ«العذر بالجهل» في سبّ اللَّه ودينه والاستهزاء به أو بدينه ـ والعياذ باللَّه ـ أكذوبة عقلية، بل هي مصادمة للعقلية الصحيحة من كلِّ جوانبها، ولو عرضناها على حمارٍ لنهق وضرط وقال: أكره مضغ الباطل.

والسبب سهل جدًا علىٰ من لم يطرأ علىٰ فطرته وشرعته شيء، وذلك أنَّ الرب ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ودينه الذي ٱرتضاه للخليقة، بل محابه ما دون الدّين، مودع تعظيمها في الفطرة، فمتىٰ ذكرت ٱستشعر الإنسان في نفسه عظمة ذلك وإن كان مقصرًا في ذلك.

بل العقلية الصحيحة أثبتت التَّعظيم للمعبود بالباطل؛ لأنَّ منح خصائص الألوهية الحقَّة للمعبود بباطل أوجبت التَّعظيم، لهذا عبَّاد القبور لما صرفوها إلىٰ أمواتهم ٱستشعروا مباشرة تعظيمهم وهيبتهم

في قلوبهم وإن كذبوا ونفوا ذلك.

فهذه مسألة ٱستلزامية متفق عليها، بالطبع عند أصحاب النقل الصحيح والعقل الصريح، وعند أصحاب النقل للقول الباطل والعقل العاطل، فلا ٱختلاف في ذلك. فحتَّىٰ عابد «البقرة» لما منحها التَّأليه عظَّمها وإن كان يرىٰ عند غيره أنها تكد وتحرث وتذبح، لأنَّ التَّأليه يستلزم التَّعظيم للمألَّه مع محابه. فلنتكلم علىٰ موانع الدكتور ولنرىٰ هل هو مصيب فيها أم محض الرأي الكاسد.

**الأول**: «مانع الجهل»: نقول في هذه السَّمجة؛ بالعقلية الصحيحة، إذا حلَّ التَّعظيم في القلب ـ للمعبود بحقٍّ وللمعبود بباطلٍ ـ ٱنتفىٰ «الاستخفاف» و«الإذلال» و«الاستهزاء» باللاَّزم والملزوم، فالعابد بجهلٍ يستشعر هذا في القلب ولا يستطيع نفيه، بل من عظَّم زوجته ـ وهذا ما دون التَّأليه ـ يسعىٰ دومًا في طلب رضاها والسعي فيما يفرحها؛ لأنَّ الحامل في ذلك المحبة التي نشأ عنها التَّعظيم، فلو ذهب إلىٰ البزق في وجهها لٱنتفىٰ التَّعظيم من قلبه، ولم تقبل له في ذلك عذرًا، لأنَّ ذلك يخالف المسألة الاستلزامية، إلَّا إذا كان مجنونًا فهذا رفع عنه القلم وليس حديثنا عليه. فأين «مانع الجهل» في الإله ودينه ومحابه من هذا؟!! **فالجهل منتفىٰ ٱنتفاء؛ في حلول الضد مكان الضد، ولا يقبل هذا إلَّا المعتوه.**

**الثاني**: «مانع التأويل»: لنطرح سؤالاً في هذا المانع فنقول: أين محل «مانع التأويل» في «السَّب» و«الاستخفاف» و«الإذلال» لمن توجَّب تعظيمه في القلب؛ ولو كان معظَّمًا بالباطل؟!! وإلَّا فلنقبل

سمجات ونكوات وبهتانات الباطنية، التي ٱدعوها بالتأويل، وعلىٰ رأسهم «الرافضة» ـ إخوان اليهود من الرضاعة ـ !! فإذا لم نقبل تأويلهم فيما ذهبوا إلىٰ تعظيمه، فكيف فيما ذهبوا إلىٰ إذلاله وسبّه والاستخفاف به؟!!

**الثالث**: «مانع التَّقليد»: فمن ٱتخذ هذه العكازة نقول له: التَّقليد ـ الذي حكم اللَّه سبحانه علىٰ أصحابه بالكفر تبعًا لكبرائهم وساداتهم ـ كان في ٱستحسان التَّعظيم لما ليس هو بأهل، فأين محل التَّقليد في الاستقباح الذي ينشأ عنه البعد والبغض والسَّب وغير ذلك؟!

فالمقلد في عبادة القبور نشأت عبادته بٱستحسان ذلك،؛ الذي جلب معه التَّعظيم، والإجلال، فلو رأىٰ من يستقبح ذلك ووصف من يعظمه بالأوصاف النابية لحصل منه كما قاله ـ تعالىٰ ـ عنهم: ﴿وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ ۝٧٥﴾ [يس].

فما ذكرناه أوجبته العقلية الصحيحة؛ ولم نذهب في تجليته بأقوال العلماء حتَّىٰ يظهر للدكتور أنَّ ما ٱدَّعاه يخالف العقلية الصحيحة؛ التي أقرت بالنقلة الصحيحة. فلا داعي إلىٰ الإطالة، فهو جليٌّ أكثر من رؤية الشَّمس في رابعة النهار. لكن أريد أن أختم بقولٍ من عالمٍ جليلٍ يشاركني الدكتور في جلالته وقدره في العلم أجعل قوله مساجلة علمية بينه وبينه؛ إن ٱستنكف فيما حققته آنفًا ورآه صادرًا من متزبّب لم يتحصرم بعد.

**يقول الشيخ عبداللَّه بن عبدالرحمن بابطين** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فالمدَّعي أنَّ مرتكب الكفر «متأولاً»، أو «مجتهدًا»، أو «مخطئًا»،

أو «مقلدًا»، أو «جاهلاً»، معذور، مخالف للكتاب والسنَّة والإجماع بلاشكّ، مع أنه لابدَّ أن ينقض أصله، فلو طرد أصله كفر بلا ريب، كما لو توقَّف في تكفير من شكّ في رسالة محمد ﷺ، ونحو ذلك.» [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النجدية ١٢/ ٧٢، ٧٣].

ومنها أنَّ الجهال المقلدة ـ الذين ليس لهم علم ـ قلدوا الأحبار ـ الذين عرفوا بالعلم والإحاطة ـ فيما ٱستحسنوه؛ فقال ـ تعالىٰ ـ في المقلدة الجهال: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]. فمن لم يكفّر هؤلاء الجهال المقلدة ـ الذين ليس لهم العلم ألبتة ـ فهو كافرٌ ولاشكَّ في كفر من لم يكفّره.

والمقلدة الجهال الرافضة ـ الذين ليس لهم علم ـ قلدوا ساداتهم ومراجعهم المعروفة بالعلم عندهم ـ ؛ في السَّب والتَّفسيق لجميع الصحابة ولأم المؤمنين، فمن لم يكفّر هؤلاء الجهال المقلدة ـ الذين ليس لهم العلم ألبتة ـ فهو كافرٌ ولاشكَّ في كفر من لم يكفّره.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ عن «الرافضة» عالمهم وجاهلهم المقلد ـ ما لفظه: «وأما من جاوز ذلك إلىٰ أن زعم أنهم ٱرتدوا بعد رسول اللَّه ﷺ إلَّا نفرًا قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنهم فسَّقوا عامتهم، **فهذا لا ريب أيضًا في كفره،** فإنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضىٰ عنهم والثناء عليهم، **بل من يشكّ في كفر مثل هذا فإنَّ كفره متعيّن.**» [الصارم المسلول على شاتم الرسول ٣/ ١١١٠].

فلاشكَّ أنَّ جهالهم يقولون بهذا وما حملهم إلَّا ٱعتقاد جهل،

درجوا عليه، فهل يشك في كفرهم؟!!

هذا ما تحصَّل لي من أقوال الدكتور «الفوزان» ـ عضو اللجنة الدائمة ـ وجناياته علىٰ رسالة «**الدَّلائِل فِي حُكْم مُوَالاَة أَهْل الإِشْرَاك**»، وإلَّا إن تتبعته في غيرها لوجدت أيها المنصف ـ من نفسه قبل غيره ـ عجب العجاب ولاْستخرجت منها سفرًا ضخمًا من الانحرافات والجنايات علىٰ دعامة الدّين، وعلىٰ حملته وعصابته الذَّابة عنه في الميدانين، «ميدان الحجَّة» و«ميدان الجشَّة».

فلنكتفي بهذا ولنذهب إلىٰ من أراد أن يتزبَّب في هذا الباب قبل أن يتحصرم وهو د. «حاتم بن عارف العوني». واللَّه ـ تعالىٰ ـ هو الموفق والهادي إلىٰ السَّبيل.

## الجِنَايَاتُ العَوْنِيَةُ عَلَى الدَّعَائِمِ الإِيمَانِيَةِ

### تَوْطِئَة:

ٱعلم ـ سلَّمك اللَّه ـ أنَّ المشغِّب النَّاصر ـ فيما أوجب اللَّه تعالىٰ خذله وعدم نصره ألبتة ـ ؛ وهو الباطل العاطل، أعظم سلاحه «التَّلبيس»، وذلك يكون إما بـ«زيادةٍ» أو «نقصانٍ»؛ ومدارهما إما علىٰ إيجاب ما لا يجب، وإما بإسقاط ما تمحَّل سقطه، أو إسقاط ما توجَّب عدم إسقاطه، وإما بزيادة قسم فاسد، وإما حمل اللفظ ـ المتفق علىٰ صحته المحصورة في معنًى واحدٍ ـ فيحمله علىٰ ما يريده موهمًا أنه له أكثر من معنىٰ، وإما أن يعتضد بلفظٍ متفقٍّ علىٰ صحته يعطي أشياء كثيرة مختلفة الأحكام والأوصاف فيخصه ببعض من ذلك دون جميعه. هذه هي أسلحة الملبّس المدلّس.

وهذا التَّلبيس هو السفسطة بعينها، بل هو دهليز الزندقة، بابها الأول: هو تصحيح شيء بتصحيح شيءٍ آخرٍ لا يشتركان في «الوصف» و«المعنىٰ»، أو بطلان شيء ببطلان شيءٍ آخرٍ بلا برهان يوجب إضافتهما.

وسلامة العقل ودلالة النقل موجبة لطرح ما شغَّب به هذا المشغِّب؛ لٱستعماله ظنون كاذبة في «الدليل» و«المدلول»؛ لهذا قال ﷺ: «**الظَّنُّ أكذب الحديث**» [البخاري رقم ٥١٤٤ ومسلم رقم ٢٥٦٣]. لأنه توهُّم ذهنيٌّ ومحالٌ عينيٌّ، ومن سمات الظَّن البارزة عليه الاستشهاد

بالعقل علىٰ تصحيح شيءٍ ليس في العقل إلَّا إبطاله، لأنَّ الاستشهاد بدلالة العقل السَّليم تصدقها الفطرة ودعائم المنهج القويم.

وهذا الضَّرب من الناس هو الغالب علىٰ وجه المعمورة، لهذا قال المولىٰ ـ سبحانه ـ لنبيه الكريم ﷺ: ﴿ **وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ** ﴿١١٦﴾ ﴾ [ الأنعام ]؛ وإضلالهم ٱرتكز علىٰ جدليات عقليةٍ فاسدةٍ، وشغبيَّاتٍ ساقطةٍ؛ يذمها العقل ويفسدها وينهىٰ عنها قبل دلالة الشرعة لما غلب الحمق علىٰ عقولهم، ولولا ذاك؛ ما صرف المشركون الأوائل والأواخر خصائص «الألوهية» لمن الضعف والحوج والافتقار إلىٰ غيره سمة بارزة عليه.

أما العقلاء الأفاضل ندراء جدًا وقلائل ألبتة، أدركوا الأشياء علىٰ حقائقها لما جرَّدوا نفوسهم عن الأهواء كلّها، فإذا نظروا في الأقوال والآراء جعلوا النَّظر واحدًا مستويًا لا يميل إلىٰ شيءٍ إلَّا ببرهانٍ لايحٍ يهدي إلىٰ قولٍ أو عملٍ فالحٍ، ولم يكن لهم ذلك لولا تفتيش نفوسهم تفتيشًا عقليًا، وليس شهويًا، ومن سمات التَّفتيش العقلي أنه يبتر «داء الهوىٰ» و«داء التَّقليد»، فكل دعوىٰ باطلة وكل بلوىٰ عاطلة راجعة إلىٰ أحد هٰذين الوجهين الخبيثين.

فأولوا الألباب حمدهم المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ لما ٱعتصموا بالشِّرعة المصحَّحة، والنظرة المفصحة، فبشرهم بوعدةٍ محقَّقة. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿ **فَبَشِّرْ عِبَادِ** ﴿١٧﴾ **ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ** ﴿١٨﴾ ﴾ [ الزمر ].

أما المشغبة ـ بالتَّلبيس والتَّدليس ـ في دينهم محقّبة؛ بظنون كاذبة آفكة في «الدليل والمدلول»، أو في «اللاَّزم والملزوم»، فخاطبهم المولىٰ بقوله: ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [ يونس ].

والمفتر إما أن يقول ما فيه باطل، في «الدَّلائل» وإما في «المسائل»، وإما أن يقول المسألة الحقَّة ، لكن يقيم لها أدلة ضعيفة؛ لتصبح مستحسنة وطرفة؛ يدعي فيها النكت البديعة والأقوال المليحة، وإما أن تكون المسألة باطلة فيجهد نفسه ولا يأل لإقامة أدلة عاطلة، توهن صحة البيان، أو تحمل علىٰ الزَّيغ والتَّيهان، معتضد في ذلك علىٰ الشاذ المطروح من التحقيق العلمي، والدليل التَّخيلي الوهمي.

فالمشاغبة المعروضة قد أخذ «د. الشريف حاتم بن عارف العوني» بحظٍ وافرٍ منها، فيما ٱدَّعىٰ إتقانه فيه . ـ أعني: علم الحديث ـ ، فالرجل في علمي ـ مما أخبرني عنه ثقة؛ له حظ وافر من العلم الذي ٱدَّعاه ـ أنه غلب علىٰ هذا «الدكتور»، الاعتداد بالنَّفس والغرور؛ مما جعله يغالط في أبحاثه ودراساته الحديثية؛ بتوجيه أقوال أئمة هذا الشَّأن توجيهًا يخدم به رأيه، أو يخفي ما أوجبت الأمانة العلمية الشَّرعية إظهاره؛ لخدمة مذهبٍ غروريٍّ مشينٍ، هو: توجيه كلام أعلام الناس فيما لا يريدوه لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ، وكما لا يخفىٰ علىٰ من درج في هذا العلم الجليل ـ أعني: علم الحديث بعلله ورجاله ـ أنَّ هذه جرحة توجب سقطة، كما ذكر ذلك الإمام الجليل «ٱبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في باب «التَّدليس» من كتابه الكبير «**الإحكام في أصول الأحكام**».

لكن لكلّ علمٍ رجال يذبون عنه ما ألصقه به المشتهية فيه هوىٰ

النَّفس، فٱنتدب له الأخ الفاضل «د. أبو صهيب خالد بن محمود الحايك الحسيني» فنَّد شهواته وليس شبهاته بمصنَّفٍ قيّمٍ يدرك كنهه من أحاط بهذا العلم الشَّريف، سمَّاه «**تَنْبِيهُ المُعْتَبِرِ لِلأَغَالِيطِ وَالأَوْهَامِ الَّتِي فِي القَوْلِ المُحَرَّرِ لِتَرْجَمَةِ أَبِي صَالِحٍ بَاذَامَ المُفَسِّرِ لِلشَّرِيفِ بنِ حَاتِمٍ العَوْنِي**» فجزاه اللَّه ـ تعالىٰ ـ عن الإسلام والمسلمين خيرًا، وجعله له يوم اللُّقيا ذخرًا. آمين! آمين! يوم لا ينفع الناس لا مال ولا بنون إلَّا من أتىٰ اللَّه بقلبٍ سليمٍ؛ كان هذا فيما ٱدَّعىٰ «د. الشريف حاتم ٱبن عارف العوني» إتقانه وحيطته به.

أما العلم الضروري ـ وأعني به: دعائم الدّين ومنها «مسألة الإيمان» ـ ؛ التي نام عنها، فتقحَّمها ببضاعة مزجاةٍ ظاهرة المعالم، بمصنَّف سمَّاه «**الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة**»، فتجنَّىٰ بما جهله فيها ـ رواية ودراية ـ هو يتغنَّىٰ، فتوجَّب علىٰ من يتقنون ـ ما تقحَّم فيه هذا الملبّس المدلّس في علمه الذي ٱدَّعىٰ إتقانه ـ أن يبطلوا جناياته العظام المهدمة لصرح الإسلام.

فمن قرأ أبحاث مصنَّفه علم أنَّ الرجل متطفل دعيٌّ لما لا يتقنه؛ لهذا ساءته دعوة العلاَّمة «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فٱتهمها بالغلو في التَّكفير، فطلب تفتيشها من جديد، لعلَّ يجد فيها ما يشغِّب به عليها، فتقحَّمها بمصنَّفه هذا، وهو فاقد للأصل والفرع فيها لا يحسنه.

فلما وقفت علىٰ كتابه هذا تعجَّبت للجهمية المتجذّرة فيه؛ ومع هذا لم يرد عليه في تجهّمه الصَّريح؛ إلَّا بردٍّ عاطفي من قبل الدكتور «عبدالعزيز بن محمد آل عبداللَّطيف»؛ فهذه الردود «العاطفية»

و«الإنشائية» غير محصّلة، وللشبهات غير لازمة أو مفصّلة حتَّىٰ يبعد عن دعواها وتلجم فحواها، وعدم الرَّد عليه من طرف الكبار القائمين علىٰ الدَّعوة التجديدية التي ورثوها، لا يدل علىٰ أنَّ هذا الجهمي علىٰ حقٍّ، كيف وجهميته هذه قد أزكمت الكتاب؟!

فلما رأيت تلك الزَّكامة ـ الخطرة ـ لا مطبّب لها، وقد زاد ٱستفحالها، خفت من الدَّاء علىٰ الانتشار فٱنتدبت لذلك؛ فعدم الرَّد عليه إما لخوفٍ؛ للدَّعائم الملقية لهذا المنهج حتَّىٰ يسود اليوم، ـ مع لِمَ هذا المنهج من عظائم ـ ، وأما لمشاركةٍ ما في هذا المنهج الرَّدي؛ وإما لقصورٍ سببه الجهل في التفصيل للتأصيل، كالدكتور «الفوزان»؛ وقد تجلىٰ ذلك في الردود علىٰ ٱنحرافاته.

فلا يجعل الطريُّ ـ الغبي ـ الرَّد «الإنشائي» أو السكوت «الخوفي» أو الإقرار «الجهلي»، حجة علىٰ سلامة منهج «العوني» الجهمي؛ القبائح العظام المهدمة لصرح الإسلام، متجلية فيه ظاهرة المعالم؛ وسترىٰ ذلك جليًا في الردود عليه ـ إن شاء اللَّه ـ ؛ بفحوىٰ عطرة تبطل دعوىٰ قذرة، فلا نطيل في تعريف الرجل؛ حتَّىٰ لا نعطيه أكثر من حقّه، ولنبدأ في دحر جناياته.

❊ ❊ ❊ ❊

**المجنى الأول:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وبالنظر في أدلة الكتاب والسنَّة، وفي كلام أهل العلم المتأخرين عن معتقد «الولاء والبراء» الذي أصطلحوا علىٰ تلقيبه بهذا اللَّقب، وجدناهم يرجعونه إلىٰ معنيين آثنين بالتَّحديد، هما «الحبُّ» و«النُّصرةُ» في الولاء، وضدهما البراء.»

[الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٢].

**الرَّد:**

قلت: عند أصحاب النظرة الصحيحة والفهوم القريحة؛ لما يصطلحون لمصطلحٍ ما، ينظرون إلىٰ حقيقته الشَّرعية لتكون هي الحاكمة في الاصطلاح، فيبنون المصطلح علىٰ الجزء الأعظم؛ التي بُنِيت عليه تلك «الحقيقة الشَّرعية»؛ لأنَّ المصطلح وعاءٌ للفهم يقرّب المعنىٰ لكي لا يستشكل، ولا يشغِّب به أحد ـ كهذا الدكتور ـ فيخرجه عن حقيقته «اللفظية» و«الشَّرعية» ويحصره في لفظٍ تابعٍ ومشتقٍّ من اللفظ الذي بني علىٰ الجزء الأعظم في تلك «الحقيقة الشَّرعية».

والسبب في هذا التَّدقيق والتَّحقيق للتصدي للاصطلاح، هو لحماية «المعنىٰ» و«المبنىٰ» في الحقيقة الشَّرعية، لأنَّ بعض الاصطلاحات ـ وهي كثيرة ـ لم تراع هذه الشروط في الاصطلاح للحقيقة الشَّرعية، فثلمت الحصن، إما بحماية «المعنىٰ» دون «المبنىٰ»، وإما بتجريد «المعنىٰ» عن «المبنىٰ»، وإما باللَّبس والهدم للمعنىٰ فينهدم بذلك المبنىٰ. ومن هنا تتسرب البدع؛ بسبب عقد القران مع المصطلحات الزائفة أو النَّاقصة، فيفرّخ الأقوال المضادة لأصل الدّين، أو المضعفته.

فلا تسأل بعد ذلك علىٰ موج البدع؛ التي تموت بسببها السنن ويظهر الجفاء والبعد عن الآثار، وما تكالب الكفَّار ـ علىٰ ٱختلاف نحلهم ـ علىٰ الأمة إلَّا بسببها.

وإذا علم هذا؛ أنَّ الاصطلاح المقبول والمحمود لابدَّ أن ينبني علىٰ الجزء الأعظم الذي في «الحقيقة الشَّرعية»، فهذا وحده غير كافي لضمان حماية «المعنىٰ» و«المبنىٰ» من الثلم أو التَّصدع؛ حتَّىٰ يضاف إليه عامل مهم وهو: لابدَّ مَن يصطلح للحقيقة الشَّرعية أن يكون سليم العقد خابرًا به وصحيح القصد، وإلَّا فلنقبل إصطلاحات «المعتزلة» و«الأشاعرة» وغيرهم؛ من أهل البدع في التَّوحيد وما ينبني عليه، فهؤلاء ٱصطلحوا علىٰ «المجاز» للتَّوصل إلىٰ تعطيل صفات الباري ـ سبحانه وتعالىٰ ـ .

فالمعتزلة ٱصطلحت لأصولهم الخمسة وأولها: «التَّوحيد»، ويعنون به نفي الصفات وإثبات الأسماء فقط، فهل مصطلحهم حفظ «المبنىٰ»؟ بالطبع لا، ومن هذا الأمثلة الكثيرة. فتوضَّح بما حققناه أنه لابدَّ في الاصطلاح للحقيقة الشَّرعية أن ينبني علىٰ «الجزء الأعظم» في تلك الحقيقة ـ التي يراد الاصطلاح لها ـ ، وأن يتعرض لذلك من هو سليم عقد الإيمان، ثاقب النظر فيه فقط، وإن لم يراع فيه هذه الدَّعائم حُقّ للمصطلح أن يلقىٰ في مزبلة؛ بعد تفنيده ثم البول عليه.

فإذا كنا لا نقبل من ٱصطلح للحقيقة الشَّرعية؛ بلفظٍ متفقٍ علىٰ صحته يعطي أشياء كثيرة مختلفة الأحكام والأوصاف؛ فيخصّه ـ كما قلت فيما سبق ـ ببعض من ذلك دون جميعه؛ **فكيف نقبل بلفظٍ تفرَّع**

**عن اللَّفظ ـ الذي بُنِيَت عليه الحقيقة الشَّرعية ـ وأصبح من توابعه وليس من موجباته؟!!**

وهذا ما فعل الدكتور المغرور؛ لما أدخل «الحبّ» في مفهوم «الحقيقة الشَّرعية» للولاء وجعله من موجباته، من هنا أُتِي لما تقحَّم ما لا يتقنه. تعرف لماذا أيها القارىء؟! لأنه يريد بذلك أن يكون مفهوم «المحبة» هو الحاكم في «الولاء والبراء»، ليمرّر ما يريد تمريره، ومنه: أنه لو نصر أحد الكفَّار وهو كاره في ذلك، ولم يحبهم في الباطن، فالعمل الظاهري؛ الذي هو النصرة ـ ولنقل الممزوجة بالإكراه ـ ليست دالة علىٰ تولّيه الولاء للكفَّار المكفّر، وسوف يظهر لك ذلك جليًا فيما بعد، لأنه بزعمه من أبطل شنشنته ـ التي أوحاها له خنزب ـ فقد دخل في الغلوّ من فهوم «الولاء والبراء». فنرىٰ هل دلالة «الحبّ» هي جزء أعظم في «الحقيقة الشَّرعية» للولاء أم هي «النُّصرة» و«القرب» و«الدُّنو» فقط و«المحبة» متفرعة منهم؟!!

**يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:** ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٧]. أي: ناصرهم علىٰ من ناوأهم؛ لأنَّ من أسماء اللَّه ـ تعالىٰ ـ الولي وهو النَّاصر، ولا نستطيع أن نقول: هو «المحبّ».

**وَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:** ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ۝١١﴾ [محمد] أي: لا ناصرهم.

**وَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:** ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾ [الممتحنة: ٩].

**قال ٱبن منظور الإفريقي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: تنصرونهم. قال أبو منصور:

جعل التَّولي هـٰهنا بمعنى النَّصر من الولي.» [لسان العرب ١٥/ ٢٨٢ مادة «ولي»].

وَيقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَـالَىٰ: ﴿فَتَكُونَ لِلشَّيْطَـٰنِ وَلِيًّا ۝٤٥﴾ [مريم]. بمعنىٰ: ناصر وصديق، ولا تكون بمعنىٰ حبيب، لأنَّ لو سألت كلّ كافرٍ علىٰ وجه الأرض أتحب الشيطان؟! لغضب منك ولتعوَّذ منه.

**قال أبو إسحاق** رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. مالفظه: «اللَّه وليهم في حجاجهم وهدايتهم وإقامة البرهان لهم لأنه يزيدهم بإيمانهم هداية، كما قال عزَّ وجلَّ ـ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْاْ زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧].؛ ووليهم أيضًا في نصرهم علىٰ عدوهم وإظهار دينهم علىٰ دين مخالفيهم.» [لسان العرب ١٥/ ٢٨٣ مادة «ولي»].

**يقول ٱبن منظور الإفريقي** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «الوَلاية والوِلاية: النُّصرة. يقال: هم عليَّ ولاية. أي: مجتمعون في النُّصرة. قال سيبويه: الولاية بالفتح، المصدر، والولاية بالكسر، الاسم مثل الإمارة والنِّقابة، لأنه ٱسم لما تولّيته وقمت به فإذا أرادوا المصدر فتحوا. قال ٱبن بري: وقرىء «مَا لَكُم مِّن وَلَـٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ» بالفتح والكسر وهي بمعنىٰ النُّصرة ـ إلىٰ أن قال ـ: والموالاة: ضد المعاداة، والوليُّ: ضد العدوّ، والولاية: القرب والدُّنو، وقوله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ۝٣٤﴾ [القيامة]؛ بمعناه: التَّوعد والتَّهدُّد أي: الشَّر أقرب إليك. وقال ثعلب: معناه دَنَوْتَ من الهَلَكَة... ـ إلىٰ أن قال ـ: والقوم عليَّ وِلاية واحدة ووَلاية إذا كانوا عليك بخير أو شرٍّ. وداره وَلْيُ داري: أي قريب منها. والموالاة المتابعة وٱفعل هذه الأشياء علىٰ الولاء أي: متابعة.» [لسان العرب ١٥/ ٢٨١ ـ ٢٨٥

مادة «ولي»].

فلقد تتبعت وٱستقرأت «الولاء» و«الوِلاية» و«الوَلاية» عند أئمة اللسان فلم أجد من قال هي «الحبّ» وأنهم كلهم متفقون علىٰ أنها «النُّصرة»، إلَّا ٱبن الأعرابي: قال الوليُّ: التَّابع المحبّ، ولم يقل المحبّ التابع، فقد جعل «الاتباع» هو الأصل و«المحبة» تابعة في ذلك، ومن يعرف خبايا اللسان يعرف ما أقول.

ولنفرض أنَّ معنىٰ «الوِلاية» و«الوَلاية» و«الولاء»: كلها راجعة إلىٰ الحبّ كما ٱدَّعىٰ الدكتور المغرور، فـ«الحقائق اللسانية» غير حاكمة علىٰ «الحقائق الشَّرعية»، فيكون بذلك أنها ولو كانت «المحبة» كذلك تحمل علىٰ المعنىٰ الشَّرعي؛ الذي يريده به الشَّارع الحكيم؛ كـ«الإيمان اللغوي» و«الإيمان الشَّرعي»، فإن كان الإيمان اللغوي هو «التَّصديق» فقط، فقد علمنا أنَّ الحقيقة الشَّرعية غير ذلك، ولاشكَّ في كفر من ٱكتفىٰ بالتَّصديق وحده.

فلو كانت الولاية مبناها علىٰ «المحبة»، لما كان للآيات النَّاهية عن ولاية الكفَّار معنىٰ، ولكان معنىٰ قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ﴾ [المائدة : ٥٢]. لا معنىٰ له. لأنَّ المسارعة للعدو تكون بـ«النُّصرة» و«القرب» و«الدُّنو»، فإذا كان كذلك فلا مانع أن يكون معها البغض لهذا العدو، وتكون المسارعة بذلك سبب مصلحة مرجوة في دنيا مع إضمار البغض لمن سورع إليه، وعلىٰ هذا مدار الآية الكريمة فقط؛ بالكلام المستأنف من الآية ﴿نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ﴾ [المائدة : ٥٢]. والدَّائرة تدور علىٰ المصالح الدُّنيوية، فأين دور «المحبَّة» هنا؟!!

أليس من يقول بذلك قد ظهر بردُ كذبه للعيان. ولقد تتبعت كلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الولاية» فوجدته لا يحملها علىٰ المحبة ألبتة، وإنما علىٰ ما قال الشَّارع وأصحاب اللسان، وإن أضافها نادرًا جعلها تابعة وليس موجبة، **فهل تعرف يا دكتور الفرق بين التَّابع والموجب؟!!**

**الجنى الثاني:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ المغرور ـ في الحاشية ما لفظه: «(١) الاصطلاح عليه بهذا اللَّقب متأخر، ومضامينه الصحيحة فهي ثابتة في أدلة الكتاب والسنَّة ولذلك فقد تكلم عنه أئمة الدّين وعلماؤه من حين بزوغ نور الإسلام، **وعدُّوا هذا المعتقد من شعب الإيمان، كما في شعب الإيمان للبيهقي ٧/ ٣٧ ـ ٤٥**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٢].

**الرَّد:**

قلت: ألم يتوضَّح للعيان، ولسالكي صحة البيان، أنَّ هذا الدكتور يهرف بما لا يعرف، فمَن من العلماء الذين عدُّوا أصل الدّين ـ أعني: «الولاء والبراء» ـ من شعب الإيمان؟! أتدري ماذا تقول؟!

ألا تعلم أنَّ شعب الإيمان مختلفة في «المنشأ» و«الثمرة»، فمنها ما يذهب أصل الدّين، ومنها المضعفته، ومنها الواجبة، ومنها الكمالية، ومنها المستحبة، أفلا تخبرنا من أيِّ شعبة هو «الولاء والبراء»؟!

فٱنظروا ـ يرحمكم اللّه ـ إلىٰ هذا الجاني ـ المتقحّم المباني ـ بما لا يتقنه، كيف يجعل أصل الدّين وملَّة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ من شعب الإيمان

فقط؟!!

أما جهله البالغ بهذه الدَّعامة يظهرها قوله لما قال: «**كما في شعب الإيمان للبيهقي**».

أتعلم من هو «البيهقي»؟! هو الذي نظر في علم الكلام وتأثر بمسحوره وشيخه «ابن فورك» ـ أطعمه سم علم الكلام؛ الذي لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد ـ فتجسَّر بعد ذلك علىٰ «الصفات»، وتبنىٰ مقولة «المرجئة» في دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ ، فما فعله «البيهقي» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ من جعل أصل الدّين من شعب الإيمان ـ كان بسبب ما حواه عقده.

أفترىٰ إمام من أئمة هذا الشأن يستدل بالبيهقي في دعائم الدّين ومنها «الولاء والبراء»؟! أليس كان الأولىٰ لك أن لا تسوّد الكاغد؟!

فَدَعِ عَنْكَ الكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا ... وَلَوْ سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بِالمِدَادِ

**الجنى الثالث:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ المغرور ـ ما لفظه: «والبراء هو بغض الطَّواغيت التي تعبد من دون اللَّه ـ تعالىٰ ـ (من الأصنام المادية والمعنوية: كالأهواء والآراء)، وبغض الكفر (بجميع ملله) وأتباعه الكافرين، ومعاداة **ذلك كلّه**.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٣].

**الرَّد:**

قلت: «البراء» في الحقيقة اللسانية هو: «التَّنزه» و«التَّباعد» و«التَّخلص»، فقول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لقومه: ﴿**إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ**﴾ [الممتحنة: ٤]؛ بمعنىٰ: متنزهون وبعداء مما أنتم فيه من التَّبار،

ثم بعد ذلك يكون البغض تابعًا لهذا أو من موجباته وعدم الانفكاك عنه كاللاَّزم والملزوم؛ لهذا أعقبها إبراهيم عليه السلام بقوله: ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤]. لماذا قلنا هذا؟!

لأنَّ الذين عاتبتهم الملآئكة ـ وٱعتذروا بالاستضعاف في الأرض ـ لم يعذروا بذلك؛ مع أنَّ لهم البغض التَّام للكفَّار؟ فلم يشفع لهم ذلك وحده، فلما لم ينأوا ويبعدوا كما نأىٰ وبعد أصحابهم لم يعذروا ودخلوا في جملة الظالمين، بقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ﴾ [النساء: ٩٧]. فهؤلاء أوجبت لهم النار مع بغضهم للكفَّار ومع الإكراه الذي كانوا عليه يا دكتور؟!

فأدعوا أن تتدبَّر يا دكتور ـ إن كان لك مسكة عقل وبقية من إنصاف ـ في قوله: « **ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ** » تجد بعينٍ باصرة، ودلالة حاصرة، **أنَّ الظلم أنيط بالبقاء فقط، ورتّب علىٰ ذلك الوعيد الشَّديد.**

ثم أدعوك لتتدبَّر قوله: «**فِيمَ كُنتُمْ**» تجد أنَّ السؤال ٱستفهاميٌّ ٱستنكاريٌّ من الملآئكة الكرام لهؤلاء الظالمين؛ لتركهم الهجرة من دار الكفر مع القدرة عليها. فإذا كان ذلك كذلك علم أنَّ مناط الظلم وعتاب السؤال دارا علىٰ عدم البعد مع وجود البغض فقط.

ثم تعالَ لأستزيدك من الإنارة والاستنارة؛ التي تريد ـ بأقوالك هذه الشَّنيعة ـ إطفاءها والمشي في الظلمة ـ والعياذ باللَّه ـ ما ٱستخرج من فحوىٰ سؤال الملآئكة لهم.

**فالملآئكة لم تكذِّبهم في إيمانهم، وإنما في تعليلهم**، وممَّا يدل

كذلك علىٰ هذا المناط ـ تكثير سواد الكفَّار فقط ـ قول الصحابة الكرام: «قتلنا إخوانَنا»، فلو كان الحكم يدور علىٰ «التصديق» أو «التكذيب» أو «البغض» فقط؛ لم يقولوا: «قتلنا إخوانَنا»، فالأخوة تحقَّقت لعلمهم بإيمانهم وصدقهم في ذلك، ولا كانوا تأسَّفوا علىٰ قتلهم.

**يقول العلاَّمة محمد بن عبدالوهاب** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «فمن تأمَّل في قصتهم ـ يعني: المعتذرة بالاستضعاف ـ ، وتأمل قول الصحابة: «قتلنا إخوانَنا»، **علم أنه لو بلغهم عنهم كلام في الدّين، أو كلام في تزيين دين المشركين، لم يقولوا: «قتلنا إخوانَنا» فإنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ قد بيَّن لهم ـ وهم قبل الهجرة ـ أنَّ ذلك كفرٌ بعد الإيمان**، بقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ [النحل: ١٠٦].» [شرح ستة مواضع من السيرة ضمن جامع الفريد ص ٢٥٠، ٢٥١].»

فالجماعة الظالمة لنفسها كان لها البغض للكفَّار والتَّكذيب لمعتقدهم التَّبار، إلَّا أنه نقص البعد والتَّخلص فلم يعذرون بذلك، **فعلم أنَّ الحكم علّق بالسبب فدلَّ أنه علَّة له.** فقالت الملآئكة بعدئذٍ: ﴿أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ٩٧﴾ [النساء].

أتفقه هذا يا دكتور؟! فأدعوك ـ وأنت تدَّعي التَّحقيق ـ إلىٰ النظر في «**الدَّليل السَّادس**» من شرحنا فستجد فيه ـ بإذن اللَّه ـ ما هو شهب لكلّ أفاكٍ أثيمٍ.

وإذا كان ذلك كذلك، علمنا أنَّ البعد والتَّخلص والتَّنزه مع البغض أصل في ظهور ذلك، ولو اكتفي بالبغض دون البعد أو بالبعد

دون البغض لم يتحقَّق أصل البراء، وفي هذا كان النبي ﷺ ـ يأخذ العهد والميثاق إذا بايع ـ بقوله: «**أبايعك علىٰ أن تعبد اللَّه، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق المشركين**» [السلسلة الصحيحة رقم ٦٣٦].

فلو لم يكن البعد هو الأصل في البراء لما أوجبه النبي ﷺ ولقال: «ٱمكثوا وٱكتفوا بالبغض فقط»؛ كما علَّل الدكتور صاحب قول الزُّور.

ويقول عليه الصلاة والسلام: «**برئت الذِّمة ممَّن أقام مع المشركين في بلادهم ـ وفي رواية ـ من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة**» [السلسلة الصحيحة رقم ٧٦٨ و٢/ ٢٢٩]. ونفي ذمة اللَّه وذمة رسوله لا تكون إلَّا في كافرٍ مرتدٍ.

يقول عليه الصلاة والسلام: «**أنا بريء من كلِّ مسلمٍ يقيم بين أظهر المشركين** قالوا: يا رسول اللَّه! لِمَ؟ قال: **لا تراءىٰ ناراهما**» [صحيح سنن أبي داود رقم ٢٦٤٥].

**يقول الإمام ٱبن حزم** رحمه الله ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وهو عليه السلام لا يبرأ إلَّا من كافرٍ؛ فصح بهذا أنَّ من لحقَّ بدار الكفر والحرب مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، **فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلها**؛ من وجوب القتل عليه، متىٰ قدر عليه، ومن إباحة ماله، وٱنفساخ نكاحه، وغير ذلك؛ لأنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يبرأ من المسلم.» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

وكلام الإمام «ٱبن حزم» رحمه الله هذا لنا عودة إليه لما قلت ـ أيها المغرور ـ في «الصفحة ٢٩» في «الحاشية الثانية» ما لفظه: «نعم..

لا نشك أنَّ من تولاَّهم الولاية المطلقة الكاملة، وهي الولاية علىٰ الدّين[١]، أنه كافر. فيجب، أن يُنْتَبه أنَّ «ٱبن حزم» هنا لا ينقل الإجماع علىٰ أنَّ المرتد بالموالاة من جملة الكفَّار، **ولم يبيّن لنا متىٰ يكون الموالي مرتدًا؟**».

فلا أقول لك هذا أجلىٰ بيان من «ٱبن حزم» يبيّن فيه سبب الردَّة حتَّىٰ ٱستزيدك مما جعلته يريبك لما نلحق إليه. فلنعد إلىٰ المقصود.

قلت: اللحقوق إلىٰ دار الحرب قد يكون مع البغض لمن لحق بهم، إلَّا أنه ـ بلحقوه هذا ـ يريد أن ينجي جاهه، أو ماله، أو كرسيه فقط، ومع هذا فهو كافرٌ مرتدٌ تجري عليه أحكام الردَّة كلّها، فعلمنا بهذا أنَّ بغض الكفَّار لا يمنع من الردَّة؛ إذا كان الحامل علىٰ ذلك ٱستحباب الدُّنيا.

فأقول للدكتور ـ الحاطب الجاهل ـ السَّفاهة والتَّفاهة والنَّواكة ـ المحاكة في أقوالك هذه ـ لا تروّج إلَّا علىٰ سفهاء الأحلام وأشباه الأنعام، ومن أنفع للمرء ـ كحالتك المزرية التي تقحَّمت بها هذا الباب العظيم ـ أن لا يخوض فيما لا يدريه وأن يعطي القوس باريه، وليعلم أنَّ لا لومة علىٰ من كان أخشمًا أن ينكر الروائح، ولا علىٰ من ولد أعمىٰ أن ينكر الألوان، لكن اللَّوم علىٰ من ٱدَّعىٰ الشَّم وهو يستروح

---

(١) ٱنظر ـ رحمك الله ـ كيف يعلّق الولاية على الدّين فقط؛ لأنَّ علَّتها السببية مناطها على «المحبة» فقط.

فهو بهذا يعلّل، أنه متى لم تكن محبة الكفَّار في القلب على دينهم؛ فمهما ظهر من الموالاة الأخرى فغير مكفّرة. سبحانك هذا بهتان عظيم!! كيف والبليد يدري أنَّ الولاية على الدّين تجيب الانتقال إليه، ألا ترى أنك تقول سامج الأذهان ومحال الأعيان.

بالمذمّ، أو ٱدَّعىٰ صحَّة الإبصار وهو يدل علىٰ الأخطار ـ «العقدية» و«المنهجية» و«السلوكية» ـ كحالتك ـ نعوذ باللَّه منها ـ .

أيصح بعد هذا تسمية كتابك بـ«الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة» أم «الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء»؟!!

**الجنى الرَّابع:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وبناء علىٰ هذا التَّقرير، يتضح أنَّ ركن الولاء الأكبر هو «الحبّ»، **والنُّصرة العملية هي ثمرة هذا الحبّ وأثره علىٰ الجوارح**. وأنَّ ركن البراء الأكبر هو «البغض»، **والعداوة العملية هي ثمرة هذا البغض وأثره علىٰ الجوارح.**

**وهذا يعني أنَّ «النُّصرة العملية»، لا يكفّر من أخلَّ بأكثر مظاهرها مادام لحبّ الإسلام وأهله في قلبه ٱستقرار. ولا يكفر المرء إلَّا إذا ٱستبدل بالحبّ بغضًا. وكذلك «العداوة العملية» لا يُكفَّر من أخلَّ بأكثر مظاهرها، مادام لبغض الكفر، وأهله في قلبه ٱستقرار. ولا يكفُر المرء إلَّا إذا ٱستبدل بالبغض حبًّا للكفر وأهله.**

**وبذلك نعلم أنَّ كفر ٱنعدام الولاء والبراء كفرٌ قلبي ٱعتقادي، لا يمكن أن يكفَّر العبد بدعوىٰ الإخلال به، إلَّا إذا صرَّح ببغض الإسلام وأهله، أو صرَّح بحبّ الكفر وأهله.**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ١٤، ١٥].

**الرَّد:**

قلت: إذا كان من الكذب الفاضح ٱستحسان الطَّالح؛ بغير برهانٍ لاح في الأفق، فيتقلَّب الإنسان في المبالاة بما نصره، من حقٍّ أو باطل،

أو محالٍ ـ علىٰ الأذهان والأعيان ـ أو مكابرةٍ، أو أذىً؛ فشعبة من هذا النُّوك هو الاغترار بكثرة صواب الواحد، فتقبل له قولة بلا برهان، لأنه قد يخطىء في خلال صوابه في ما هو أبين وأوضح من كثيرٍ مما أصابه، فكيف يكون النُّوك إذا كان الاغترار بإنسان لا يعلم معنىٰ الصواب في الأقوال والأعمال ـ هذا فيما يدَّعي أنه يتقنه ـ ؛ كحال هذا الدكتور المغرور؟!

**وٱعلم يا ناصب نفسه للتَّعبد بالبرهان، إنَّ الوقوف علىٰ الحقائق لا يكون إلَّا بشدَّة البحث، وهذه لا تكون إلَّا بالمطالعة الكثيرة لجميع الأقوال، ليعلم فيها صحة الأحوال**، وهذا لا يكلّفك العناء في أقوال هذا الدكتور، فأقواله كلّها باهتة قدَّمها بسمجات مستنكرة وشغبيات ساقطة غير معتبرة؛ عند المتعبد بلا برهان، فكيف بمن كان إقامة البرهان ـ لكل كلام ـ سمة تلوح علىٰ جبينه.

**فإذا كان الحمق أن يتكلم الإنسان في شيءٍ لم يتكلم فيه الأوائل ـ ليس لبرهانٍ خفي عنهم ـ ، وإنما في الانعدام الاستفادة فيه؛ فلم يلقوا له بالاً، فالتّكلم فيما علمه الأوائل وفقهوه وٱتقنوه وحصروه في صوره المعدودة؛ ببراهين لايحة ومحدوة، فإخراجه عن صوره المحصورة فيه؛ خاصة إذا كان هذا من الأصل الذي ينبني عليه الدّين، هو الجناية العظمىٰ، والبلوىٰ الفحمىٰ علىٰ الدّين.** وهذا ما فعل الدكتور عندما جعل «الحبَّ» الركن الأعظم في «الولاء».

فلقد مرَّ عليك ـ فيما سبق ـ أيها الباصر المستبصر لدينه، أنَّ أئمة اللسان وأصحاب فقه البيان لم يجعلوا الحبَّ تفسيرًا للولاء، إلَّا «ٱبن

الأعرابي» جعله من توابعه وليس من موجباته. فأين من قال من أئمة اللسان: أنَّ الحبَّ هو الركن الأكبر في الولاء؟! هذا من حيث «الحقيقة اللسانية»، أما من حيث «الحقيقة الشَّرعية» فأتني بواحدٍ من سليمي العقد يحصره الولاء في «المحبة» فقط، اللَّهم إلَّا أنت ـ فريد عصرك ـ ، حتَّىٰ «طائفة المرجئة الجدد» ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ يبرؤون من هذا القول الشَّنيع.

تعرف أيها القارىء الكريم ما يقصد بالركن، يعني به: هو الهادم وحده فقط للولاء ـ إذا تحقَّق في الشخص ـ ، هذا كقوله ﷺ: «**الحجّ عرفة**»، فمن فاتته عرفة بطل حجه.

فأين من أئمة «الحقيقة الشَّرعية» من يقول إنَّ المحبة هي الركن الأعظم في «الولاء»؟!!

نقول: هبك أنَّ ما قلته هو الصحيح ـ مما فات الأوائل فٱستدركته عليهم ـ وهذا من باب التَّنزل للخصم حتَّىٰ يعرف أنَّ ما صحَّحه لا ينضبط له بتاتًا إلَّا إذا حفظ «المعنىٰ» و«المبنىٰ»، وإلَّا يكون ما أقامه، هو زلزاله ـ أنَّ المحبة هي الركن الأعظم في الولاء ـ .

أقول: أفلا تخبرنا ما هي لوازم المحبة؛ التي إذا ٱنتفت حكمنا عليها بالانتفاء التَّام؟! لأنك قلت: «والنُّصرة العملية هي ثمرة هذا الحبّ وأثره علىٰ الجوارح، وأنَّ ركن البراء الأكبر هو البغض والعداوة العملية هي ثمرة هذا البغض وأثره علىٰ الجوارح».

**ومن جهله التَّام بحقائق «اللسانية» و«الشَّرعية» أنه جعل للركن ثمرة وليس لازمًا؛ الذي نعلم به أنه إذا ٱنتفىٰ علمنا وقطعنا أنَّ ركن**

**الدكتور منتفٍ، لأنَّ الثمرة لا تبطل الأصل أبدًا، فإذا ٱنعدمت لا تدل علىٰ موت الأصل**، وبهذا يقول: إذا ٱنتفت النُّصرة العملية كليًا والعداوة العملية كليًا لا يدلان علىٰ ٱنتفاء «الحبّ» و«البغض» ـ الذي جعلهما الدكتور الركنيين الأكبرين والأعظمين في «الولاء والبراء» ـ، فقد علَّل هذا في كلامه المسطَّر.

فمهما أخلَّ الإنسان بكل موجبات «الولاء والبراء» فلا يدل علىٰ كفره وردَّته مادام حبّ اللَّه وحبّ رسوله قائمًا، ولاشكّ يا من حققت هذه الدَّعامة ـ أعني: مسألة الإيمان ـ أنَّ هذا هو قول «جهم» بعينه.

لكن أقول للدكتور المغرور المبهور ـ بكثرة مريديه المبهورين فيه ـ إنَّ «أبا طالب» أثبتت له محبة للنبي ﷺ ولدينه بقوله:

وَلَقَد عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِينا

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي ﷺ ويحبون علو كلمته، وليس عندهم حسدًا له، وكانوا يعلمون صدقه.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٣ ط/ جـ ١٩٢، ١٩٣ ط/ ق].

ومع هذا فلم يؤمن فما الإشكال يا دكتور؟! أتقدر علىٰ حلّه؟! فإنك صاحب ظهورٍ محبٍّ له بشكلٍ جنونيٍّ، حملك علىٰ تقحّم الصعاب.

فتعالَ معي يا دكتور أحلّ لك هذا الإشكال وأشفيك من مرض الزلال الذي أصاب مفاصلك فجعلك تهرف بما لا تعرف في مقاصدك.

فهذا الإشكال فنَّدته في «**الإجابة الوهلة أو النسخ أطال**

القولة»؛ الذي عالجت فيه شبهة تعرَّض لها الشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «٢/ ٦٣٣ ـ ٦٤٥» من هذا السفر النَّفيس، ونفاسته لا تعقلها أنت بالطَّبع.

فمن جملة ما قلته فيها ـ في حلّ إشكال «أبي طالب»، لأنه أثبتت له محبة ـ ما لفظه: «فبعد هذا الطَّرح ليوثَّق الصَّرح؛ من كان فطنًا ونظر نظرة إثقاب وجد المحبة منقسمة إلىٰ قسمين ٱثنين. محبة «خاصة بالاعتقاد» ومحبة «خاصة بالانقياد»، فالأولىٰ: لا تحمل علىٰ الإيمان؛ فوجدت لـ«أبي طالب» و«هرقل» ولم تحملهما علىٰ الإيمان.

والثانية: لو وجدت لحجزت المستهزئين حين ٱستهزائهم بذلك ـ لأنها كانت موجودة قبل فحملتهم إلىٰ الخروج إلىٰ «الغزاة» مع النبي ﷺ ـ لكن ٱنتفت في ذلك الوقت المخصوص مع وجود وثبوت «محبة الاعتقاد» لهم.

فـ«محبة الانقياد» لم تنتف إلَّا في وقت مخصوص فقط؛ ومع ذلك ذهب إيمانهم. فالأولىٰ تحقق التَّصديق، والثانية تمنع من الانحراف والتَّلفيق، والأولىٰ تقرّ للدَّلائل، والثانية تمنع من الزلائل، والأولىٰ تستلزم التفهيم؛ لأنَّ من أحبَّ شيئًا فهمه بسهولةٍ؛ كفهم «هرقل» و«أبي طالب»، والثانية تستلزم التَّعظيم.

فإذا فهم هذا علمت أنَّ من علَّق الموالاة المكفّرة علىٰ «المحبة» فقط، قد أخطأ كالشيخ «سليمان بن عبداللَّه بن محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن قرَّر أنَّ الموالاة المكفّرة تستلزم نفي «المحبة» كليًا ـ لعدم التفريق الآنف ـ قد أخطأ أيضًا.» [الإفراك في حوض الدَّلائل في حكم موالاة أهل

الإشراك ٢/ ٦٤٠].

إذن: «محبة الاعتقاد» موجودة لأبي طالب بالدَّليل المدلول الذي طرحناه؛ فما هو الذي غلب «محبة الانقياد» من تأثير في «أبي طالب»؟!!

فلنكمل الكلام ـ من حيث وقفنا في كلام شيخ الإسلام ـ الآنف؛ ليظهر المراد للعيان؛ أنَّ هذا التقسيم للمحبة ـ وأعني به: «محبة خاصة بالاعتقاد» و«محبة خاصة بالانقياد» ـ لم يسبقن إليه أحدٌ، وإنما هي من قريحةٍ موهوبةٍ من الوهاب؛ له الفضل فيها وحده من قبل ومن بعد؛ فنسأله المزيد. آمين! آمين!

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي ﷺ ويحبون علو كلمته، وليس عندهم حسدًا له، وكانوا يعلمون صدقه. **ولكن كانوا يعلمون أنَّ في متابعته فراق دين آبائهم وذم «قريش» لهم، فما ٱحتملت نفوسهم ترك تلك «العادة» وٱحتمال الذم، فلم يتركوا الإيمان لعدم العلم بصدق الإيمان به، بل لهوىٰ النفس.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٣ ط/ جـ ١٩٢، ١٩٣ ط/ ق].

فهوىٰ النفس عند «أبي طالب» منع «محبة الانقياد» من التأثير؛ مع وجود «محبة الاعتقاد» ـ التي تفيد صحَّة العلم بالإيمان والتصديق به ـ فأين خانته ـ التي ينبغي «لهوىٰ النفس» أن يضع فيها ـ ؟!

قلت: أخبرنا بها ربنا ـ سبحانه ـ بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

فتبيَّن بهذا أنَّ الاستحباب للدُّنيا مانع مؤثر ينفي أصل الدّين؛ مع وجود العلم والتصديق بصحة الإيمان، ومعناه: أنَّ العلم والتصديق بأنَّ «الكفر» أو «الردَّة» يضرا في الدُّنيا والآخرة ومع هذا ـ لٱستحباب الدُّنيا ـ يقدم عليهما.

فالموالي للكفَّار إذا والاهم لدنيا ـ مع وجود المحبة والتصديق للدّين والبغض لهم ولدينهم ـ يكفر بذلك؛ كما حققناه، فأين مكان ٱشتراط «المحبة الدّينية» في «الولاء المكفّر» من الإعراب؟!

ثم تعالَ معي أيها الدكتور المغرور ـ وأنت فاقد لأصل والفرع لا تحسنه ـ لأستزيدك من البرهان جلاء و من الدَّلائل فرقانًا، فأعطيك عملاً مكفّرًا مخرجًا من الملَّة؛ لم ينف المحبة بتاتًا؛ فٱحلل لنا إشكاله، فأنت خبير في فقه السَّند؛ لهذا شكرك الأخ الفاضل الدكتور «أبو صهيب خالد بن محمود الحايك الحسيني» ـ الابن العم في النَّسب ـ في مصنفه «**تنبيه المعتبر**». ولعلَّ يشكرك ـ إن شاء اللَّه ـ بمصنَّفٍ آخرٍ؛ لأنَّ الرجل ـ نحسبه واللَّه تعالىٰ حسيبه ـ شديد الغيرة علىٰ دينه؛ لهذا تجده يفتّش علىٰ أمثالك؛ ليشكرهم. فنسأل اللَّه أن يطلعه علىٰ أمثالك ـ الذين غبروا والذين بقوا ـ لا أبقاهم اللَّه تعالىٰ ـ.

رویٰ أبو بكرة عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**ينزل ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمُّونه «البصرة»؛ عند نهرٍ يقال له: «دجلة»، يكون عليه جسرٌ؛ يكثر أهلها، وتكون من أمصار المهاجرين ـ قال ٱبن يحيىٰ: قال أبو معمر: ـ وتكون من أمصار المسلمين ـ؛ فإذا كان في آخر الزَّمان جاء «بنو قنطوراء»؛ عراض الوجوه، صغار الأعين؛ حتَّىٰ ينزلوا علىٰ شَطِّ**

**النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاث فرق: فرقةٌ يأخذون أذناب البقر والبرية؛ وهلكوا، وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكفروا، وفرقةٌ يجعلون ذراريَّهُم خلف ظهورهم ويقاتلونهم؛ وهم الشهداءُ»** [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٣٠٦].

فأدعوك أن تتدبَّر في قوله: «**وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكفروا**» فستجد فيه «واحدة» لا «ثانية» لها ألبتة، أنَّ قوله: «**يأخذون لأنفسهم**» أنهم ألقوا السَّلم ليأخذوا الأمان فقط، حملهم علىٰ ذلك، إما الخوف علىٰ «الذرية،» وإما الخوف علىٰ «المال»، وإما الخوف علىٰ «الجاه»، وأيّ كان منها فلا يمتُّ بصلة إلىٰ المحبة لدين الكفر ـ الذي ٱشترطته في الردَّة ـ ، وكيف يحبون دينه ـ كما قلت يا دكتور وجعلته هو الأصل والفصل في الموالاة المكفّرة ـ وهو جاسٌّ للديار مهتك لحرمتها؛ ومع هذا مَن فعل ذلك فقد كفر؛ كما قال النبي ﷺ.

**فالتَّكفير أنيط بمن شهد الدَّفع ولم يدفع، ولو كان غير ذلك لما فسّق الآخذ بأذناب البقر الفار في البرية**، فعلم من هذا أنَّ **السبب** ـ وهو عدم الدَّفع لما توجَّب عينًا ـ **علَّة** في التَّكفير، لا يزاحمه سبب آخر ألبتة.

**ألم أقل لك خلّ الكلام لداريه، وأعط القوس باريه، وخلّ الحبّ لأصحابه الذين كابدوه حتَّىٰ لان أصعبه.**

فلا أشكّ في جهميتك في هذه الدَّعامة ألبتة، ولا أقول تأثرت بهم، بل أنت منهم ـ لتبنّيك أصولهم وبحوثهم، كيف وأنت داخل دهليزها الأكبر بما قلته؟!!

ألم أقل لك أنك تؤلف «الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء»؟!! ـ أعاذنا اللَّه من الظلمة ووقَّ غسقها عن الأمة ـ .

**الجنى الخامس:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وفي هذا بيان حقيقة العلاقة بين المؤمنين، وأنها (في أقلّ تقدير) مساويةٌ لأخوة النَّسب، بل هي تفوقها (كما تدل عليه النصوص) علَّق في الحاشية عند آخر كلمة من قوله:

(٢) ٱنظر: التفسير الكبير للرازي (٢٨/ ١٣٠)» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٠].

**الرَّد:**

قلت: ألم أقل لكم الرجل حاطب ليل، همّه تسويد الكاغد ولا يبالي بما سوَّده فيه، أتعلم من «فخر الدين الرازي»؟!

هو الفلسفي الحائر المتناقص الناصر لهواه القائل البشاعات والشناعات في حق رسول اللَّه ﷺ.

**يقول أبو شامة** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «أنَّ الشناعات عليه ـ يعني: فخر الدين الرازي ـ قائمة بأشياء منها: أنه كان يقول: قال محمد «التازي» ـ يعني: العربي ـ يريد النبي ﷺ، وقال محمد «الرازي» ـ يعني: نفسه ـ ، ومنها أنه كان يقرر في مسائل كثيرة مذاهب الخصوم وشبههم بأتم عبارة، فإذا جاء إلىٰ الأجوبة ٱقتنع بالإشارة» [ذيل الروضتين ص ٦٨ وموقف ٱبن تيمية من الأشاعرة ٢/ ٦٥٥].

و«التَّازي» كلمة يطلقها العجم علىٰ العرب، فهو ليس إلَّا هذا،

بل هو مشرك قد صنَّف في الردَّة ـ في دين المشركين ـ يحسن لهم ذلك، بمصنَّف سمَّاه «**السِّر المَكْتُوم فِي مُخَاطَبَة النُّجُوم**» وفيه من آثار الشرك الصراح والكفر البواح ما هو ظاهر للعيان، منه أنه ذكر من الأنواع المعتبرة في هذا الباب ٱتخاذ القرابين وإراقة الدماء، فقال ما لفظه: «إنه لما دلَّت التجارب عليها وجب المصير إليها» [موقف ٱبن تيمية من الأشاعرة ٢/ ٦٦٧].

ٱنظروا ـ رحمكم اللَّه ـ لما ينعدم الوازع الإيماني بما يأمر الأزّ الشَّيطاني، فهذا المصنَّف هو مما جعل شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يصرّح بكفره وردَّته بما لفظه: «وأبلغ من ذلك، أنَّ منهم من يصنف في دين المشركين والردَّة عن الإسلام؛ كما صنَّف «الرازي» كتابه في عبادة الكواكب، وأقام الأدلة علىٰ حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه، **وهذه ردَّة عن الإسلام بٱتفاق المسلمين.**» [التفسير الكبير ١/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢].

فـ«الرازي» لما ٱتصل بالسَّلاطين والملوك ـ الذي حذَّر النبي ﷺ من القرب منهم بعدَّة أحاديث صحيحة ذكرناها فيما سبق ـ ألف لهم أغلب كتبه التي حُقَّ لها أن تحرق، فلقد كان ملازمًا لـ«خوارزم شاه» وولده «محمد».

فالتفسير ـ الذي أحلت عليه ـ قال أئمته عن كتابه هذا: «فيه كلّ شيء إلَّا التفسير».

والنوع ـ الذي منه الدكتور العوني ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ لما يستدلون بالقرآن **يكون علىٰ وجه الاعتضاد والاستشهاد لا علىٰ وجه الاعتماد والاعتقاد، وما خالف قولهم تأوَّلوه علىٰ مقتضىٰ آرائهم؛ بنخالة فكر،**

**وزبالة قول، وحثالة رأي؛ التي إن عرضناها علىٰ الحمار لقال: أكره مضغ الباطل**، وهؤلاء ٱستساغوه وٱستلذوا بهذه الكنَّاسة ـ المحتوية علىٰ هذه النجاسة ـ لماذا هذا؟! **أهو عندما ينعدم الإبصار يقدم علىٰ هذه الأقذار؟!!**

**الجنى السَّادس:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وأما البراء، فقال ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ** ﴿٢٨﴾﴾ [ آل عمران ].

قال ٱبن جرير في تفسيرها: «ومعنى ذلك: لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفَّار ظهرًا وأنصارًا، توالونهم علىٰ دينهم. يعلِّق الدكتور عند كلمة دينهم ـ في الحاشية ـ [1].

[1] «**هذا نصٌّ صريح أنَّ الموالاة المخرجة من الملَّة هي الموالاة علىٰ الدّين،** لا مطلق الموالاة.

وتنبَّه: أنَّ «ٱبن جرير» هنا، حمل مطلق الموالاة في الآية علىٰ الموالاة المطلقة، **وهي التي تكون علىٰ الدّين**؛ لأنَّ ظاهر الآية يدل علىٰ كفر صاحب هذه الموالاة، فكان لزامًا لمن صحَّح هذا الظاهر (أي حمل الآية عليه) أن يحمل الموالاة فيها علىٰ الموالاة المطلقة التَّامة، دون مطلق الموالاة. وسيأتي المزيد بيان لذلك «ص ٢٣، ١٠١ـ ١٠٢».

ثم يعود إلىٰ الأصل ليتتم الكلام: وتظاهرونهم علىٰ المسلمين، وتدلُّونهم علىٰ عوراتهم. فإنه من يفعل ذلك « **فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ** »

يعني: فقد بريء من اللَّه[(١)]، وبريء اللَّه منه، بٱرتداده عن دينه ودخوله في الكفر.

«**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً**» إلَّا أن تكونوا في سلطانهم، فتخافونهم علىٰ أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم، وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم علىٰ ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم علىٰ مسلم بفعل».

**وَقَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ [المائدة].

قال ٱبن جرير: «إنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ ذِكره نهىٰ المؤمنين جميعًا أن يتخذوا «اليهود» و«النصارىٰ» حلفاء علىٰ أهل الإيمان باللَّه ورسوله، وأخبر أنه من ٱتخذهم نصيرًا وحليفًا ووليًّا من دون اللَّه ورسوله والمؤمنين فإنه منهم في التَّحزّب علىٰ اللَّه وعلىٰ رسوله والمؤمنين، وأنَّ اللَّه ورسوله منه بريئان.

وأما قوله: «**بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ**» فإنه عنىٰ ـ تعالىٰ ـ ذكره بذلك: أنَّ بعض اليهود أنصار بعضهم علىٰ المؤمنين، ويدٌ واحدةٌ علىٰ جميعهم، وأنَّ النصارىٰ كذلك بعضهم أنصار بعضٍ علىٰ من خالفَ دينهم وملّتهم، مُعرّفًا بذلك عبادَه المؤمنين أن من كان لهم أو لبعضهم وليًّا، فإنما هو ولّيهم علىٰ من خالف ملّتهم ودينَهم من المؤمنين، كما «اليهود»

---

(١) قلت: الأصل في التفسير هو كما يلي: «أي: فقد بريءَ منه الله، وبراءةُ الله منه، بٱرتداده عن دينه، ودخوله في الكفر».

و«النصارى» لهم حربٌ. فقال ـ تعالىٰ ـ ذكره للمؤمنين: فكونوا أنتم أيضًا بعضكم أولياء بعض، ولليهود والنصارىٰ حربًا، كما هم لكم حربٌ، وبعضُهم لبعض أولياء؛ لأنَّ من والاهم فقد أظهر لأهل الإيمان الحربَ، ومنهم البراءة، وأبانَ قَطْعَ ولايتهم. ويعني ـ تعالىٰ ـ ذكره بقوله: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ ومن يتولَّ «اليهود» و«النصارىٰ» دون المؤمنين ﴿ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ يقول: فإنَّ من تولاَّهم ونصرهم علىٰ المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملّتهم؛ فإنه لا يتولَّىٰ متولٍّ أحدًا إلَّا وهو به وبدينه وما هو عليه راضٍ. يعلّق الظالم لنفسه عند كلمة «راضٍ»[(١)] في الحاشية ما لفظه:

[(١)] لاشكّ أنَّ التوليِّ التَّام المطلق، وهو الحبّ والنصرة لدين الكفَّار، لا يجتمع مع تولِّ المؤمنين ودينهم، وهذا كفر بلا خلاف. فكلام «الطبري» هنا عن التَّولي الذي يتضمّن الرضا عن دين الكفَّار، كما هو واضح عبارته. كما أنه سبق عن «ٱبن جرير» أنه فسَّر الولاية (المطلقة في الآية) بأنها الموالاة علىٰ الدّين، مما يدل علىٰ ما ذكرت، من كون الموالاة التامة المطلقة هي التي تكون علىٰ الدّين. فمن نسب إلىٰ «ٱبن جرير» أنه يكفِّرُ بمطلق الموالاة، فقد ضرب كلامَه بعضَه ببعض، أو ٱستعجل فَهْمَ أحدِ قوليه دون نظر في قوله الآخر. فكما قيّد «ٱبن جرير» كُفْرَ الموالاة في آية آل عمران (كما سبق ص ٢١) بالموالاة علىٰ الدّين، ينبغي علينا أن نقيّد الموالاة المُكَفِّرة عنه بهذا القيد الذي ٱرتضاه هو، لنفهم كلامه بما دلّنا عليه!. وسيأتي مزيد بيان لذلك ص ١٠١ ـ ١٠٢».

ثم يتمم الكلام: وإذا رضيه[(١)] ورضي دينه فقد عادىٰ ما خالفه

(١) قلت: الأصل في التَّفسير هو كما يلي: «وإذا رضي به وبدينه، فقد صار حُكْمُه حُكْمَه، وعادى ما خالفه وسخطه».

وسخطه، وصار حُكْمُه حُكْمَه.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٠ ـ ٢٣].

**الرَّد:**

قلت: كما يعلم عند المحقّقين، أنَّ التَّفسير في «الحقيقة اللسانية» هو الكشف، والبيان، سواء كان ذلك في المعاني أم المحسوسات والأعيان.

أما «حقيقته الشَّرعية» ـ عند أصحاب قحّ السنَّة ـ هو بيان مراد اللَّه ـ تعالىٰ ـ لما يؤول إليه لفظه، بقدر الطاقة البشرية؛ لأنَّ الذين خالطوا في معتقدهم الأهواء والآراء؛ كهذا الدكتور، أدخلوا في حقيقته ما لا يمتُّ بصلَّة إلىٰ حقيقة التَّفسير، وهذا العلم الجليل له قواعد يمشي عليها المفسر؛ «سليم العقد»، لأنَّ إذا كان غير ذلك ٱنحرف ـ بما سبقه إلىٰ عقده ـ فيجني علىٰ كلام اللَّه ـ تعالىٰ ـ ويحمله علىٰ ما لا يريده المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ، ومنشأ البدع والأهواء هذا سببها.

ذكر العوام أنه حدثه إبراهيم التَّيمي أنه قال: «خلا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذات يوم فجعل يحدث نفسه فأرسل إلىٰ «ٱبن عباس» فقال: كيف تختلف هذه الأمة فكتابها واحد ونبيها واحد قبلتها واحدة؟!!

قال ٱبن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا أمير المؤمنين، إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيمَ نزل، وإنه يكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن، ولا يعرفون فيمَ نزل؛ فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قومٍ فيه رأي ٱختلفوا؛ فإذا ٱختلفوا ٱقتتلوا» [أخرجه الخطيب في الجامع ٢/ ١٩٤ وشعب الإيمان رقم ٢٢٨٣].

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وليس لأحدٍ أن يحمل كلام اللَّه ورسوله علىٰ وفق مذهبه، إن لم يتبيَّن من كلام اللَّه ورسوله ما يدل علىٰ مراد اللَّه ورسوله، **وإلَّا فأقوال العلماء تابعة لقول اللَّه ـ تعالىٰ ـ ورسوله** ﷺ **ليس قول اللَّه ورسوله تابعًا لأقوالهم.**»

[مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٦، ٢٧ ط/ جـ ٣٥ ط/ ق].

فـ«ٱبن جرير الطبري» رَحِمَهُ ٱللَّهُ أو غيره ـ مهما بلغ من العلم في التَّفسير ـ لا يكون تفسيره هو الحاكم علىٰ ما أطلقه اللَّه ـ تعالىٰ ـ أو أطلقه رسوله، ولم يقيداه، فما يقوله المفسر هو تقريب مراد اللَّه إلىٰ الأفهام؛ بما حباه به من العلم. أما أن يكون ما يصدر منه في التَّفسير هو ما يريده اللَّه بعينه في صورته المحدودة فهذا لا، إلَّا إذا جاء ذلك التَّفسير من صاحب لم يكن له مخالف، كما أنَّ «اللفظ المطلق» في كلام اللَّه يدخل فيه صوره العديدة، ولا يجوز بأيّة حالٍ من أحوال حمله علىٰ صورةٍ واحدةٍ منها، إلَّا بإجماع الصحابة فقط.

كما لا يجوز تقيد لفظٍ مطلقٍ بمقيدٍ ـ وإن كان مقيَّده ٱعتمد علىٰ أصلٍ في تقييده ـ والقول أنَّ هذا هو مراد اللَّه، وهذا ما ٱلتزم به «ٱبن جرير» الطبري نفسه في تفسيره؛ لم يوافق من قيد لفظًا مطلقًا ـ وإن كان له في ذلك ٱستدلال في عدَّة مواطن ـ بما لم يره هو تقييد. وعلىٰ هذا يبقىٰ كلام اللَّه هو كلام اللَّه، وهذا سرّ كلام اللَّه في الاستمرارية وشموله كلّ الأحوال في مختلف الأزمان، فقد يدخل الإشكال علىٰ المفسر، فما أشكل فيه وحرَّره، فلا نستطيع أن نقول هذا هو مراد اللَّه، أو نجعله هو الحاكم؛ لهذا ألف شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه

الذي سمَّاه «**تفسير آيات أشكلت**»، فلقد أشكلت آيات عدَّة علىٰ أئمة جهابذة من قبله، منهم الإمام الجليل «ٱبن جرير» الطبري نفسه، كما أشكلت ألفاظها علىٰ إمام اللّسان «سيبويه» نفسه، عالجها «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذلك الموطن.

ومن أتقن هذا الباب ـ ودخل من بابه وليس من ظهره؛ الذي دلَّ عليه أهل البدع ـ علم ما أقول في تحقيق هذا، **فما عليَّ إلَّا إبداء الغوامض وما عليَّ بعد هذا إن لم تفهم البقر**.

فتعالَ معي لأضرب لك مثلاً ـ أنَّ الإمام «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يأخذ بقول من قيَّد «المطلق» ـ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ**﴾ [المائدة : ٨٩].

فهذه الرقبة جاء تقييدها بالإيمان في بعض المواضع كما لا يخفىٰ، وزاد بعض أهل العلم والتَّفسير قيودًا أخرىٰ في «الرقبة»، فلم يرتض ذلك «ٱبن جرير» الطبري كلّه وعمَّ الرقبة سواء كانت مسلمة أو كافرة بعموم قول العرب.

**يقول ٱبن جرير الطبري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ عمَّ بذكر «الرقبة» كل رقبة، فأيُّ رقبةٍ حرَّرها المكفِّر يمينَه في كفارته، فقد أدَّىٰ ما كلِّف به.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١٠/ ٥٥٥].

فإذا كان هذا في كلام اللَّه ورسوله، فكذلك هذا ينطبق علىٰ «كلام الناس»، خاصة أهل العلم البصراء بما يريده منا المولىٰ ـ سبحانه ـ ؛ أن نحمل كلامهم علىٰ ما لا يريدوه أو نقيد مطلقهم؛ إن لم يتبيَّن لنا ذلك،

فهذه جناية عظمىٰ علىٰ العالم، وهذا ما فعل الأثرية ـ بين المعكوفتين ـ لما حملوا كلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ اللَّهُ في الدعائم الإيمانية علىٰ مذهبهم «الإرجائي»، وكذلك أنت يا دكتور تفعله في طرَّتك هذه المحشوة بظلمة الأهواء والآراء؛ تدَّعي علىٰ «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ ما لا يريده، وتقول هذا مراده من «الولاية»؛ أن تكون الولاية علىٰ الدّين هي المكفّرة فقط، وجمعت بين قولين مختلفين في موطنٍ واحدٍ للإيهام واللَّبس؛ وهذا من بين ما قلته أنا في توطئتك.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «بل ليس لأحدٍ أن يحمل كلام أحد من الناس إلَّا علىٰ ما عرف أنه أراده، لا علىٰ ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد، **فإنَّ كثيرًا من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله؛ يسلك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص وهذا خطأ.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٨ ط/ جـ ٣٦ ط/ ق].

وهذا بالحرف الواحد ما فعلته في كلام الإمام «ٱبن جرير» الطبري وكلام الإمام الجليل «ٱبن حزم» رَحِمَهُمَا اللَّهُ الذي سوف يأتي بعد هذا «الجنىٰ» مباشرة.

فـ«ٱبن جرير» الطبري لما تكلم في الآية الأولىٰ ـ وعلَّقت عليها بذاك التَّلبيس في الحاشية ـ كان يتكلم عن آية في الولاية تخصّ مرحلة الاستضعاف؛ بدلالة كلامه المستأنف: «إلَّا أن تكونوا في سلطانهم فتخافونهم علىٰ أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة»، وهذا الإظهار باللسان بيَّن العلماء؛ من هم أعلم من «ٱبن

جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ شَكله.

**يقول ترجمان القرآن عبداللَّه بن عباس** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ما لفظه: «نهىٰ اللَّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفار، أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين، إلَّا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين، **فيظهرون لهم اللُّطف، ويخالفونهم في الدّين**، وذلك قوله: ﴿**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ**﴾» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٢/ ٢٤٦].

فقوله ـ رضي اللَّه عنهما ـ : «**إلَّا أن يكون الكفار عليهم ظاهرين**» يدل علىٰ أنَّ المضطر في ديارهم وسلطانهم وبين أظهرهم، فالظهور لا يكون إلَّا في ديارهم».

أما قاصمة الظَّهر ـ التي تقصم ظهرك يا دكتور في الزُّور ـ قول «ٱبن عباس» في تفسير آية الولاية المكفِّرة؛ والتي قيّدتها بقيد الاستضعاف ـ إذا كان في مكانه ـ قوله: «**نهىٰ اللَّه المؤمنين أن يلاطفوا الكفار، أو يتخذوهم وليجة من دون المؤمنين**»؛ جعل «ٱبن عباس» «الملاطفة»، و«الوليجة» سببا في الردَّة بالولاية؛ إن لم تكن مرحلة الاستضعاف.

فهل «ٱبن جرير» الطبري أعلم من هذا الحَبْر؟!! فلا نحتاج بعد هذا الجلاء إلىٰ قول أحد مهما بلغ علمه عنان السماء، لأنه أجلىٰ في البيان من الشمس؛ هذا علىٰ فرضية أنَّ «ٱبن جرير» الطبري يخالف هذا التفسير، وهو ليس كذلك، إلَّا عند أمثالك.

فأنا أسلك النَّظر المتفحّص ـ الذي لا يتقنه إلَّا المتمرّس ـ في قوله: «لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفَّار ظهرًا وأنصارًا، توالونهم علىٰ دينهم، «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم.

فإنه من يفعل ذلك « **فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ** » يعني: فقد برىء من اللَّه، وبرىء اللَّه منه، بٱرتداده عن دينه ودخوله في الكفر.»؛ **فهل «الواوات» هنا للعطف أو للربط؟!! فعليك أن تجيب إن كنت لبيبًا.**

فليس لك إلَّا ثلاث لا رابع لها، وهو: إن كانت «واوات عطف» ـ في «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، وفي «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم ـ **فعطف الشيء علىٰ الشيء في القرآن الكريم وسائر الكلام يقتضي مغايرة بين «المعطوف» و«المعطوف عليه»؛ مع ٱشتراك «المعطوف» و«المعطوف عليه» في الحكم الذي ذكر لهما، وهذه «المغايرة» علىٰ مراتبٍ؛ أعلاها أن يكون «المعطوف» و«المعطوف عليه» متباينين؛ ليس أحدهما هو الآخر ولا جزأه، ولا يعرف لزومه له وهذا هو الغالب.**

فيكون بذلك، توالونهم علىٰ دينهم، «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم ـ، ليس أحدهم هو الآخر ولا جزأه، بمعنىٰ كل واحد منهم يقتضي الردَّة لوحده دون غيره للمغايرة المتباينة.

أما إن كانت هذه «المغايرة» تقتضي «التَّلازم» ـ المعطوف لازم للمعطوف عليه ـ كقوله: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا** ﴿١١٥﴾﴾ [النساء]. فإنه من يشاقق الرسول ـ من بعد ما تبيَّن له الهدىٰ ـ فقد ٱتبع غير سبيل المؤمنين، ومن ٱتبع غير سبيل المؤمنين ـ بعد بيان الهدىٰ له ـ لزمه مشاقة الرسول.

فيكون بذلك معنىٰ كلامه «توالونهم علىٰ دينهم»؛ فهذا العطف

اللاَّزم جعل المظاهرة، وهي «النُّصرة» فقط ـ كيف كان الحامل عليها ـ و«الدَّل علىٰ العورة» ـ كيف كان الحامل عليها ـ في قوله: «و» تظاهرونهم علىٰ المسلمين، وفي «و» تدلُّونهم علىٰ عوراتهم ـ لازمين للولاية الدّينية؛ كما أنَّ الولاية الدّينية لازمة لهما، أو هما مناط الوصف للولاية الدّينية، فإذا رأينا «النصرة» أو الدَّل علىٰ «العورة»، علمنا أنَّ التَّولي دينيٌّ؛ كما أنَّ التَّولي الدّيني يقتضي ذلك؛ و«عطف المغايرة التَّبايني» هو الأصح؛ لغالبيته في الكلام.

أما إن جعلتهما «واوات ربطٍ»، فليس البعض مشروطًا ببعضٍ، لأنَّ أبعاض ذلك موجب لمناط الوصف للولاية المكفِّرة منفردًا، سواء كانت الولاية علىٰ «الدّين»، أو الولاية علىٰ «النُّصرة»، أو الولاية علىٰ «الدَّل علىٰ العورة». ونظير هذا كثير في كلام اللَّه وفي كلام رسوله ﷺ وكلام صحابته الكرام، لكن أنت لا تعقل هذا.

فتعالَ معي لأضرب لك مثلاً علىٰ تحقيقي هذا؛ لتعلم أننا لا نتكلم من محض اللّجاج ليسلك صعاب الفجاج.

عن عبداللَّه بن عمرو قال: «من بنىٰ في بلاد الأعاجم، وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبَّه بهم حتَّىٰ يموت وهو كذلك، حشر معهم يوم القيامة» [السنن الكبرىٰ رقم ١٨٨٦٤].

فهل الذَّم هنا بعضه ذلك مشروطًا ببعضٍ؟!! أم أبعاض ما ذكره تقضي الذَّم منفردًا؟!! فهذا هو الفهم الأليق بالنص، يا صانع الفص!.

فلننزل إلىٰ حثالة عقلك، ونخالة فكرك، وزبالة ذهنك، ونقول هبك أنَّ ما قلته هو صحيح، وهذا من باب التَّنزل حتَّىٰ يعلم أنك

حاطب في هذا ـ طور الحطب الأول ـ، وهذا الحطب في الطور الأول من الممكن أن يحمل صاحبه روثة ويظنها حطبة، والشَّمس بازغة في رابعة النهار؛ أخبرنا عن لوازم «الولاية الدّينية»، حتَّىٰ نحكم علىٰ من فعل ذلك بالردَّة؟!!

فإن قلت: لازمها هو الحبّ لدين الكفَّار ـ لأنك حصرت الولاية في هذه «المحبة» فقط ـ.

قلنا: من لوازم المحبة لدين الكفَّار الانتقال إلىٰ دينهم، والتَّدين بشعائرهم، وهذا مرجعه إلىٰ «التصديق» و«التكذيب»، فيكون بذلك أنك ٱشترطت في «الولاية المكفّرة» الانتقال إلىٰ النحلة الكافرة الفاجرة وجعلته هو مراد «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن كان في طوره الأول في تعلم دعامة الدّين ـ أعني: مسألة الإيمان ـ يعلم أنَّ «ٱبن جرير» الطبري من هذا الكذب الفاضح والتَّجني الطَّالح براء.

وبهذا القول يكون القبح الفاضح؛ أنه لا كفر إلَّا كفر «التكذيب»، ولاشكّ أنَّ هذا هو قول «جهم» الزنديق، فهل تتبناه؟!! ولاشكّ أنك تتبناه وإن أردت التَّنصل منه.

أما إن قلت: الكفر ليس مناطه إلَّا علىٰ «المحبة» فقط، فصوره كثيرة.

قلنا: صدقت ـ ونتمنىٰ لك ٱلتزامه لأنه هو وحده المنجي من الشناعات والسَّماجات ـ؛ فكذلك مناط «الولاية المكفِّرة» لها صور عديدة، لا تنحصر إلَّا في «المحبة» فقط. فهل تقبل هذا الإنصاف؛ الذي واجبه الأول البعد عن الإجحاف؟!!

فإن قبلت به رجعت إلىٰ رشدك، وإن نفرت منه نفور البقر التي تجتر وتبعر؛ فقد ظهر بذلك تلبيسك وتجنّيك.، فنحمد اللَّه بذلك علىٰ ٱنكشاف سريرتك.

هذا كان علىٰ آية « آل عمران »، أما آية « المائدة » الجلية، فتعالَ معنا لنجلّيها لك ولأمثالك ولمريديك، لعلَّ يندفع عنهم الحبّ الذي يعمي ويصم، فينقادوا للحقّ اللاَّحب، لأنك علَّقت عليها بحاشية ملبّسة توهم القارىء بها؛ أنه لابدَّ من أن يحمل كلام «ٱبن جرير» الطبري هنا ـ الظاهر في مطلق الولاية ـ علىٰ آية « آل عمران »؛ التي ٱدَّعيت أن كلامه فيها علىٰ الولاية المطلقة؛ وحصرتها في «الولاية الدّينية» فقط، ولقد تبيَّن من تحقيقنا فيها؛ أنك تمضغ الباطل فيها وتستلذ به.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالىٰ ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [ المائدة ]. ما لفظه: «والمفسرون متفقون علىٰ أنها نزلت بسبب قوم ممن كان يظهر الإسلام وفي قلبه مرض، **خاف أن يغلب أهل الإسلام فيوالي الكفار من اليهود والنصارىٰ وغيرهم للخوف الذي في قلوبهم، لا لٱعتقادهم أنَّ محمدًا كاذبٌ، واليهود والنصارىٰ صادقون.** وأشهر النقول في ذلك أنَّ عبادة بن الصامت قال: يا رسول اللَّه، إنَّ لي

موالي من «اليهود» وإني أبر إلىٰ اللَّه من ولاية اليهود، فقال عبداللَّه بن أبيّ: لكني رجل أخاف الدَّوائر ولا أبرأ من ولاية «يهود» فنزلت هذه الآية.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٤ ط/ جـ ١٩٤ ط/ ق].

فالحادثة قطعية الدّلالة أنَّ «الولاية» غير «المحبة» ـ كما ٱدَّعىٰ الدكتور صاحب الزُّور ـ؛ وتأمل في قول «عبداللَّه بن أبيّ» تجد ولايته تدور علىٰ تحالفات علىٰ مصالح دنيوية فقط خاف من خفرها فتدور عليه الدَّائرة، لأنه لو أحبّهم ـ لدينهم ـ لكفر بالمحبة المجردة فقط، وبدون تحالفات؛ ولو قال للنبي ﷺ إني أحبهم ـ الحبّ الديني ـ لكفَّره وسمَّاه يهوديًا لقوله ﷺ: «**المرء مع من أحبَّ**» [البخاري رقم ٦١٦٨]؛ لأنَّ المحبة الدّينية تقتضي الانتقال للدّين المحبوب.

قال أبو إسحاق رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «وقد كان ثابت بن قيس بن الشَّمَّاس، كما ذكر لي «ٱبن شهاب الزهري»، أتىٰ «الزبير بن باطا القرظي»؛ وكان يكنَّىٰ أبا عبدالرحمن، وكان الزبير قد منَّ علىٰ ثابت ٱبن قيس بن شمَّاس في الجاهلية. ـ ذكر لي بعض ولد الزبير أنه كان منَّ عليه يوم «بُعاث»، أخذه فجزَّ ناصيته، ثم خلَّىٰ سبيله ـ فجاءه ثابت وهو شيخ كبير، فقال: يا أبا عبدالرحمن هل تعرفني؟

قال: وهل يجهل مثلي مثلك. قال: إني قد أردت أن أجزيك بيدك عندي، قال إنَّ الكريم يجزي الكريم، ثم أتىٰ ثابت بن قيس رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه! إنه قد كانت للزبير عليَّ منَّة، وقد أحببت أن أجزيه بها، فهب لي دمه، فقال رسول اللَّه ﷺ: **هو لك**، فأتاه فقال: إنَّ رسول اللَّه ﷺ قد وهب لي دمك، فهو لك، قال: شيخ كبير لا أهل له

ولا ولد، فما يصنع بالحياة؟ قال: فأتىٰ ثابت رسول اللَّه ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول اللَّه، هب لي ٱمرأته وولده، قال: **هم لك**. قال فأتاه فقال: قد وهب لي رسول اللَّه ﷺ أهلك وولدك فهم لك، قال: أهل بيتٍ بـ«الحجاز» لا مال لهم، فما بقاؤهم علىٰ ذلك؟ فأتىٰ ثابت رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه هب لي ماله، فقال: هو لك. فأتاه ثابت فقال: قد أعطاني رسول اللَّه ﷺ مالك، فهو لك، قال أيْ ثابت، ما فعل الذي كأنَّ وجهه مرآة صينيَّة يتراءىٰ فيها عذارىٰ الحيّ، «كعب ٱبن أسد»؟ قال: قتل. قال: فما فعل سيّد الحاضر والبادي «حيي بن أخطب»؟ قال: قتل. قال: فما فعل مقدمتنا إذا شددنا، وحاميتنا إذا فررنا، «عزَّال بن سموأل»؟ قال: قتل. قال فما فعل المجلسان؟ ـ يعني: «بني كعب بن قريظة» و«بني عمرو بن قريظة»؟ قال: ذهبوا قتلوا. قال: فإني أسألك يا ثابت بيدي عندك **إلَّا ألحقتني بالأحبة ـ وفي رواية ـ** بالقوم، فواللَّه ما في العيش بعد هؤلاء من خير، **فما أنا بصابر للَّه قَتْلَة دلوٍ ناضح حتَّىٰ ألقىٰ الأحبَّة**. فقدّمه «ثابت» فضرب عنقه.

فلما بلغ «أبا بكر الصديق» قوله: ألقىٰ الأحبة. قال: يلقاهم واللَّه في نار جهنم خالدًا مخلَّدًا.» [الروض الأنف ٣/ ٤٤٧].

رأيت يا دكتور كيف «المحبة» جعلته يثبت علىٰ دينه الكفري ويشتبشر بلقاء الأحبة ـ في النار ـ ويستعجله؟! والنكتة الأخرىٰ في القصة «الشهادة العينية» من «أبي بكر» لـ«لزَّبير بن باطا» بالنار، تبطل من يقول بعدم جواز ذلك. فلنعود إلىٰ المقصود.

فلقد ذكر «ٱبن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ» إجماع المفسرين؛ ومنهم بالطبع «ٱبن

جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ آية « المَائِدَة » لا تمتُّ بصلة إلىٰ «التصديق» أو «التكذيب»؛ الذي جعلت «المحبة» تدور عليهما، مع أنَّ المحبة منقسمة إلىٰ قسمين ٱثنين كما حققت ذلك سابقًا وأجليته حتَّىٰ وضح للسَّالكين عيانًا.

**محبة «خاصة بالاعتقاد»، ومحبة «خاصة بالانقياد»، يعني: محبة «خاصة بالإخبار» ـ لأنَّ التصديق إخبار ـ ، ومحبة خاصة «بإنشاء الالتزام» ـ لأنَّ العمل وأعني به: «عمل القلب»، إنشاء ـ .**

فإن قال قائل: ما هو نوع المرض المذكور في الآية؟ أهو مرض النّفاق؛ الذي يستلزم «التكذيب»؟!

قلنا: لقد شططت في القول ولا نلومك إن كنت طري العود، فٱسمع لما يشدد عودك، المرض هنا لو كان مرض النفاق؛ لقال المولىٰ ـ سبحانه ـ «ترىٰ المنافقين» ويصرّح بذلك؛ كما قال ـ تعالىٰ ـ لما ذكر التَّحاكم إليه وإلىٰ رسوله ـ : ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا** ﴿٦١﴾ ﴾ [ النِّسَاءِ ].

وهذه أبلغ آية في الحكم علىٰ الحاكم بالقانون الوضعي بـ«النفاق الأكبر» المخرج من الملَّة، فالذي يعرض عن التحاكم إليه لا يكون إلَّا من نفاقٍ كارهٍ لما أنزل اللَّه ـ تعالىٰ ـ .

أما مرض المسارعة، فهو بسبب خوف الدَّوائر؛ التي تذهب بالمكتسبات، من «مال» أو «جاه» أو «منصب»، دلَّ عليها الكلام المستأنف من الآية الكريمة ﴿**نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ**﴾ [المَائِدَة : ٥٢]. وهذه المسارعة من هؤلاء المسارعين؛ نراها اليوم جلية في هذه الحملة

«اليهوصليبية» اليوم، التي طالت ديار الإسلام في عدَّة أمكنة، فتصدَّىٰ لها جُنَّة المؤمنين وعصابة الموحدين.

فأين هذا من تلبيسك الذي مضغت فيه الباطل، حتَّىٰ بعرت «القول» و«الفكر» العاطل؟!

فأقول لمن ٱنبهر فيك ـ فيما ٱدَّعيت حسنه ـ وأعني به: علم الحديث برجاله ـ ؛ وأنت لست كذلك؛ بشهادة أصحاب الخبرة المتمرّسين فيه، فما بالك في الذي نمت عليه وجهلته وهو أصل الأصول، ما قال «منصور الفقية» توفىٰ «٣٠٦هـ»:

وَقَالَ الطَّانِزُونَ لَهُ فَقِيه    فَصَعَّدَ حَاجِبَيه بِهِ وَتَاهَا
وَأَطْرَقَ لِلمَسَائِلِ أَيِ بِأَنِّي    وَلاَ يَدْرِي لَعَمْرِكَ مَا طَحَاهَا

**الجنىٰ السَّابع:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ عند الاستدلال للولاء والبراء بالإجماع ـ ما لفظه: «لاشك أنَّ أمرًا هذا هو ظهوره في أدلة الكتاب والسنَّة، ٱجتمع فيه أن يكون حكمًا مقطوعًا به، لكونه قطعيَّ الثبوت والدِّلالة، مع تضافر الأدلة وتواردها عليه أنه سيكون من الأمور المعلومة من الدّين بالضرورة. ولذلك فإننا لا نحتاج في مثله إلىٰ نصٍّ من عالمٍ علىٰ الإجماع فيه، بل يكفي أن نستحضر أدلَّته وحقيقته وعلاقَته بأصل الإيمان[1]، لنوقن أنَّ «الولاء والبراء» محلُّ إجماعٍ حقيقيٍّ بين الأمة.

(١) ٱنظر ـ رحمك الله ـ كيف يربط هنا «الولاء والبراء» بأصل الإيمان، وفي «التوطئة» لهذه الدَّعامة العظيمة ـ وأعني بها: الولاء والبراء ـ يقول هي من «شعب الإيمان»، أليس هذا من الاضطراب الفاضح، والتَّقلب الناطح؛ للنصوص دعامة الدّين الجلية؟!! فإذا كان هذا جائزًا من باب الإجمال؛ فهو ممنوع ألبتة لما يتطرَّق للتفصيل والتأصيل. ←

ومع ذلك فقد نقل «الإجماع» في ذلك:

فقد قال «ٱبن حزم» «ت ٤٥٦هـ» في «المحلىٰ»: «وصحَّ أنَّ قول اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة : ٥١]. إنما هو علىٰ ظاهره، بأنه كافر من جملة الكفَّار فقط، وهذا حقٌّ، لا يختلف في ٱثنان من المسلمين» [المحلىٰ ١١/١٣٨].

وأنَّىٰ نشك في صحَّة هذا الإجماع. ـ يعلق الدكتور عند كلمة «الإجماع» في الحاشية بما لفظه ـ :

(٢) نعم.. لا نشك أنَّ من تولَّاهم الولاية المطلقة الكاملة، وهي : «الولاية علىٰ الدّين»، أنه كافر.

**فيجب أن ينتبه أن «ٱبن حزم» هنا لا ينقل الإجماع علىٰ أنَّ كل موالاة كفر، وإنما ينقل الإجماع علىٰ أنَّ المرتد بالموالاة من جملة الكفَّار، ولم يبيّن لنا متَّىٰ يكون الموالي مرتدًا؟**

ومن نظر في المسألة الفقهية التي أوردها «ٱبن حزم» من أجلها هذا الكلام، وفي قوله هنا «فقط»، ووازن ذلك بٱحتجاج خصمه عليه بالآية، وقوله لابن حزم: «فصحَّ بهذا أنَّ المرتد من الكفَّار بلاشك، فإذ هو منهم، فحُكْمُه حكمهم» [المحلىٰ ١١/١٣٦]. من نظر في ذلك عرف صحَّة ما قلت.

**وأما من ٱحتج بإجماع «ٱبن حزم» علىٰ أنَّ كل موالاة كفر، وأنَّ هذا عليه الإجماع فقد أخطأ خطأً بيّنًا! ولن أقول إنه ٱعتسف أو حرّف؛ لأني أحسن الظن بمن هو له أهل.»**

---

فالمؤلف الذي يتصدَّى لهذا الباب عليه أن يحفظ ويسدّ أيّ ثقب يتسرب منه «الاستشكال» «والاضطراب»، كي لا تكون الفتنة في النصوص «القطعية الدّلالة» و«القطعية الثبوت»، وهذا لا يكون إلَّا بحفظ «المعنى» و«المبنى»، ولا يتقن ذلك إلَّا المتمرّس.

[الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٨، ٢٩].

**الرَّد:**

فمن تدبَّر قوله يتضح له إنَّ الدكتور المبهور إما محرّف أو مزيّف أو خَلْف لسوء، لأنَّ كلمة «الخَلْف» لا تكون إلَّا للمذموم الرَّديء، كما ذكرت ذلك في كتابي «**مَنهَج أهل السُنَّة في تقرير عَقيدة الأمة**»؛ في باب «الحقائق الشَّرعية والمصطلحات».

فهذه التأويلات المستنكرة والتشكيكات الباردة ـ في إجماع «ٱبن حزم» المكفّر للمتولِّي ـ لا تدل علىٰ صحتها شاردة ولا واردة، فمن أراد أن يعرف كم الهوىٰ هو محجب للحقائق البينات، والدَّلائل الواردات؛ فلينظر إلىٰ هذا الدكتور في هذه الفقرة التي شطط فيها شططًا، لا يقبله حتَّىٰ الذين تعوَّدوا علىٰ «المشائية».

و«المشائية» سمُّوا بذلك، لأنهم كانوا يقررون تحقيقاتهم ـ التي لا يحتاج إليها الذَّكي ولا ينتفع بها البليد ـ وهم يمشون ذهابًا وإيابًا في تلك «السفسطة»، وما أظن أنَّ الدكتور المبهور بعيد عن تحقيقاتهم وتأصيلاتهم «السوفسطائية».

فقد نسب أنه مَن ٱحتج بإجماع الإمام «ٱبن حزم» ـ أنَّ كل موالاة كفر ـ، «فقد أخطأ خطأ بيّنًا، وليس ٱعتسف أو حرَّف».

فٱنظروا ـ رحمكم اللَّه ـ إلىٰ هذا الآداب والغش في آنٍ واحدٍ، ومن تأمَّل بضائع النُّوك ـ الغُرم بجني الصُّكوك ـ أو المغرىٰ بهم، يجد أنهم يتلذذون بقول الآخر لهم إنك مليحٌ وهو قبيحٌ ـ في التَّعليق والتَّحقيق ـ وكما هو معلوم هذه سبل من صَحب الأماني، فإذا ثاب إلىٰ

عقله وجد نفسه، في أضاليل وأباطيل، يشمّ رائحتها من مسيرة «كذا» و«كذا»؛ هذا إذا كانت عناية اللَّه قد أحاطت به، وإلَّا أضحىٰ منسلخًا وممسخًا ـ لفطرته ولفطرة غيره ـ وهذا معنىٰ قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧**﴾ [المائدة].

أما السَّالك نهج الحقّ لا يرضىٰ لنفسه أقل من التَّعبد بالحقّ حيث وجد، ولا يستنكف عن قبوله، ولو جاء به «الملاحدة»، لأنَّ الحقّ أزليٌّ والباطل طارئٌ، لأنَّ الحقّ باب الحكمة، وهذه ضالة المؤمن، حيث وجدها كان أحقّ بها، ولهذا لا نقبل منك هذا التَّجني علىٰ الإمام الجليل ـ المجدد في وقته «مدرسة فقه الدَّليل» ـ ، فلقد أوصنا وعهد لنا من الحكم الجليلة في هذا؛ ما جعلنا نجهز علىٰ ٱفترائك هذا؛ لنبتغي في ذلك مرضات اللَّه ـ تعالىٰ ـ .

فقبل الجهز عليك ـ وندعو اللَّه أن يكون خالصًا مخلصًا لوجه في حماية دينه ـ نضع وصيَّته نصب عينيك؛ لتعلم ما هو السبب في الانتداب إليك.

**يقول الإمام الجليل ٱبن حزم الأندلسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «باب الكلام في رتب الجدال وكيفيَّة المناظرة المؤدِّيَيْن إلىٰ معرفة الحقائق» ـ ما لفظه: «هذا ولا تقنع إلَّا بحقيقة الظَّفر ـ يعني: بالحقائق ـ ، ولا تبالِ إن قيل عنك: إنك مبطلٌ! فلك فيمن نُسب إليه ذلك من المحققين أكرم أُسوة؛ من الأنبياء ـ عليهم السَّلام ـ فمَن دونهم. نعم! حتَّىٰ إنَّ كثيرًا منهم قُتل دفعًا لحقِّه، ونسبةً للباطل إليه. **ولا تستوحش مع الحقّ إلىٰ أحدٍ، فمن**

**كان معه الحقُّ فالخالقُ ـ تعالىٰ ـ معه. ولا تبالِ بكثرة خصومك، ولا بقدم أزمانهم، ولا بتعظيم النَّاس إيَّاهم، ولا بعزَّتهم، فالحقُّ أكثرُ منهم، وأقدم، وأعزُّ، وأعظمُ عند كلِّ أحدٍ، وأولىٰ بالتَّعظيم.»** [التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص ٥٩٨].

فهل تدبَّرت الوصية؟!

فإن قلت: نعم. ما أعظمها وما أجلّها!

قلنا: نتوكَّل علىٰ اللَّه في محو تلك الرزّية السَّاقطة الشَّغبية؛ التي حوتها دعواك هذه.

فنقول فيها وباللَّه ـ تعالىٰ ـ نتأيَّد وبما منَّه اللَّه علينا من حجج نتلبَّد:

سوف نعرض كلام «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ كاملاً ليتجلىٰ ـ للمتعبّد بالحقّ ـ هل إجماع «ٱبن حزم» صحيح؟ وما هي صوَّر «الموالاة المكفّرة» عند «ٱبن حزم»؟ وهل هي عديدة ومتنوعة أو علىٰ صورة واحدة وهي: «الموالاة الدّينية» المستلزمة للمحبَّة فقط؛ كما ٱدَّعىٰ «العونيُّ» الجهمي وأصحابه، وزيَّف وكذب في ذلك علىٰ الإمامين الجليلين «ٱبن جرير» الطبري و«ٱبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ.

**يقول الإمام ٱبن حزم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «المسألة ٢١٧٤»؛ «فيمن أصاب حدًا ثم لحق بالمشركين أو ٱرتد»؛ بعدما ٱستفاض في ذلك ـ مالفظه: «فإن قال قائل: فإنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ يقول: ﴿**قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ**﴾ [الأنفال: ٣٨]. وقال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ**﴾ [المائدة: ٥١].

فصحَّ بهذا المرتد من الكفَّار بلاشكّ فإذ هو منهم فحُكمه حكمه.

ـ إلىٰ أن قال ـ : وصحَّ أنَّ قول اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة : ٥١]. إنما هو علىٰ ظاهره بأنه كافرٌ من جملة الكفَّار فقط ـ وهذا حقّ لا يختلف فيه ٱثنان من المسلمين.» [المحلىٰ ١٢/ ٣١ـ٣٣ تحت «المسألة ٢١٧٤»].

هذا هو قول الإمام «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكامله في هذه المسألة؛ التي قال فيها «العونيُّ» الجهميُّ ما لفظه: «**فيجب أن ينتبه أن «ٱبن حزم» هنا لا ينقل الإجماع علىٰ أنَّ كل موالاة كفر، وإنما ينقل الإجماع علىٰ أنَّ المرتد بالموالاة من جملة الكفَّار، ولم يبيّن لنا متَّىٰ يكون الموالي مرتدًّا؟**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٢٩].

نقول: هبك أنَّ هذا ليس إجماعًا، وليكن لك ذلك، لكن تعالَ معي لأبيّن لك متىٰ يكون المواليُّ مرتدًا عند «ٱبن حزم» ـ كما ٱدَّعيت أنه لم يُبيّن ذلك ـ وترىٰ صورها الجلية؛ كيف والإمام الجليل ما نُصب له العداء وحرّقت كتبه؛ إلَّا بسبب «التَّجلية» و«التَّحلية» للمسائل الخصومية، بالدَّلائل اليقينية؟!!

**يقول الإمام ٱبن حزم الأندلسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «المسألة ٢٢٠٢»؛ عنوانها «**من صار مختارًا إلىٰ الأرض الحرب، مشاقًا للمسلمين أمرتد هو بذلك أم لا؟ ومن ٱعتضد بأهل الحرب علىٰ أهل الإسلام ـ وإن لم يفارق دار الإسلام ـ أمرتد هو بذلك أم لا؟**» مالفظه:

«قال أبو محمد: نا عبداللَّه بن ربيع نا محمد بن معاوية نا بن شعيب نا محمد ٱبن قدامة عن جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: كان جرير يحدث عن النبي ﷺ:

«إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة، وإن مات مات كافرًا، فأبق غلام لجرير، فأخذه فضرب عنقه».

وبه ـ إلىٰ أحمد بن شعيب أنا قتيبة نا حميد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عن الشعبي عن جرير بن عبداللَّه البجلي قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا أبق العبد إلىٰ الشرك فقد حلَّ دمه**».

ومن طريق مسلم نا علي بن حجر السعدي نا إسماعيل ـ يعني: ٱبن علية ـ عن منصور بن عبدالرحمن عن الشعبي عن جرير أنه سمعه يقول: أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتَّىٰ يرجع إليهم ـ قال منصور: قد واللَّه روىٰ عن النبي ﷺ ولكن أكره أن يروي عني هـٰهنا في «البصرة».

حدثنا عبداللَّه بن ربيع نا محمد بن إسحاق نا ٱبن الأعرابي نا أبو داود نا هناد ٱبن السري نا أبو معاوية ـ هو ٱبن أبي حازم الضرير ـ عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبداللَّه البجلي قال: بعث رسول اللَّه ﷺ سرية إلىٰ «خثعم» فٱعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل، وقال: «**أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**، قالوا: يا رسول اللَّه لِمَ! قال: **لا تتراءىٰ نارهما**».

قال أبو محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: حديث الشعبي عن جرير الذي قدمنا هو من طريق منصور بن عبدالرحمن عن الشعبي موقوف علىٰ جرير، فلا وجه للاشتغال به.

وهو طريق مغيرة عن الشعبي مسند، إلَّا أنَّ فيه: أنَّ العبد بإقامته يكون كافرًا، فظاهره في المملوك، لأنَّ الحر لا يوصف بإباق ـ في المعهود ـ لكن رواية أبي إسحاق عن الشعبي في هذا الخبر بيان أنه في

«الحر» و«المملوك»، وبيان الإباق الذي يكفر به، وهو إباقه إلىٰ أرض الشرك، والبعد واقع علىٰ كل أحد، لأنَّ كل أحد، عبداللَّه ـ تعالىٰ ـ .

كما روينا من طريق مسلم نا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنا سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة سمعت النبي ﷺ يقول: **«قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: الحمد للَّه ربِّ العالمين، قال اللَّه: حمدني عبدي»**. فقوله ـ تعالىٰ ـ : «**إذا قال العبد**» عنىٰ بـ«الحر» و«المملوك» ـ بلاشكّ ـ .

والإباق مطلق علىٰ «الحرّ» أيضًا. ﴿**إِذۡ أَبَقَ إِلَى ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ** ١٤٠﴾ [الصافات]. فأخبر ـ تعالىٰ ـ عن رسوله الحر «يونس بن متىٰ» ﷺ أنه أبق إذ خرج مغاضبًا لأمر ربه ـ تعالىٰ ـ .

وقد علمنا أنَّ من خرج عن «دار الإسلام» إلىٰ «دار الحرب» فقد أبق عن اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، وعن إمام المسلمين وجماعتهم، ويُبيّن هذا حديثه ﷺ: «**أنه بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**» وهو عليه السلام **لا يبرأ إلَّا من كافرٍ**، قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ** ﴾ [التوبة: ٧١].

قال أبو محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ إنتبه هنا جيدًا أيها المتعبّد بالدَّليل، قد بدأ في تجلية الصُّور المكفِّرة في «الولاية» ـ :

فصحَّ بهذا **أنَّ من لحق بدار «الكفر» و«الحرب» مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلّها**: من وجوب القتل عليه، متىٰ قدر عليه، ومن إباحة ماله، وٱنفساخ نكاحه،

وغير ذلك، **لأنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يبرأ من مسلم.**

**وأما من فرَّ إلىٰ أرض «الحرب» لظلمٍ خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعانهم عليهم، ولم يجد في المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره.**

وقد ذكرنا أنَّ «الزهري محمد بن مسلم بن شهاب» كان عازمًا علىٰ أنه إن مات «هشام بن عبدالملك» لحق بأرض الروم، لأنَّ «الوليد ٱبن يزيد» كان نذر دمه إن قدر عليه، وهو كان الوالي بعد «هشام» فمن كان هكذا فهو معذور.

وكذلك من سكن بأرض «الهند»، و«السند»، و«الصين»، و«الترك»، و«السودان»، و«الروم»، من المسلمين، فإن كان لا يقدر علىٰ الخروج من هنالك لثقل ظهر، أو لقلة مال، أو لضعف جسم، أو لٱمتناع طريق، فهو معذور.

**فإن كان هناك محاربًا للمسلمين معينًا للكفَّار بخدمة، أو كتابة، فهو كافرٌ** ـ وإن كان إنما يقيم هنالك لدنيا يصيبها، وهو كالذمي لهم، وهو قادر علىٰ اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم، **فما يبعد عن الكفر**، وما نرىٰ له عذرًا ـ ونسأل اللَّه العافية ـ .

وليس كذلك من سكن في طاعة أهل الكفر من «الغالية»؛ ومن جرىٰ مجراهم، لأنَّ أرض «مصر» و«القيروان»، وغيرهما، فالإسلام هو الظاهر، وولاتهم علىٰ كل ذلك لا يجاهرون بالبراءة من الإسلام، بل إلىٰ الإسلام ينتمون، وإن كانوا في حقيقة أمرهم كفَّارًا.

**وأما من سكن في أرض «القرامطة» مختارًا فكافرٌ بلاشكّ، لأنهم**

**معلنون بالكفر وترك الإسلام** ـ ونعوذ باللَّه ـ من ذلك.

وأما من سكن في بلد تظهر فيه الأهواء المخرجة إلىٰ الكفر، فهو ليس بكافر، لأنَّ ٱسم الإسلام هو الظاهر علىٰ كلّ حال، من التَّوحيد، والإقرار برسالة محمد ﷺ والبراءة من كلّ دين غير الإسلام وإقامة الصلاة، وصيام رمضان، وسائر الشرائع التي هي الإسلام والإيمان ـ والحمد للَّه ربّ العالمين ـ.

وقول رسول اللَّه ﷺ: «**أنا بريء من كلّ مسلم أقام بين أظهر المشركين**» يُبيّن ما قلناه، وأنه عليه السلام إنما عنىٰ بذلك «دار الحرب»، وإلَّا فقد ٱستعمل ـ عليه السَّلام ـ عماله علىٰ «خيبر»، وهم كلهم «يهود».

وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يسمىٰ الساكن فيهم ـ لإمارة عليهم، أو لتجارة ـ بينهم كافرًا، ولا مسيئًا، بل هو مسلم حسن، ودارهم «دار إسلام»، لا «دار شرك»، **لأنَّ الدَّار إنما تنسب للغالب عليها، والحاكم فيها، والمالك لها.**

ولو كان كافرًا مجاهدًا غلب علىٰ دار من دور الإسلام، وأقرَّ المسلمين بها علىٰ حالهم، **إلَّا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها، وهو معلن بدين غير الإسلام لكفر بالبقاء معه كل من عاونه، أو أقام معه ـ وإن ٱدَّعىٰ أنه مسلم** ـ لما ذكرنا.

وأما من حملته الحمية من أهل الثغر من المسلمين فٱستعان بالمشركين الحربيين، وأطلق أيديهم علىٰ قتل من خالفه من المسلمين، أو علىٰ أخذ أموالهم، أو سبيهم، **فإن كانت يده هي الغالبة وكان الكفَّار له كأتباعٍ، فهو هالكٌ في غاية الفسوق**، ولا يكون بذلك كافرًا، لأنه لم

يأت شيئًا أوجب به عليه كفرًا، «قرآن» أو «إجماع»، **وإن كان حكم الكفَّار جاريًا عليه فهو بذلك كافرٌ علىٰ ما ذكرنا**، فإن كانا متساويين لا يجري حكم أحدهما علىٰ الآخر فما نراه بذلك كافرًا ـ واللَّه أعلم ـ وإنما الكافر الذي برىء منه رسول اللَّه ـ صلىٰ اللَّه عليه وآله وسلَّم ـ هو المقيم بين أظهر المشركين ـ وباللَّه تعالىٰ التَّوفيق ـ .» [المحلىٰ ١٢٣ ـ ١٢٧].

نقلناه كاملاً حرفًا بحرفٍ؛ حتَّىٰ يعلم مَن الملبّس المدلّس الغاش للمسلم، والكاذب علىٰ الإمام «ٱبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ صراحة، أو الجاهل والنَّافي ـ بدون أدلَّة ـ ؛ مع العلم أنَّ عدم العلم لا يفيد العدم بتاتًا.

والآن تعالَ معي أيها الباصر المستبصر لدينه؛ الكاره للتَّقليد نفصّل كلام الإمام الجليل «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ تفصيلاً، ونرىٰ هل فيه صوَّر الموالاة المخرجة من الملَّة أم كذبنا عليه ـ نعوذ باللَّه ـ من ذلك؟!

الصُّوَّر المكفِّرة في «الولاية» عند «ٱبن حزم» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

**الصورة الأولى:**

**١ ـ «الإباق»:**

«والإباق مطلق علىٰ «الحرّ» أيضًا. ﴿**إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ** ﴿١٤٠﴾﴾ [الصَّافات]. فأخبر ـ تعالىٰ ـ عن رسوله الحر «يونس بن متىٰ» ﷺ أنه أبق إذ خرج مغاضبًا لأمر ربه ـ تعالىٰ ـ .

وقد علمنا أنَّ من خرج عن «دار الإسلام» إلىٰ «دار الحرب» فقد

أبق عن اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، وعن إمام المسلمين وجماعتهم، ويُبيّن هذا حديثه ﷺ: «**أنه بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين**» وهو عليه السلام **لا يبرأ إلَّا من كافرٍ**، قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ : ﴿ **وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ** ﴾ [التوبة: ٧١]» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

**الصورة الثَّانية:**

**٢ ـ «اللحوق الاختياري إلى دار «الكفر» أو دار «الحرب»:**

«فصحَّ بهذا **أنَّ من لحق بدار «الكفر» و«الحرب» مختارًا محاربًا لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلّها**: من وجوب القتل عليه، متىٰ قدر عليه، ومن إباحة ماله، وٱنفساخ نكاحه، وغير ذلك، **لأنَّ رسول اللَّه ﷺ لم يبرأ من مسلم**» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

**الصورة الثالثة:**

**٣ ـ «السكنىٰ في دار الكفر»:**

«وكذلك من سكن بأرض «الهند»، و«السند»، و«الصين»، و«الترك»، و«السودان»، و«الروم»، من المسلمين، فإن كان لا يقدر علىٰ الخروج من هنالك لثقل ظهر، أو لقلة مال، أو لضعف جسم، أو لٱمتناع طريق، فهو معذور» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

قلت: لكن الهجرة في حقّه واجبة إذا فتن في الدّين؛ لقوله ﷺ: «**لا يقبل اللَّه من مشركٍ بعدما أسلم عملاً؛ أو يفارق المشركين إلىٰ المسلمين**» [السلسلة الصحيحة رقم ٣٦٩]. و«أو» هنا بمعنىٰ: «حتَّىٰ»؛ التي تفيد «الغاية».

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رحمه الله ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وهذا دليل

علىٰ قبول إسلامه إذا رجع إلىٰ المسلمين، وبيان أنَّ معنىٰ «الحديث» **أنَّ توبته لا تقبل مادام مقيمًا بين ظهراني المشركين مُكثِّرًا لسوادهم؛** كحال الذين قتلوا بـ«بدرٍ»، ومعناه: **أنَّ من أظهر الإسلام ثم فتن عن دينه حتَّىٰ ٱرتد فإنه لا تقبل توبته وعمله حتَّىٰ يهاجر إلىٰ المسلمين.**» [الصَّارم المسلول علىٰ شاتم الرسول ٣/ ٥٩٤].

**الصورة الرَّابعة:**

**٤ ـ «الإعانة» بـ«خدمة» أو «مكاتبة»:**

**«فإن كان هناك محاربًا للمسلمين معينًا للكفَّار بـ«خدمة»، أو «كتابة»، فهو كافرٌ»** [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

قلت: تدبَّر في كلمة «معينٍ»، تجد أنها لا تمتُّ بصلةٍ إلىٰ «المحبة» ـ التي ٱشترطها «العونيُّ» الجهميُّ ـ ؛ وجعلها هي وحدها المكفِّرة، وسمَّها الولاية الدِّينية ـ نعوذ باللَّه ـ من الكذب ولو مزاحًا.

فإن قال قائل: ما الحامل علىٰ «الخدمة» و«الكتابة»؟! قلنا: ٱستحباب الدُّنيا؛ كما أخبر بذلك ربنا ـ سبحانه ـ : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

**الصورة الخامسة:**

**٥ ـ «السكنىٰ في دار الزَّندقة»:**

**«وأما من سكن في أرض «القرامطة» مختارًا فكافرٌ بلاشكٍّ، لأنهم معلنون بالكفر وترك الإسلام** ـ ونعوذ باللَّه ـ من ذلك.» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

الصورة السَّادسة:

**٦ ـ «جريان حكم الكافر علىٰ المسلمين؛ والردَّة الصَّريحة، بـ«البقاء» أو «المعاونة؛ وعدم «النأي» أو «الدفع»:**

**«ولو كان كافرًا مجاهدًا غلب علىٰ دار من دور الإسلام، وأقرَّ المسلمين بها علىٰ حالهم، إلَّا أنه هو المالك لها، المنفرد بنفسه في ضبطها، وهو معلن بدين غير الإسلام لكفر بالبقاء معه كل من عاونه، أو أقام معه ـ وإن ٱدَّعىٰ أنه مسلم ـ لما ذكرنا»** [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

وكلامه هذا لم يصدر عن هوىٰ أو خلل في الاعتقاد؛ كحال «الغلاة» أو «الجفاة»؛ والدكتور من هذه الأخيرة ـ نعوذ باللَّه ـ من ذلك؛ يشهد له حديث «أبي بكرة»؛ وهذا من باب الاحتجاج لكلام العالم قبل الاحتجاج به، وهذا مسلك المستبصر لدينه.

روىٰ أبو بكرة عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: **«ينزل ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمُّونه «البصرة»؛ عند نهرٍ يقال له: «دجلة»، يكون عليه جسرٌ؛ يكثر أهلها، وتكون من أمصار المهاجرين ـ قال ٱبن يحيىٰ: قال أبو معمر: ـ وتكون من أمصار المسلمين ـ ؛ فإذا كان في آخر الزَّمان جاء «بنو قنطوراء»؛ عراض الوجوه، صغار الأعين؛ حتَّىٰ ينزلوا علىٰ شَطِّ النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاث فرق: فرقةٌ يأخذون أذناب البقر والبرية؛ وهلكوا، وفرقةٌ يأخذون لأنفسهم؛ وكفروا، وفرقةٌ يجعلون ذراريَّهُم خلف ظهورهم ويقاتلونهم؛ وهم الشهداءُ»** [صحيح سنن أبي داود رقم ٤٣٠٦].

وبسبب هذه الأدلَّة النَّيرة ألَّف العلاَّمة «أبو العباس أحمد بن

يحيىٰ» الونشريسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ للأندلسيين رسالة سمَّاها «**أَسْنَى المَتَاجِر فِيمَن غَلَبَ عَلَى وَطَنِهِ النَّاصِرِيُّ وَلَم يُهَاجِر وَمَا يَتَرَتَّب عَلَيْهِ مِن العُقُوبَاتِ وَالزَّوَاجِر**»؛ سبب التأليف ذكرناه في «**الإفراك ١/٩٦**»؛ وممَّا قلنا فيه هناك: أنه كفَّر من ندم علىٰ الهجرة من «الأندلس»(١) فراجعه؛ مع القياس المتعذّر لوجود الفرق الذي ٱستند عليه العلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فُتياه للفلسطينيين.

**الصورة السَّابعة:**

**٧ ـ «الاستعانة بالكفَّار علىٰ قتال المسلمين وجريان حكم الكفَّار علىٰ المستعين»:**

«وأما من حملته الحمية من أهل الثغر من المسلمين فٱستعان بالمشركين الحربيين، وأطلق أيديهم علىٰ قتل من خالفه من المسلمين، أو علىٰ أخذ أموالهم، أو سبيهم، فإن كانت يده هي الغالبة وكان الكفَّار له كأتباعٍ، فهو هالكٌ في غاية الفسوق، ولا يكون بذلك كافرًا، لأنه لم

---

(١) قلت: فتواه هذه ٱستند فيها على ٱنقطاع طرق الإمداد، بما يسمى اليوم «العمق الاستراتجي» إلَّا أننا لا نستطيع القول بهذا دائما، وإلَّا لم تبق دار للمسلمين، وإنما أفتى بذلك لما فُتنوا على دينهم ولم يكن لهم مساعد؛ وهذا موافق للحديث الذي شرحه شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ وتعلم أيها القارىء ما فعلت «محاكم التَّفتيش» هناك، وهذا هو فعلهم مادام على وجه المعمورة المسلم موحدًا؛ بل حتَّى لو كان بعيدًا عن الإسلام، والواقع شاهد عيان، وشهادة الحال أبلغ من شهادة المقال.

لأنَّ من تدبَّر ـ في كراهة ملل الكفر لنا ـ وجدها تدور على الإيمان بصحَّة الإيمان. قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٨﴾﴾ [البروج].

فمن قال ـ بعد ذلك ـ ؛ من النُّوك أنَّ مشكلتنا مع الملل الكفرية سبب قطعة أرض، فلا نشك أنَّ الحمق أصبح من سمته الذي هو صفة الأنعام التي خلقت للمراتع؛ ولا ذنب عليها إن فعلت ما يضاده العقل؛ لأنه لم توهبه.

يأت شيئًا أوجب به عليه كفرًا، «قرآن» أو «إجماع»، **وإن كان حكم الكفَّار جاريًا عليه فهو بذلك كافرٌ علىٰ ما ذكرنا»** [المحلىٰ ١٢/ ١٢٧].

قلت: أليس هذا شبه ـ من جميع الأوصاف ـ ما يفعله الحاكم بالقانون الوضعي في هذه الحملة «اليهوصليبية» اليوم؟!! فمن لم يبصر ـ هذا ـ فليذهب إلىٰ الزَّريبة يجتر ويبعر.

**الصورة الثامنة:**

**٨ ـ «مناط وصف دار الإسلام»:**

«وإذا كان أهل الذمة في مدائنهم لا يمازجهم غيرهم فلا يسمىٰ الساكن فيهم ـ لإمارة عليهم، أو لتجارة ـ بينهم كافرًا، ولا مسيئًا، بل هو مسلم حسن، ودارهم «دار إسلام»، لا «دار شرك»، **لأنَّ الدَّار إنما تنسب للغالب عليها، والحاكم فيها، والمالك لها»** [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

إذن: الإمام «ٱبن حزم» كغيره من الأئمة الذين يقولون: إذا ٱنتفىٰ حكم الشَّرع من الدَّار، فالدَّار حينئذٍ «دار كفر».

**الصورة التاسعة:**

**٩ ـ «حكم الإقامة في الدّيار التي طرأ عليها وصف الكفر؛ كديارنا المحكومة بالقوانين الوضعية»، تنبَّه كلّ هذه الأوصاف للإمام «ٱبن حزم»** لا نكذب ولا نفتري في ذلك:

«وأما من سكن في بلد تظهر فيه الأهواء المخرجة إلىٰ الكفر، فهو ليس بكافر، لأنَّ ٱسم الإسلام هو الظاهر علىٰ كلّ حال، من التَّوحيد، والإقرار برسالة محمد ﷺ والبراءة من كلّ دين غير الإسلام وإقامة الصلاة، وصيام رمضان، وسائر الشرائع التي هي الإسلام والإيمان ـ

والحمد للَّه ربّ العالمين ـ» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

قلت: ولا يستلزم من تكفير الدَّار تكفير أهلها، وإنما يعامل كلّ واحد فيها بما أظهر من الإسلام من حيث «الجملة».

ٱنظر إلىٰ تفصيلنا وقولنا: «من حيث الجملة»؛ كيف نلتزم التَّفصيل في مسألة «الاسم والحكم».

**الصورة العاشرة:**

**١٠ ـ «حكم من فرَّ إلى دار الكفر لظلم خافه؛ كما يسمَّىٰ بعرفنا اليوم «اللجوء السياسي» ـ إذا كان فرارًا بالدِّين وليس بسبب معتقد العلمانيين» ـ:**

**«وأما من فرَّ إلىٰ أرض «الحرب» لظلمٍ خافه، ولم يحارب المسلمين، ولا أعانهم عليهم، ولم يجد في المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره.**

وقد ذكرنا أنَّ «الزهري محمد بن مسلم بن شهاب» كان عازمًا علىٰ أنه إن مات «هشام بن عبدالملك» لحق بأرض الروم، لأنَّ «الوليد ٱبن يزيد» كان نذر دمه إن قدر عليه، وهو كان الوالي بعد «هشام» فمن كان هكذا فهو معذور» [المحلىٰ ١٢/ ١٢٥].

**الصورة الحادية عشرة:**

**١١ ـ «حكم من فرَّ إلى دار الكفر لجوعٍ؛ كما يسمَّىٰ بعرفنا اليوم «اللجوء البطني» أو «لجوء قوارب الموت»:**

«وإن كان إنما يقيم هنالك **لدنيا يصيبها**، وهو كالذمي لهم، وهو قادر علىٰ اللحاق بجمهرة المسلمين وأرضهم، **فما يبعد عن الكفر،**

وما نرىٰ له عذرًا ـ ونسأل اللَّه العافية ـ » [المحلىٰ ١٢/ ١٢٦].

إحدىٰ عشر «صورة» يوضّحها الإمام الجليل «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ، في «الموالاة المكفّرة»، فأين صورة «المحبة» لدين الكفَّار ـ التي يشترطها «العونيُّ» الجهميُّ ـ قطع اللَّه دابره ـ وأراح الأمة من بهتانه؟!!

فما أكثر من يكذبون علىٰ الأئمة الأجلاء والمحرّرة البصراء؛ حتَّىٰ جعلونا ننشغل بهذه الرّدود؛ التي حرَّرناها دافعًا عن الإسلام وحوزته، نبتغي في ذلك مرضات اللَّه ـ تعالىٰ ـ والفوز بما عنده من «الحسنىٰ» و«الزيادة».

أفيظن «العونيُّ» الجهميُّ وإخوانه ـ في التَّلبيس والتَّدليس ـ أنَّ الأمة مصابة بداء السَّذاجة لهذه الدَّرجة؛ حتَّىٰ ذهب يدعو دعوة مغلَّفة بالكذب الفاضح، والقول الطَّالح، أنَّ لا موالاة مكفِّرة إلَّا «الموالاة الدّينية»؛ المرتكزة علىٰ «المحبة» لدين الكفَّار!!

فما نملك لك من القول إلَّا قول النبوة: «**إن لم تستح فٱصنع ما شئت**».

**الجنى الثَّامن:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «**يَقُولُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة].

**قال شيخ الإسلام ٱبن تيمية** «ت ٧٢٨ هـ» في كتاب «الإيمان»:

«فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشَّرط وجد المشروط بحرف «لو»، التي تقتضي مع الشرط ٱنتفاء المشروط، فقال: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾، فدلَّ علىٰ أنَّ الإيمان المذكور ينفي ٱتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان وٱتخاذهم أولياء في القلب، ودلَّ ذلك علىٰ أنَّ من ٱتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان باللَّه والنبي وما أنزل إليه.

ومثله قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ (١) [المائدة: ٥١]. فإنه أخبر في تلك الآيات أنَّ متوليهم لا يكون مؤمنًا، وأخبر هنا أنَّ متوليهم هو منهم، فالقرآن يصدّق بعضه بعضًا» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٥، ١٦ ط/ جـ ١٧، ١٨ ط/ ق].

وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام ظاهرٌ واضح من الآية، لكني أحببت بيان فهم أئمة الإسلام لها. ـ ثم قال في الحاشية عند كلمة «لها» (٢) وٱنظر موافقة «الزمخشري» لذلك أيضًا في «الكشَّاف ١/ ٣٥٨». [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٣، ٣٤].

**الرَّد:**

---

(١) قلت: إنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يكمل الآية، و«العونيُّ» الجهمي أكملها، والأمانة العلمية لا تقتضي ذلك ألبتة في النَّقل الحرفي إلَّا بالإشارة إلى ذلك، لأنَّ الإبقاء على الأصل يفهم الفصل، فهو توقَّف عند «فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ» ليكون موافقًا لقوله: « وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ »؛ وليكون كذلك قارعًا زاجرًا؛ لأنَّ آخر الكلام هو الذي يسبق فهمه إلى الذهن؛ وشيخ الإسلام أراد ذلك بالوقوف عند قوله: «فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ»؛ ولا يعرف ذلك إلَّا المتمرّس؛ الذي خاض هذا المضمار، وتزوَّد بصحة الأخبار؛ التي تعين على فهم الأخيار، ومن لم يعرف هذا، فأرجوه أن لا يسوّد وجهه بالمداد.

قلت: تعالَ معي أيها الباصر المستبصر لدينه لأريك ـ بعين اليقين ـ ، أنَّ الذين يسبق إلىٰ عقدهم الوعك المشوَّك، يفرّخ لنا الباطل المسوَّك، فقبل أن أريك الباطل المسوَّك، أريد أن أطرح سؤالاً:

لماذا ٱختار «العونيُّ» الجهميُّ هذه الفقرة من كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» بالذَّات؟!

فإذا عرفت هذا؛ تعرف هؤلاء ما يريدون من كلام الأئمة الأجلاء رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

ألم قل مرارًا أنَّ هؤلاء الأبالسة الملبّسة يتقنون شغل «التَّحريف» و«التَّزيف» و«الإيهام بالمجمل» و«الإعراض عن المفصَّل» في كلام الأئمة؛ ومنهم شيخ الإسلام؟!!

فشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ اللَّهُ ـ حذَّر بنفسه من يفعل ذلك في كلامه أو كلام غيره ـ بما لفظه: «بل ليس لأحدٍ أن يحمل كلام أحد من الناس إلَّا علىٰ ما عرف أنه أراده، لا علىٰ ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد، **فإنَّ كثيرًا من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله؛ يسلك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص وهذا خطأ.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٨ ط/ جـ ٣٦ ط/ ق].

فلنذكر ما يريده «حاتم العوني» الجهمي؛ ولنرىٰ هل هو مراد شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» أم هو من البهتان الشَّنيع والكذب الفظيع في حقّ هؤلاء الأجلاء؟!!

فقوله رَحِمَهُ اللَّهُ «**فدلَّ علىٰ أنَّ الإيمان المذكور ينفي ٱتخاذهم أولياء**

**ويضاده، ولا يجتمع الإيمان وٱتخاذهم أولياء في القلب**».

أريدك منك أيها الباصر المستبصر لدينه، أن تركّز معي عند كلمة «في القلب»؛ لنقول فيها ما لفظه:

**أوَّلاً**: فهذه الكلمة مجملة ـ وأعني بها: «في القلب» ـ وإن هي عندنا إلَّا مفصَّلة ما بعدها تفصيل ـ لكن المحروم من حرم هذا، أما «العونيُّ» الجهميُّ يريد بها أن يوهم أنَّ «التصديق» و«التكذيب» هما العمدة في «الولاء والبراء»؛ لأنَّ كلمة «في القلب» تعني «**قول القلب**» و«**عمل القلب**».

**ثانيًا**: قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ «**ودلَّ ذلك علىٰ أنَّ من ٱتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب**».

فالإيمان الواجب لا يذهب الأصل بتاتًا، فهل يكون بذلك أنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يريد أن يقول: «أنَّ من ٱتخذهم أولياء فوَّت الإيمان الواجب؛ الذي يضعف الإيمان باللَّه وبرسوله فقط» ـ والعياذ باللَّه ـ ؟!!

ولاشكّ أنَّ هذا ما ٱعتضد عليه الأثرية ـ بين المعكوفتين ـ في إرجائهم، وٱتهموا بـ«الخارجية» والإفراط في «التكفير»؛ كلّ من قال غير ذلك، و«ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بريء من قولهم هذا الشَّنيع، فهذا كان ممَّا حملنا علىٰ صنعة «**مَسْأَلَة الإِيمَان فِي كَفتَي المِيزَان**»؛ للدفاع عن الأئمة الأجلاء.

لأنَّ «الإيمان الواجب» عند «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ يعني به: أصله ـ ، كـ«الإيمان التَّام» ـ ويعني به: الصحيح ـ ، وككلمة «في القلب» أو

«بقلبه» ـ التي جاءت بكثرة ـ في «**كتاب الإيمان**» وغيره ـ ويعني بها: «عمل القلب» المستلزم للعمل الظاهري عن طريق التَّلازم.

فلما كان كلام أيّ إنسان ـ بغضّ النظر عن دينه ـ يفهم إلَّا بردّ بعضه إلىٰ بعضٍ، فنودّ أن نردَّ كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» بعضه إلىٰ بعضٍ لنرىٰ هل هو يقول بقول هؤلاء الأبالسة الملبّسة أم هو براء منهم؟!!

وما أريد أن أعصّر ذهني في ذلك، لأنَّ تطرقنا إليه في «الشَّرح» وعصَّرناه هناك في بابه؛ وهذه دلالة أنَّ الذي يتصدَّىٰ للشَّرح لابدَّ أن يسدَّ الثغرات ولا يترك «فجوة» أو «كوَّة» تنفلت منهما بدعة، ولا كلمة «مجملة» لمثل هؤلاء الأبالسة الملبّسة يعتضدون عليها.

فسمتي ـ التي توسَّمت بها ـ ؛ وذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء ـ وهذه نعمة نحدّث بها ونعلنا ـ لقوله: ﴿**وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾**﴾ [ الضحى ]. أنَّي لا أترك ـ في صنعة قلمي ـ شيئًا يعتضد عليه «الغالي» أو «الجافي»؛ وهذا ورثناه عن الأئمة الأجلاء مثل الإمام الجليل «ٱبن حزم» الأندلسي، وشيخ الإسلام «ٱبن تيمية»، وتلميذه البار به «ٱبن قيم الجوزية» والعلاَّمة المحقّق الجليل «الشوكاني» رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ، فلا داعي إلىٰ التَّطويل في ذلك؛ ولأعرض ما قلت في الشَّرح كاملاً بحروفه؛ لتعرف هل هو سمة فينا أم تحلَّينا بما ليس فينا؟!!

**قال أبو عزير عبدالإله الحسني** ـ عفا اللَّه عنه ـ ما لفظه: «**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ**

أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنْهُۖ ﴾ [المجادلة: ٢٢] ما لفظه: «فأخبر أنك لا تجد مؤمنًا يواد المحادين للَّه ورسوله، فإنَّ نفس الإيمان ينافي موادته، كما ينافي أحد الضدين الآخر، فإذا وجد الإيمان ٱنتفىٰ ضده، وهو موالاة أعداء اللَّه، فإذا كان الرجل يوالي أعداء اللَّه بقلبه، كان ذلك دليلاً علىٰ أنَّ قلبه ليس فيه الإيمان الواجب.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٥ ط/ جـ ١٧ ط/ ق].

ولنا وقفة مع قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «**فإذا كان الرجل يوالي أعداء اللَّه بقلبه**»؛ لأنَّ كلمة بِـ«قَلْبِه» ٱعتضد عليها طائفة المرجئة الجدد ـ الأثرية بين المعكوفتين ـ وطاروا بها في الأجواء؛ يؤصّلون الباب ويفصلون الثياب ـ السَّابرية ـ عليها، وكأنَّ شيخ الإسلام وعلم الأنام يرىٰ ما يرون، وهذه قاصمة الظهر وفضيحة الدَّهر؛ أنَّ هؤلاء جروا في هذا المضمار جري سكيتٍ؛ ففضحتهم شواهد الزمان ـ لأنهم تحلّوا بغير ما فيهم ـ، بل أثلجوا صدور المحادين النَّاقضين للإيمان من كل جوانبه ـ وعلىٰ رأسهم الحاكم بالقانون الوضعي ـ أنَّ مادام الإيمان في القلب ثابتًا ـ ويقصدون منه «قسم التصديق» ـ فلا حرج إذا ٱنتفت الأعمال، أو ظهر منها ما هو يضاد الإيمان من كل جوانبه؛ كالموالاة لأعداء اللَّه؛ التي نشاهد اليوم الدخول فيها ـ من هذا الفريق الكادح الكالح ـ والمسارعة إليها، والتَّبجُّح بها جهارًا.

فٱنفتح بذلك علىٰ الأمة سد الجهمية ـ بعدما كان مبنيًا بزبر الحديد ـ وطغىٰ طوفان الشبهات، وسهّل علىٰ الأمة ركوب المحارم، وٱنتهش لحم الموحّد؛ الشانىء لكل ندٍّ، ووسم بـ«الخارجية»؛ وكأنَّ مقارعته

اليوم للحلف «اليهوصليبي» وأعوانه من المرتدين ـ الذين يظنون أنهم مسلمون؛ بسبب إلحاد هذه الطائفة المرجئة الجديدة ـ مصادمة للشِّرعة المنزَّهة، وٱدَّعىٰ الدَّعي البدعي ـ الأثري بين المعكوفتين ـ أنه لقحِّ السنَّة ينتمي.

لكن يأبىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ إلَّا وأن يرفع الأستار ويجلي الغبار ـ علىٰ يد من هم رجومًا للشياطين ـ ؛ لتصان الملَّة وتظهر العلَّة ـ التي بها فضحوا في هذا الزمان ـ أنَّ هؤلاء أبالسة تزيَّنوا بزيِّ أهل العلم ولبَّسوا بلَبْس الطَّيالسة، فٱحذروهم، وٱقعدوا لهم كل مرصد؛ فذلك من الحقِّ اللاَّحب، وأوجب الواجب؛ حتَّىٰ لا تتهافت الأمة علىٰ ركوب المحارم. فلنعود إلىٰ المقصود.

قلنا: إنَّ من العادلة والبعد العذالة، أن يحمل المجمل ـ في كلام اللَّه وكلام رسوله وكلام الناس ـ علىٰ مفسّره؛ ليظهر المراد، ويتجنّب الإلحاد؛ الذي به حرّفت الكتب الأولىٰ. **فالمراد لا يظهر إلَّا بحمل المجمل علىٰ المفسر؛ وذلك لا يكون إلَّا بردِّ الكلام إلىٰ بعضه البعض؛** فلنرد الكلمة المجملة بِـ«**قَلْبِه**» ـ من كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ لنرىٰ هل هو علىٰ شاكلة القوم ـ طائفة المرجئة الجهمية الجديدة ـ ، أم هم ٱدَّعوا وصلاً به فلم يقرّ لهم بذاك؟!!

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ في الكلام المفسّر للإجمال ـ ما لفظه: «فيقال لهم ـ يعني: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ومنها الطائفة الجديدة؛ المدَّعية الوصل به، الأثرية بين المعكوفتين ـ : هذه الآية ـ وهي قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ**

يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ ـ إلىٰ قوله تعالىٰ ـ : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ﴾ [المجادلة : ٢٢]؛ والتي ذكر لأجلها الكلمة المجملة بـ«قَلْبِه» ـ فيها نفي الإيمان عمن يواد المحادين للَّه ورسوله، وفيها أنَّ من لا يواد المحادين للَّه ورسوله فإنَّ اللَّه كتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروحٍ منه، وهذا يدل علىٰ مذهب السلف أنه لابد في الإيمان من محبة القلب للَّه ولرسوله، ومن بغض من يحاد اللَّه ورسوله، **ثم لم تدل الآية علىٰ أنَّ العلم الذي في قلوبهم بأنَّ محمدًا رسول اللَّه يرتفع ولا يبقىٰ منه شيء.**

والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد «العلم» و«التَّصديق» بل **«تصديق القلب»** و**«عمل القلب»**، ولهذا قال: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة]. ـ إلىٰ أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ :

ودلت هذه الآية علىٰ أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفَّار، **ومعلوم أنَّ خلقًا كثيرًا من الناس يعرف من نفسه أنَّ «التَّصديق» في قلبه لم يكذب الرسول، وهو مع هذا يواد بعض الكفَّار**[1].

فالسلف يقولون: **ترك الواجبات الظاهرة دليل علىٰ ٱنتفاء الإيمان**

---

(١) وهذا هو واقع الحكام المرتدين اليوم ـ الذين ٱتخذوا القوانين الوضعية شرعة منزَّهة، ومحاربة الفضيلة دينًا متبعًا ومعاداة أولياء الله تطورًا وتقدمًا حضاريًا ـ ؛ ومع هذا كلّه يلقي عليهم «طائفة المرجئة الجدد»، و«أحبار السُّوء» ـ الذين خانوا الميثاق، وعلى كلِّ مفسرٍ ومفصلٍ أحكموا الوثاق ـ جلباب «ولاة الأمر» ـ وهم عن الأمر خرجوا، وللشرعة شنأوا. فنقول لهم: «إن لم تستحيوا فٱصنعوا ما شئتم».

**الواجب من «القلب»[١]، لكن قد يكون ذلك بزوال «عمل القلب» ـ**

---

**(١) قلت: ٱنظر جيدًا في كلمة «القلب» وما هو الذي ٱنتفى منه؟ ـ بسبب الترك للواجبات الظاهرة ـ ؛ كموالاة أولياء الله ومعاداة أعدائه؛ لأنها دلت على ٱنتفاء «الإيمان الواجب» من «القلب»، فما هو «الواجب » المنتفى من القلب؟! أليس أصله؟!! وهل «أصل الإيمان» متمثّل في «قول القلب» أم في «عمل القلب»؟! .**

**فإن كان «الإيمان الواجب» هنا غير أصله، فيصبح على هذا أنَّ شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» «مرجىء»؛ يقول بذهاب أصل الإيمان إلَّا بٱنتفاء «التصديق» ـ والعياذ بالله ـ من الكذب الفظيع والبهتان الشَّنيع؟!! الذي حرمته مغلَّظة وعلى الأعلام أشد غلظة وحرمة. فأجب أيها المستجيب وتابع الكلام المفسر.**

فإن قال العونيُّ الجهميُّ: سلمنا أنَّ «الإيمان الواجب» عند «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو أصله، فأصله يخدم ما ذهبنا إليه؛ أنه متعلق بـ«المحبة» فقط، وبذلك يصحّ قولنا؛ لما علَّقنا «الولاية الدّينية» على «المحبة» فقط**!!**

قلنا: لا تعجل وضع صوَّانًا كبيرًا في سروالك ـ وهذا مثل عندنا في «الجزائر» نطلقه على الذي يتسرّع في الإجابة ولا يترك لخصمه الوقت كي يجيب ـ .

لكن قلنا مرارًا إنَّ «المحبة» منقسمة على قسمين ٱثنين؛ **محبة «خاصة بالاعتقاد»، ومحبة «خاصة بالانقياد»، يعني: محبة «خاصة بالإخبار» ـ لأنَّ التصديق إخبار ـ، ومحبة خاصة «بإنشاء الالزام» ـ لأنَّ العمل وأعني به: «عمل القلب»، إنشاء ـ**. فما هي المحبة المذهبة لأصل الإيمان؟**!** وما هي التي يريدها «ٱبن تيمية»؟**!!**

فإن قلت: «الأولى»، قسنا لك ضغط دمك؛ فإن وجدناه مرتفعًا، عفونا عنك ورفعنا عنك قلمنا؛ لأنَّك في هذه الحالة لا تدري ما تقول.

وإن قلت: «الثانية»، قلنا: صدقت ونتمنى لك ٱلتزامه دائمًا، لكن ما هو اللاَّزم ـ عن طريق التَّلازم ـ للثانية، أليس «العمل الظاهري»؛ الذي إذا ٱنتفى علمنا أنَّ «الثانية» منتفية؟**!!**

فإذا ٱنتفى «العمل الظاهري» ـ اللاَّزم للولاء والبراء ـ ؛ في مواطن غير الاستضعاف، قطعنا أنَّ «الثانية» وهي «المحبة الخاصة بالانقياد» غير موجودة؛ ولا يستلزم من عدم وجودها عدم وجود «الأولى» والتي هي «المحبة الخاصة بالاعتقاد»؛ وحتَّى في مرحلة الاستضعاف لابدَّ من وجود «الثانية»، مع دخول «تقية اللسان» على «العمل الظاهري»؛ وفي ذلك المندوحة فقط؛ كما قال الحبر «عبدالله بن عباس» و«مجاهد» و«عكرمة » و«أبو العالية».

هذا كلّه إذا كانت «المحبة» تعني «المودة»، وإلَّا وجود المودَّة لا يستلزم وجود المحبة، فقد تكون مع البغض؛ كما سمى الله ـ تعالى ـ عمل «حاطب بن أبي بلعة» مودَّة بمجرد كتابة كتاب إلى الكفَّار فقط، مع أنَّ الكتاب فيه ما هو تهديد ووعيد لهم؛ كما حققناه سابقًا.

**الذي هو حب اللَّه ورسوله وخشية اللَّه، ونحو ذلك ـ لا يستلزم أن لا يكون في القلب من «التَّصديق» شيء**، وعند هؤلاء ـ يعني بهم: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ولاشك الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ اليوم منهم ـ **كل من نفىٰ الشرع إيمانه دلَّ علىٰ أنه ليس في قلبه شيء من «التَّصديق» أصلاً، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٩٦، ٩٧ ط/ جـ ١٤٧، ١٤٨ ط/ ق].

فٱحمل أيها الباصر المستبصر الكلمة المجملة بِـ«**قَلْبِه**» ـ التي ٱدَّعىٰ بها طائفة المرجئة الجدد؛ الوصل بشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ وجروا بها جري سكيتٍ ففضحتهم شواهد الزمان ـ ؛ وإن هي: إلَّا قمة في بيان، ومن باب الافتراض فنقول: هبكم أنها كذلك؛ علىٰ المفسّر وهو قوله: «الإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد «العلم» و«التَّصديق»، **بل «تصديق القلب» و«عمل القلب»**. وقوله: «... **دليل علىٰ ٱنتفاء الإيمان الواجب من «القلب»، لكن قد يكون ذلك بزوال «عمل القلب» ـ الذي هو حب اللَّه ورسوله وخشية اللَّه، ونحو ذلك ـ لا يستلزم أن لا يكون في القلب من «التَّصديق» شيء**».

فإياك أيها المرجىء الجلد الجديد ـ الأثري بين المعكوفتين ـ ؛ الذي سهلت علىٰ «أحبار السُّوء» مبتغاهم ـ لأنك ٱدَّعيت التَّصحيح والتَّضعيف وعهدتك إن هي إلَّا التَّزييف والتَّحريف ـ ؛ أن تقدم علىٰ ما فيه بأسك، وتدَّعي علىٰ مؤلف «**الدَّلَائِل فِي حُكْم مُوَالَاةِ أَهْل الإِشْرَاك**» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ كما ٱدَّعيت في كلام شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» ـ أنَّ المعني من قوله: «**وأنَّ هذا منافٍ للإيمان مضاد له**» هو

قول القلب بقسميه أو بأحدهما، وهما «المعرفة» و«التَّصديق»؛ فتجد منا ما لا يسرّك ـ النَّقد لتلبيسك والحبّ في تعريتك والجرح المفسر لشخصيتك؛ حتَّىٰ لا تضل العامة في دينها؛ بالأدب الجمّ، والتَّفصيل للمجمل المعتضد عليه المهمّ ـ هذا ما لم تظلمنا وتقدحنا بما ليس فينا ـ ؛ فإن أبيت إلَّا ذلك، فلا تجد الغلظة في الخطاب وسوء الآداب فحسب، وإنما السيل الجرار علىٰ من ٱختلس الأخبار، وكما تعلم أنَّ السيل يحمل علىٰ الجَرْف بكل طاقاته، فلك وما شئت. فهذا عارضٌ من القول ٱستوجب ذكره علىٰ هذه الفقرة فلنرجع إلىٰ الشَّرح.» ٱنتهىٰ بكامله [الإفراك في حوض الدَّلائل في حكم موالاة أهل الإشراك ٢/ ٥٧١ ـ ٥٧٤].

قلت: لقد أضفنا إلىٰ «الحاشية» ما هو مستلزم لمناظرة «حاتم ٱبن عارف العوني» الجهمي؛ زيادة قليلة في الإفصاح عن «الإيمان الواجب» وما هو؟! هل هو أصله أم غير ذلك؟!

فَقُل لِكَثِيفِ الطَّبعِ وَيْحكَ لَيسَ ذَا ... بِعُشّكَ فَادْرُجِ سَالِمًا غَيْرَ غَانِمِ

فإن قال قائل: لماذا هذه القسوة علىٰ «الأثرية» ـ بين المعكوفتين ـ وعلىٰ د. «حاتم بن عارف العوني»؟! ألا يكفي البيان مع الرقَّة في العبارة؟!!

قال أبو الطَّيب المتنبي:

إِذَا قِيلَ حِلْمًا قُلْ لِلْحِلْم مَوْضِعٌ
وَحِلْمُ الفَتَىٰ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ جَهْلُ

**الجنىٰ التَّاسع:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿**لَّا تَجِدُ**

قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ [المجادلة].

يقول عبد الحقّ بن عطية «ت ٥٤١هـ» في تفسيره «**المحرر الوجيز**»: «نفت هذه الآية أن يوجد من يؤمن باللَّه ـ تعالىٰ ـ حقَّ الإيمان، ويلتزم شُعبَه علىٰ الكمال، يوادّ كافرًا أو منافقًا. ومعنىٰ «يوادُّ»: يكون بينهما من اللطف بحيث يودُّ كل واحد منهما صاحبه.. ثم قال: وتحتمل هذه الآية أن يريد بها لا يوجد من يؤمن باللَّه والبعث «**مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ**» من حيث هو محادٌّ؛ لأنه حينئذٍ يودُّ المحادَّة، وذلك يوجب أن لا يكون مؤمنًا».

وسيأتي الحديث على المحبَّة القلبية للكفَّار، وبيان التَّفصيل في حكمها ـ كتب عند هذه الكلمة في الحاشية ـ [٢] أنظر «ص ٦٥ ـ ٧٠» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٤، ٣٥].

**الرَّد:**

قلت: أتعلم لماذا نقل د. «حاتم العوني» هذا النصّ؟!؛ لزيّن الفص، وهو أنَّ هذا الأصل الإيماني ـ إذا كان «التَّصديق» به فقط ـ فلا حرج بعد ذلك في التَّفريط فيه؛ لأنَّ التَّفريط فيه كليًّا يذهب «كمال الإيمان»؛ وليس واجبه ـ الأصلي عند «ٱبن تيمية» ـ كما قال صاحب «**المحرر الوجيز**» ما لفظه: «نفت هذه الآية أن يوجد من يؤمن باللَّه ـ

تعالىٰ ـ حقَّ الإيمان، ويلتزم شُعبَه علىٰ الكمال، يوادّ كافرًا أو منافقًا»؛ فهو يعلم من أين تأكل الكتف.

فـ«عبد الحقّ بن عطية» رَحِمَهُ اللَّهُ لم يقل: «ويلتزم شُعبه علىٰ الوجوب». ولاشكّ أنَّ هذا التَّفسير خطأ جملة، فهو كما نقل نصّ «ٱبن تيمية» ـ الذي فيه «في القلب» ـ ؛ نقل هنا كلام «ٱبن عطية» ـ الذي فيه «شعبه علىٰ الكمال» ـ ؛ ليدلّس ويلبس.

وكما تعلم ـ يرحمك اللَّه ـ هذا هو شغل من سبق إلىٰ عقده الهوىٰ ـ إذا صادف فراغًا في القلب ـ ؛ فيتمكّن؛ والانفكاك منه إن لم أبالغ يكون كالضَّرب في الحديد البارد، إلَّا إذا جاءت العناية من اللَّه، وكان له نقد ذاتي للعقده ـ في «العقيدة» و«المنهج» و«السلوك» ـ وزهد في ـ إن كان من الأعيان ـ ما عند السلطان وما عند العامة، وإلَّا كبّر عليه سبعًا أو تسعًا.

لكن نريد أن نتكلم على «ٱبن عطية» الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ لماذا تكلم بذاك الكلام؟!؛ لتعلم أنَّ الدكتور «العوني» الجهمي يبدل القثاء والبصل ـ الذي إذا أكلهما الإنسان لا يقرب جمع المسلمين لرائحتهما الكريهة؛ كما بيّن النبي ﷺ ذلك بالمنّ والسلوىٰ ـ ؛ وما حواه عقد «ٱبن عطية» الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ فيه كراهة لا يقربها أصحاب قحّ السنَّة ولا من يريد أن يؤلف في دعائم الدّين كـ«الولاء والبراء» ـ الذي علّق عليه «الاسم والحكم» ـ علىٰ منهجهم.

فـ«ٱبن عطية» نهل من كتب أعلام «الأشاعرة» وتبنَّىٰ مجمل ٱعتقادهم في «الأسماء والصفات»، وفي «الاستواء»، وفي «الكلام» ـ

بأنَّ اللَّه يتكلم كلامًا نفسيًا قديمًا ـ، وفي «التّكليف»، وفي صفة «الإتيان والمجيء»، وصفة «اليد»، وفي وصفة «الوجه» وفي «الإيمان»؛ وغيرها من المزالق العقدية التي لا تمتُّ بصلةٍ إلىٰ معتقد الجماعة الأولىٰ ـ رضي اللَّه عنها ـ وقبّح اللَّه من سبّها، أو سفّهها، أو ضلّلها.

وكما تعلم ـ يرحمك اللَّه ـ أنَّ الإيمان عند «جهم بن صفوان» هو مجرد تصديق القلب، وإن لم يتكلم به، وهذا القول هو الذي تبنّاه «الأشعري» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ونصره مع أكثر أصحابه؛ و«ٱبن عطية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ منهم في هذا الباب، لكن «الأشاعرة» كلهم قالوا: «إنَّ كل من حكم الشرع بكفره حكمنا بكفره، وٱستدللنا في ذلك علىٰ خلو «المعرفة» من قلبه»، ولاشكّ أنَّ هذه سفسطة عند جماهير العقلاء.

فمثلاً «ٱبن عطية» الأندلسي يقول في الذين قالوا: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ﴾ [التوبة: ٦٥]. إنهم كانوا منافقين، واللَّه ـ تعالىٰ ـ يقول: ﴿قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾ [التوبة: ٦٦]. **فلقد أثبت لهم الإيمان وكفّرهم بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحَّته،** ويقول في المنافقين: ﴿وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ﴾ [التوبة: ٧٤].

ويقول «ٱبن عطية» الأندلسي في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا﴾ [النحل: ١٠٦]. «معناه: ٱنبسط إلىٰ الكفر بٱختياره» [المحرر الوجيز ٣/ ٤٢٣].

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كفرٌ كفر بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرًا؛ إذ لا يكاد يقصد الكفر أحدٌ إلَّا ما شاء اللَّه.**» [الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول

٢/ ٣٣٩].

**ويقول الإمام ٱبن حزم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «بل كل من نطق بالكلام الذي يحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا «قارئًا» ولا «شاهدًا» ولا «حاكيًا» ولا «مكرهًا» فقد شرح بالكفر صدرًا **بمعنىٰ: أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم علىٰ أهل الإسلام وعلىٰ أهل الكفر أن يقولوه وسواء ٱعتقدوه أو لم يعتقدوه.**» [الفِصل في الملل والأهواء والنحل ٢/ ٢٢٩، ٢٣٠].

فهذا الذي يريده «العوني» الجهمي من ٱستدلاله بـ«ٱبن عطية» الأندلسي هو التَّلبيس والتدليس وإضعاف معتقد «الولاء والبراء» بأقوال المتكلمين؛ الذين عندهم دعامة الدّين مبنية علىٰ «المعرفة» فقط.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وتفسير ٱبن عطية ـ وأمثاله ـ أتبع للسنَّة والجماعة وأسلم من البدعة من تفسير «الزمخشري»[1]، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم علىٰ وجهه لكان أحسن وأجمل، فإنه كثيرًا ما ينقل من تفسير «ٱبن جرير» الطبري، وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدرًا، **ثم إنه يدع ما نقله «ٱبن جرير» عن السلف لا يحكيه بحالٍ، ويذكر ما يزعم أنه قول**

(١) يقصد «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكلامه هذا، ليس أنه سليمٌ من البدع، كيف وهو محشوٌّ بها إلى النخاع، وإنما بدع «الأشاعرة» أخف من بدع «المعتزلة»؛ التي تبنّاها «الزمخشري»؛ فالكلام المستأنف في التَّحقيق يظهر ذلك وهو: «وإن كانوا أقرب إلى السنَّة من المعتزلة. لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه، ويعرف أنَّ هذا من جملة التفسير على المذهب. ـ يعني به: علىٰ مذهب الأشاعرة ـ»؛ فتنبّه لهذا حتَّى لا تتجنَّى على شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**المحققين، وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به «المعتزلة» أصولهم، وإن كانوا أقرب إلىٰ السنَّة من «المعتزلة»**. لكن ينبغي أن يعطىٰ كل ذي حق حقه، ويعرف أنَّ هذا من جملة التفسير علىٰ المذهب. ـ يعني به: علىٰ مذهب الأشاعرة ـ» [مجموعة الفتاوىٰ ١٣/ ١٩٣، ١٩٤ ط/ جـ ٣٦١ ط/ ق]. فلنرجع إلىٰ المقصود.

لكن نحن نريد أن نعيد نقل «ٱبن تيمية» في تفسير الآية التي فسَّرها «ٱبن عطّية» ـ الذي نقلناه آنفًا ـ لتكون المسألة ليس بالتَّشهي، فكما ٱستدليت به في الآية: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ [المائدة]. فعليك أن تستدل به هنا في هذه الآية: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة]. لتكون مساجلة علمية بين «عبدالحقّ بن عطية» وشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

ولكن أنت لا تعلم ما نقلناه عن «ٱبن تيمية» وحرّرناه بذاك التَّحقيق الذي يعرف كنهه إلَّا المتمرّس في هذا الباب؛ باب دعائم الإيمان وموجباته ومستلزماته؛ فلنذكر الكلام ثانية؛ لأنَّ في الإعادة إفادة.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **ـ تعالىٰ ـ** في الكلام المفسّر للإجمال ؛ والذي يهدم كلام «ٱبن عطية»؛ أنَّ الموادة هي من كمال الإيمان ـ ما لفظه: «فيقال لهم ـ يعني: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ومنها الطائفة الجديدة؛ المدَّعية الوصل به، الأثرية بين المعكوفتين ـ : هذه الآية ـ وهي قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ**﴾ ـ إلىٰ قوله تعالىٰ ـ : ﴿**أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ**﴾ [المجادلة : ٢٢]؛ والتي ذكر لأجلها الكلمة المجملة بـ«**قَلْبِه**» ـ فيها نفي الإيمان عمن يواد المحادين للَّه ورسوله، وفيها أنَّ من لا يواد المحادين للَّه ورسوله فإنَّ اللَّه كتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروح منه، وهذا يدل علىٰ مذهب السلف أنه لابد في الإيمان من محبة القلب للَّه ولرسوله، ومن بغض من يحاد اللَّه ورسوله، **ثم لم تدل الآية علىٰ أنَّ العلم الذي في قلوبهم بأنَّ محمدًا رسول اللَّه يرتفع ولا يبقىٰ منه شيء**، والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد «العلم» و«التَّصديق»، **بل** «**تصديق القلب**» و«**عمل القلب**»، ولهذا قال: ﴿**وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ٢٢**﴾ [ المجادلة ]. ـ إلىٰ أن قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ :

ودلت هذه الآية علىٰ أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفَّار، **ومعلوم أنَّ خلقًا كثيرًا من الناس يعرف من نفسه أنَّ** «**التَّصديق**» **في قلبه لم يكذب الرسول، وهو مع هذا يواد بعض الكفَّار**.

فالسلف يقولون: **ترك الواجبات الظاهرة دليل علىٰ ٱنتفاء الإيمان**

**الواجب من «القلب»، لكن قد يكون ذلك بزوال «عمل القلب» ـ الذي هو حب اللَّه ورسوله وخشية اللَّه، ونحو ذلك ـ لا يستلزم أن لا يكون في القلب من «التَّصديق» شيء**، وعند هؤلاء ـ يعني بهم: المرجئة بفرقها ومقالاتها، ولاشك الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ اليوم منهم ـ **كل من نفىٰ الشرع إيمانه دلَّ علىٰ أنه ليس في قلبه شيء من «التَّصديق» أصلاً، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٩٦، ٩٧ ط/ جـ ١٤٧، ١٤٨ ط/ ق]. فلننتقل إلىٰ «جنىٰ» آخر؛ فنجهز عليه ـ بعون اللَّه ـ .

**الجنى العاشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «نعم.. إنَّ «الولاء والبراء» ليس أمرًا تكليفيًا منفصلاً عن الأمر بأصل الإيمان؛ لأنَّ الأمر بالدخول في الإسلام يقتضي حدوث معتقد «الولاء والبراء» في قلب المسلم من ساعة دخوله في الإسلام. ولذلك لم يأت في الآية السابقة نهيٌّ للمؤمنين عن محبّة وموادَّة الكافرين لكفرهم، وإنما جاءت الآية بخبرٍ عن واقع وهو أنه لا وجود أصلاً لمؤمنٍ يحبُّ ويوادّ الكافرين لكفرهم.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٥].

**الرَّد:**

**أولاً:** قوله: «لأنَّ الأمر بالدخول في الإسلام يقتضي حدوث معتقد «الولاء والبراء» في قلب المسلم».

قلت: في شعبة عمله، ولابدَّ من ظهور ذلك علىٰ الجوارح بسبب التَّلازم. وإن كان غير ذلك فهذه السفسطة عند جماهير العقلاء.

**ثانيًا:** الكفر الذي عليه الكفَّار ٱستلزم نفي المحبة ـ المتعلّقة

بالنُّصرة والموالاة ـ وليس محبة «الإنفاق» و«المواساة»؛ فهذه مودعة في القلب ٱتجاه كلّ حي؛ للإنسية التي عليها الإنسان، وإذا فقدها دخل في «الحيوانية» مباشرة.

لكن محبة الكفَّار لكفرهم كما ـ تدَّعي وتفتري ـ؛ ليست وحدها هي الموجبة للردَّة، بل هي صورة من صوَّر الردَّة، وليست الردَّة متعلقة عليها. لأنَّ قد يوجد من يكره الكفَّار ويبغضهم، لكن يلج الردَّة بسبب ٱستحباب الدُّنيا؛ فيواليهم مع وجود البغض والكره لهم ولدينهم ـ بالطَّبع ليس عندك يا جهميّ ـ. فلقد نقلنا نصوصًا كثيرة في ذلك ولا مانع من ذكر أحدٍ منها لإخراصك في هذا المقام.

**يقول الشيخ حمد بن علي بن عتيق** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في فصل ما يعذر به الرجل علىٰ موافقة المشركين؛ بعدما ذكر «الحالة الأولىٰ» و«الحالة الثانية»، ذكر في «الثالثة» ما لفظه: «أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو علىٰ وجهين:

**أحدهما**: أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم، مع ضربهم أو تقييدهم له، أو يتهدَّدونه بالقتل، فيقولون له: إما أن توافقنا وتظهر الانقياد لنا، وإلَّا قتلناك. فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر مع كون قلبه مطمئن بالإيمان، كما جرىٰ لـ«عمَّار» رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حين أنزل اللَّه ـ تعالىٰ ـ: ﴿**إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ**﴾ [النحل: ١٠٦]. وكما قال ـ تعالىٰ ـ: ﴿**إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً**﴾ [آل عمران: ٢٨].. فإنَّ الآيتين متفقتين كما نبه علىٰ ذلك «ٱبن كثير» في تفسير آية «آل عمران».

**الوجه الثاني**: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في

الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله علىٰ ذلك إما «طمع» في رئاسة، أو «مال»، أو «مشحة» بوطن، أو «عيال»، أو «خوف» مما يحدث في المآل. **فإنه في هذه الحالة يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراهته في الباطن**، وهو ممن قال اللَّه فيه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].

**فأخبر أنه لم يحملهم علىٰ الكفر الجهل بالحق أو بغضه، ولا محبة الباطل، وإنما هو أنَّ لهم حظًا من حظوظ الدُّنيا، فآثروه علىٰ الدّين.** هذا معنىٰ كلام شيخ الإسلام «محمد بن عبدالوهاب» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ وعفا عنه.» [سبيل الفكاك والنجاة من موالاة المرتدين والأتراك ص ٣٢].

### الجنى الحادي عشر:

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ في الحاشية ـ ما لفظه: «(٢) وكما كان ثبات الكافر علىٰ كفره ولاءً للكافرين وبراء من المؤمنين، كذلك يكون مجرّد ثبات المسلم علىٰ إسلامه ولاءً للمسلمين وبراءً من الكافرين. وكما كانت من مظاهر ثبات الكافر علىٰ كفره إعلان دينه ومعتقداته وعباداته، كذلك تكون من مظاهر ثبات المسلم علىٰ إسلامه إعلان دينه ومعتقداته وعباداته.

ولذلك قررنا آنفًا أنَّ ٱنعدام «الولاء والبراء» في المسلم بالكليّة، لا تكون إلَّا مع الانخلاع من الدّين تمامًا؛ لأنَّ من مظاهره إعلان الدّين وٱلتزام ما لا يصحّ إسلام المرء إلَّا به من العبادات الاعتقادية والقولية والعملية.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٣٨، ٣٩].

### الرَّد:

قلت: من كان صاحب عقدٍ متينٍ، أزكمته نتانة هذا القول المشين؛

وشمَّ رائحته من مسيرة «كذا» و«كذا».

فهذا الملبّس المدلّس يظن أنَّ مجرد إظهار العبادات «القولية» و«العملية»؛ هو إعلان للولاء للمؤمنين والبراء من الكافرين، وظنَّ ـ الذي هو أكذب الحديث ـ أنَّ ملَّة إبراهيم عليه السلام قائمة علىٰ هذا فقط.

فالكفَّار ـ علىٰ ٱختلاف نحلهم ـ هذا الذي يريدوه منا اليوم، ويسعون في إقامة بكل الأشكال؛ ويصرّحون بقولهم: تعبَّدوا بكل العبادات ونحن نساعدكم علىٰ هذا ولا تصرّحوا بتكفيرنا والدَّعوة إلىٰ جهادنا.

وفي الحقيقة هذا «العوني» الجهمي يشارك أصحاب «الدَّعوة الإبراهيمية»؛ ومناطها علىٰ المسلمين أن يتديّنوا بإسلامهم، وعلىٰ اليهود أن يتديّنوا بيهوديتهم، وعلىٰ النصارىٰ أن يتديّنوا بنصرانيهم، وعليهم أن يلتقوا جميعًا في الانتساب إلىٰ إبراهيم عليه السلام.

فنحن نعيش في بلد الكفر حاليًا ـ نسأل اللَّه تعالىٰ أن يخرجنا منه مع أبنائنا وأهالينا سالمين ـ ، أشدّ محاربة للإسلام بطرق ملتوية؛ وإيحاءات ديمقراطية شيطانية، وما ٱستهزاء هذا البلد بنبيّنا الكريم منك ببعيدٍ، ومع هذا لا يمنعون نساءنا من النقاب، وبناتنا في المدارس من الحجاب، ونحن من إعفاء لحانا، والالتزام بملابسنا الإسلامية؛ أفيكون هذا هو «الولاء» للمؤمنين و«البراء» من الكافرين؟!!

لكن إذا صرَّحنا بتكفيرهم، قالوا لنا: أنتم تدعون إلىٰ «الكراهية» وحقّ سجنكم إلىٰ أجلٍ غير مسمَّىٰ، لأنَّ فهموا ـ وهم كفَّار ـ أنَّ هذا التَّصريح هو دعوة إبراهيم عليه السلام؛ التي قائمة عليها ملَّة الإسلام.

فالكفَّار فهموا «الولاء والبراء» مناطه علىٰ ماذا، أفضل من د. «العوني» الجهمي ـ الدَّاعي إلىٰ الاكتفاء بالمظاهر فقط ـ .

فالذي يكتفي بمظاهر الإسلام «العقدية» و«القولية» و«الفعلية»؛ وٱقتضىٰ الأمر بوجوب التَّصريح بالعداوة للكفَّار وبيان حالهم الكفري ولا يصرّح فهو كافرٌ وإن صلىٰ وصام وحج البيت الحرام ـ إن لم يكن في دار ٱستضعاف كحالنا.

فسأذكر لك قصة أيها القارىء الكريم جرت لي من حوالي «خمس وعشرين» سنة مضت في «فرنسا» الصَّليبية ـ المفتخرة بـ«بطرس» النَّاسك؛ الذي كان يمشي علىٰ حمارٍ بصليب خشبيٍّ كبيرٍ يحرّض علىٰ الحملات الصَّليبية التي مضت ـ ، فكان ممَّا جرىٰ لي؛ أنه هيئت لي زيارة إلىٰ أهلٍ مقيمين في «فرنسا»، فسافرت ومكثت أيامًا فيها، وكان هؤلاء الأهل، يعرفون ثرية إبنة لسفيرٍ لـ«فرنسا» في أحد البلدان، فكلَّموها في مساعدتي علىٰ الإقامة ـ والحمد للَّه لم أوفّق فيها ـ فوافقت علىٰ ذلك؛ علىٰ أن يكون عقد العمل ـ الذي بسببه تكون الإقامة ـ مسجلاً ومختومًا بختم مؤسستها.

فكانت بين فينة وأخرىٰ تقوم بزيارة إلىٰ هذه العائلة ـ لأنها كانت تتردد عليها أحيانًا ـ فجاءت في يومٍ ما لشرب فنجان قهوة، وصادفتها وكان بيدي كتاب «**شرح العقيدة الطَّحاوية**» ـ أتأمل المواطن «الإرجائية» التي فيه ـ ففاجأتني بسؤالٍ لم يكن في الحسبان ـ مع العلم أنَّ هذه تدين بالعلمانية الشكلية لكن تتبجَّح بالنصرانية.

فقالت: أتفهم في الإسلام؟!

قلت: يعني، فأصوله أعرفها، ويخفي عليّ بعض علومه؛ التي يحتاج إلىٰ تجليتها بما قاله العلماء.

فقالت: أنا عندك ماذا؟!

فقلت: نصرانية كافرة ـ بالطَّبع الكلام كان بالفرنسي ـ.

فقالت: أنا لا أسمح لك أن تصفني بالكفر.

قلت: أنا إن لم أصفك بالكفر فأنا لست بمسلم؛ فإسلامي يقتضي ذلك.

فقالت: هل أنت من المتزمّتين؟!

قلت: لا! أنا من البسطاء المسلمين.

فقالت: كيف تكفّرني وأنا أريد أن أساعدك علىٰ الإقامة هنا؟!!

قلت: أتساومينى في دنيا أهدم بها آخرتي؟! فأنا لا أبيع آخرتي بدنياي.

فقالت: أشكرك علىٰ مبدأك هذا وأنا لا أساعدك أبدًا.

فقلت لها: لك وما شئت، هذا ما تجديه دائمًا وأبدًا عندي ـ إن شاء اللَّه ـ، ولا تنخدعي بصحبة هذه العائلة؛ فإن لم يكفّروك فهم كفَّارٌ لاشكٌّ في ذلك ولا ريبٌ.

فبدأت تلك العائلة تنحرج منها وتقول:وقّف! وقّف!.

فقلت: ٱنظروا ما فعلت بكم الإقامة في ديار الكفر، حتَّىٰ أصبحتم لا تتجرؤون علىٰ وصف الكافر بالكفر، مع أنهم هم يكفّرونكم، ويستحلون دماءكم وأموالكم ودياركم. ألا تنظروا إلىٰ التاريخ؟! هل نسيتم ما فعلوا لما دخلوا علىٰ الجزائريين؟! ألم يحرّقوا آباءكم

وأجدادكم في الأفران وهم أحياء؟!!

أم لبَّس عليكم شعارهم الذي يرفعونه: «أخوة» و«مساواة»؟!! باطنه وظاهره ـ الذي لا يره أعمىٰ البصر والبصيرة ـ «عداوة» و«مفارقات»! **يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ**: ﴿**فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ** ﴿٤٦﴾﴾ [ الحج ].

فعلىٰ قول الدكتور «العوني» وتحريره الجهمي، أتهرب من ذلك ولا أوَّاجهها بذلك؛ وأكتفي بمظاهري الأخرىٰ الإسلامية؟!!

فلاشكّ أنَّ هذا هو توحيد «المرجئة» و«الجهمية» ولا يمتُّ بصلة إلىٰ ملَّة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لأنَّ مدارها علىٰ التَّصريح بالعداوة ليحيا مَن حيِيَ عن بيّنة، ويهلك من هلك عن بيّنة.

روىٰ أبونعيم وغيره، عن ٱبن مسعود قال: قال رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أوحىٰ اللَّه إلىٰ نبيٍّ من الأنبياء، أنْ قل لفلان العابد: أما زهدك في الدُّنيا، فتعجَّلت راحة نفسك، وأما ٱنقاعك إليَّ فتعززت بي، فماذا عملت فيما لي عليك؟ قال: يا ربّ وما لك عليَّ؟ قال: هل واليت لي وليًّا، أو عاديت لي عدوًّا**» [حلية الأولياء ١٠/ ٦ والتاريخ ٣/ ٢٠٢ للخطيب البغدادي].

روىٰ ٱبن أبي شيبة عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قيل له: «إنَّ هنا غلامًا من أهل «الحيرة»، حافظًا كاتبًا، ـ وكان نصرانيًّا ـ فلو ٱتخذته كاتبًا. قال: قد ٱتخذت إذن بطانة من دون المؤمنين» [المصنف ٨/ ٦٥٨].

فإذا كان هذا في أهل الذمَّة والمذمَّة، فكيف بأهل القوَّة والصولة كما هو مشاهد اليوم؟!!

**يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ**: ﴿**قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ**

مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ إِلَّا قَوۡلَ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمۡلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖۖ رَّبَّنَا عَلَيۡكَ تَوَكَّلۡنَا وَإِلَيۡكَ أَنَبۡنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٤﴾﴾ [الممتحنة].

فهذه هي دعوة إبراهيم عليه السلام التي أقامها نبيّنا الكريم ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ، ومن تأمّل في دعوة النبي ﷺ؛ لما قام بالنذارة لكفّار «قريش»، وأمرهم بالتَّوحيد والبعد النَّديد؛ لم يكرهوا ذلك وٱستحسنوه وحدَّثوا أنفسهم بالدخول فيه؛ فلمَّا بدأ النبي ﷺ يصرّح بسبّ دينهم وآلهتهم، شمَّروا له عن ساق العداوة؛ وذلك قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَهُمۡ لَهُمۡ جُندٞ مُّحۡضَرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [يس]. يعني: أنَّ آلهتهم لا تنصرهم ألبتة؛ وإذا نيل منها غضبوا لها وكانوا في نصرها كالجند في جهازيتهم للقاء العدو.

**الجنى الثَّاني عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ـ في قوله تعالىٰ ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِي سَبِيلِي وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعۡلَمُ بِمَآ أَخۡفَيۡتُمۡ وَمَآ أَعۡلَنتُمۡۚ وَمَن يَفۡعَلۡهُ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١﴾ إِن يَثۡقَفُوكُمۡ يَكُونُواْ لَكُمۡ أَعۡدَآءٗ وَيَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ وَأَلۡسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ ﴿٢﴾﴾ [الممتحنة]. ما لفظه: «فهذا نهيٌّ من اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ لنا أن نتّخذ عدوّه وعدوّنا وليًّا ونصيرًا، وهذا الوصف كافٍ في تعليل هذا النهي، إذ كيف لنا أن نتّخذ الذي يعادينا وليًّا. ثمَّ بيَّن اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ قُبح موادّة الكفَّار، بأنها إلقاءٌ

لهذه المودَّة لمن لا يستحقها؛ لأنه يواجه هذه المودَّة بالعداوة بالكفر بالإسلام، وٱعتقاد أنَّ أهله ضالون مبطلون، وبإخراج رسول اللَّه ﷺ من بلده، وبإخراج المهاجرين أيضًا من بلدهم وأهليهم وأموالهم؛ لا لشيءٍ يفعلون هذا بكم، وقبل يؤذن لكم بقتالم؛ إلَّا أنكم خالفتموهم في الدّين؛ فدلَّ ذلك عندكم أنَّ مجرد مخالفتكم لهم في الدّين وحده سبب كافٍ عند الكفَّار ليجبهوكم بالعداوة الكاملة.

ثم بيّن ـ عزَّ وجلَّ ـ أن إلقاء المودَّة للكفَّار يعارض جهادكم إيَّاهم في سبيل اللَّه، ويعارض هجرتكم من بلد الكفر إلىٰ بلد الإسلام، فكيف تتصوَّرون إمكان الجمع بين المناقضات؟!ـ ثم قال في الحاشية [1] ٱنظر تفسير الطبري ٢٢/ ٥٥٧ ـ ٥٥٩ والوجيز للواحدي ٢/ ١٠٨٧ ـ ١٠٨٨ والكشاف للزمخشري ٤/ ٨٦» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٠، ٤١].

**الرَّد:**

قلت: الدكتور يسرد كلّ هذا التفسير المتداخل، ليبيّن أنَّ «الولاء» للكفَّار فيه نهيٌّ فقط؛ وهو يؤلف في دعامة الدّين ـ أعني: الولاء والبراء ـ ومن يفعل فعلته هذه ـ التَّلبيسية ـ ؛ بعرض الكلام، ولا يبيّن الأحكام يجني الجنايات العظام، علىٰ دعائم الإسلام؛ وهذا ما فعل بالحرف الواحد.

فالآيات ـ التي عرضها بهذا التفسير ـ قد أخرجنا منها الدُّرر النَّضيدة في «**دحر المعتضد بقصة حاطب في عدم تكفير الجاسوس المخاطب**»، وبيَّنا الأحكام فيمن فعل فعلة «حاطب بن أبي بلتعة اللخمي»، ولم نترك الأمر مجملاً ألبتة؛ فهذا ليس من سمتنا، لأنَّ

الجناية العظيمة، لما يمرّ علىٰ المسائل الجلّية مرور الكرام؛ بالاكتفاء إلىٰ إشارة النهي فقط. وليس علىٰ هذا تنبني الأحكام؛ لتكون قارعة وزاجرة.

فأنا أدعوك أيها الدكتور ـ الملبّس المدلّس ـ أن تتدبَّر في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ وقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾؛ فستجد فيهما أنها تحققت ووجدت بكتابة كتابٍ إلىٰ الكفَّار فقط؛ فسمَّىٰ المولىٰ ـ سبحانه ـ كتابة كتاب «مودة»؛ مع أنَّ الكتاب ليس فيه كشف عورة، ولا الدَّل علىٰ مواطن الضعف في الصفوف المقاتلة أو الدّيار الآمنة؛ بل في الكتاب ما يشعر أنه تخويفٌ وتهديدٌ ووعيدٌ يلقي الرعب في قلوب الكفَّار.

**يقول أبو القاسم السُّهيلي** رَحِمَهُ اللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ذكر أهل «المغازي» أنَّ لفظ الكتاب ـ الذي أرسل به «حاطب» إلىٰ «قريش» ـ فيه ما لفظه: «أما بعد: يا معشر قريش فإنَّ رسول اللَّه ﷺ جاءكم بجيشٍ كالليل، يسير كالسيل، فواللَّه لو جاءكم وحده لنصره اللَّه وأنجز له وعده. فٱنظروا لأنفسكم والسَّلام» [الرَّوض الأنف ٤/ ١٥١ وفتح الباري شرح صحيح البخاري ٧/ ٦٥٢ باب: غزوة الفتح وما بعث به «حاطب بن أبي بلتعة»].

فـ«حاطب بن أبي بلتعة» يسرّ ويعلن العداوة للكفَّار؛ كيف وهو بدريٌّ؟! ومع هذا سمَّىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ عمله مودَّة، وقد عرفنا أنَّ «حاطبًا» البغض للكفَّار قد ملأ قلبه حتَّىٰ لم يجد له مكانًا؛ ومع هذا وصف بالمودَّة للكفَّار.

فإذا كان ذلك كذلك؛ فقد علمنا أنَّ المودَّة تتحقق مع وجود

البغض والكره المملوء في القلب الظاهر علىٰ الجوارح؛ فهي بهذا لا تمتُّ بصلَّة إلىٰ «المحبَّة»، فالمحبة لون، والمودَّة لون آخر.

فالمحبة لدين الكفر يشرط فيها الانتقال إلىٰ الملَّة الكفرية، والمودَّة لا يشترط فيها ذلك ألبتة.

والمحبة تستلزم إظهار الشعائر الكفرية، والمودَّة لا تستلزم ذلك، كيف وهي مع البغض تقع؟!

فإذا كان ذلك كذلك فمناطها علىٰ ماذا؟!

قلنا: فهل تدبَّرت ما هو الذي حمل «حاطب» علىٰ هذه المودَّة؟!

فإن قلت: نعم تدبرنا! هو قد أحبَّ الكفَّار.

قلنا: كفرت باللَّه العظيم؛ لتكذيبك لرسوله الكريم؛ لما قال له: «**ما حملك علىٰ ما صنعت؟** قال حاطب: واللَّه ما بي أن لا أكون مؤمنًا باللَّه ورسوله ﷺ، أردت أن تكون لي عند القوم يدٌ يدفع اللَّه بها عن أهلي ومالي، وليس أحدٌ من أصحابك إلَّا له هناك من عشيرته من يدفع به عن أهله وماله» [البخاري رقم ٣٠٨١ و٤٢٧٤ و٤٨٩٠ و٦٩٣٩ ومسلم رقم ٦٣٥١ في «باب فضائل أهل بدر»]».

**وفي رواية**: «فقال: لا تعجل، واللَّه ما كفرت ولا ٱزددت للإسلام إلَّا حبًّا» [البخاري رقم ٣٠٨١].

**وفي رواية**: «قال: أما إني لم أفعله غشًا لرسول اللَّه ﷺ ولا نفاقًا، قد علمت أنَّ اللَّه مظهرٌ رسوله ومتممٌ له أمره» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٢٢٦١].

**وفي رواية:** «قال: لم أفعله كفرًا ولا ٱرتدادًا عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام» [البخاري رقم ٤٨٩٠ ومسلم ٦٣٥١].

**وفي رواية:** «قال: واللَّه ما بي أن لا أكون مؤمنًا باللَّه ورسوله ﷺ» [البخاري رقم ٣٩٨٣ و٦٩٣٩].

**وفي رواية:** «قال: واللَّه يا رسول اللَّه! ما كتبته ٱرتدادًا عن ديني» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٣٩٤].

**وفي رواية:** «أما واللَّه ما ذاك يا رسول اللَّه أن يكون تغيَّر إيمانٌ من قلبي» [مسند أبي يعلىٰ الموصلي رقم ٥٤٩٧].

**وفي رواية:** «قال: يا رسول اللَّه! إني واللَّه لناصح للَّه ولرسوله ﷺ» [الحاكم في المستدرك رقم ٦٩٦٦ وصحَّحه الذهبي].

فقال النبي ﷺ: «**صدق، ولا تقولوا له إلَّا خيرًا.**» [البخاري رقم ٣٠٨١ و٤٢٧٤ و٤٨٩٠ و٦٩٣٩ ومسلم رقم ٦٣٥١ في «باب فضائل أهل بدر»]»؛ **فقد برَّأه** النبي ـ صلوات اللَّه وسلامه عليه ـ من تلك المحبة للكفَّار أو الحنين للعودة لدين الكفر.

فإن قلت: معاذ اللَّه أن نقول بذلك.

قلنا: قد صدَّقناك وبدون قسمٍ؛ لرحمتنا بالخلق، لكن مع تبيين لكلمة الحقّ، فرحمة الخلق لا تعارض بتاتًا قول الحقّ، وهذا هو منج الأنبياء والطَّائفة المؤمنة المقارعة للأعداء حيث ما وجدوا.

أما الطائفة النَّاشزة والشَّانئة والملبّسة والمدلّسة تستعين في تلبيسها بـ«الإجماع السكوتي» الذي أسمّيه «الإجماع الخوفي» ـ من تبيين المسائل الجلية ـ أو «الإرهاب الفكري»؛ أنَّ هذا قول فلانٍ وفلانٍ،

وكأنَّ اللَّه تعبّدنا بالقياسات الفاسدة، والآراء المجحفة؛ ألم يقل المولىٰ ـ سبحانه ـ : ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [ الأعراف ]؟!!

قلنا: المودَّة تحقَّقت بسبب خوفٍ علىٰ المسائل الدُّنيوية فقط؛ وذلك ظاهر المعالم فيما حمل «حاطب» علىٰ الكتابة للكفَّار.

إذن: توضَّح أنَّ الاستحباب للدُّنيا يقع مع وجود البغض والكره الشَّديد للكفَّار ولدينهم؛ وذلك هو قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا عَلَى ٱلۡأٓخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [ النحل ].

**فالذي لا يقرّ لهذا التَّحقيق ويصّر بعد ذلك علىٰ التَّلفيق ـ كهذا الدكتور المغرور؛ المستشرف للمناصب ـ قلنا له: ٱدرج إلىٰ كل فجّ تجتر وتبعر.**

**الجنى الثَّالث عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وقد أكّد اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ علىٰ هذه السنَّة الكونية ـ يعني: الولاء والبراء ـ وعلىٰ لزوم هذه المفاصلة بين أهل الحقّ وأهل الباطل، وأنها ليست خاصة بدين الإسلام الذي بعث به محمد ﷺ، بل هي عامة في جميع الشرائع الإلـٰهية، وقد وقعت لجميع أنبياء اللَّه ـ تعالىٰ ـ وأتباعهم مع أقوامهم الذين عادوهم وكفروا بما بعث به أنبياء اللَّه ـ تعالىٰ ـ .» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٤].

**الرَّد:**

قلت: من قرأ هذه الفقرة ـ التي خطَّها «العوني» بيده وعقله السَّمج ـ ؛ وكان ملمًّا بالتَّوحيد ودبائب النَّمل المضعفته أو المعتدية علىٰ جنابه؛ علم أنَّ هذا الدكتور يهرف بما لا يعرف، فمن أين وجدت أنَّ «الولاء والبراء» سنَّة «كونية» فقط؟! فهل تعرف ما معنىٰ «السنَّة الكونية» و«السنَّة الشرعية»؟!

فالسنَّة الكونية، أو الإرادة الكونية: هي كل ما يريده المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ ، وليس كل ما يريده المولىٰ ـ سبحانه ـ يكون محبوبًا له.

والسنَّة الشَّرعية أو الإرادة الشَّرعية: هي كل ما يحبه اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، ويريده، لكن ليس كل ما يحبه اللَّه ـ تعالىٰ ـ ويريده يستلزم الوقوع؛ بخلاف السنَّة الكونية تسلتزم الوقوع حتمًا.وتعالَ معي لأضرب لك مثلاً لنقربه إلىٰ عقلك المتهوّك.

إسلام «أبي طالب» أراده المولىٰ ـ سبحانه ـ شرعًا؛ لأنك لو قلت غير ذلك لكفرت باللَّه ـ تعالىٰ ـ أنه يريد الكفر شرعًا ـ والعياذ باللَّه ـ ، لكن لم يريده كونًا؛ لأنه بقىٰ علىٰ كفره ومات علىٰ ذلك. ثم إياك أن تصبح ـ بهذا المثل المقرّب ـ «جبريًا»؛ فتخرج من ضلالة إلىٰ ضلالة.

فإذا حكمنا علىٰ قولك الآنف أنَّ «الولاء والبراء»؛ سنَّة «كونية» فقط؛ لٱختلاف الناس الذي قطعه المولىٰ ـ سبحانه ـ علىٰ نفسه بقوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٩]؛ أنه ليس محبوبًا له، بل أراده كونًا وحمده شرعًا؛ لأنه علَّق أصل الدّين عليه، بخلاف ما يريده إلَّا كونًا؛ كٱختلاف الكفَّار ـ علىٰ طائفة الإيمان

ـ و«الولاء والبراء» عليه.

فهل ما هم عليه من الولاء الكفري لقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ **وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ** ﴾ [الأنفال: ٧٣]. يريده شرعًا؟!

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وقد قيل: إنما يفسد الناس «نصف متكلم» و«نصف فقيه» و«نصف نحوي» و«نصف طبيب»، هذا يفسد «الأديان»، وهذا يفسد «البلدان»، وهذا يفسد «اللسان»، وهذا يفسد «الأبدان»، لا سيما إذا خاض هذا في مسألة لم يسبق إليها عالم ولا معه فيها نقل عن أحدٍ، ولا هي من مسائل النزاع بين العلماء فيختار أحد القولين، **بل هجم فيها علىٰ ما يخالف دين الإسلام المعلوم بالضرورة عن الرسول.**» [الاستغاثة في الرَّد علىٰ البكري ص ٤١١].

وهذا ما فعل «العوني» لما تقحَّم دعامة الدّين ـ أعني: الولاء البراء ـ ببضاعة مزجاة؛ شرَّق فيها وغرَّب، وعلّقها علىٰ «المحبة» فقط. ـ وأعني بها: المحبة الدّينية التي تستلزم الانتقال إلىٰ الدّين المحبوب ـ ؛ فليس له ناقض إلَّا هذا.

فوالي الكفَّار كيفما شئت، وأعنهم بما شئت، ودلَّ علىٰ عورات المسلمين كيفما شئت، وأعنهم علىٰ سفك دماء المسلمين كيفما شئت، إلَّا أنك لا تحبّ دينهم؛ فأنت بذلك ـ الكفر البواح والردَّة الصراح عند أصحاب قحّ السنَّة ـ ، ناقص الإيمان فقط؛ عند هذا الربعيّ وليس النصفي كما قال «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ، بل الربع عليه كثير.

فٱنظروا ـ رحمكم اللَّه ـ إلىٰ هذه الجنايات العظام علىٰ دعائم الإسلام؛ فأصبح يتكلّم في «مسألة الإيمان» كلّ من هبّ ودبّ، فللَّه

المشتكىٰ، وفي قطع دابر هؤلاء هو المرتجىٰ.

**الجنى الرَّابع عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: « وقال ـ تعالىٰ ـ عن إبراهيم عليه السلام والمؤمنين الذين معه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤﴾﴾ [ الممتحنة ]. » [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٥].

**الرَّد:**

قلت: يذكر «العوني» هذه الآية الكريمة ثم يمرّ عليها؛ ولا ينبّه عن الخاصية التي فيها؛ هذا إذا كان يعلمها ويتقنها.

فأدعوك أيها الباصر المستبصر لدينه أن تنظر في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [الممتحنة : ٤]. لوجدته يبيّن قمَّة «الولاء والبراء»؛ وذلك أنَّ اللَّه ـ سبحانه وتعالىٰ ـ أمرنا أن نقتدي ـ في هذه الإِسوة الحسنَّة؛ والقراءة بكسر الألف أو بضمّ الألف صحيحة ـ بإبراهيم عليه السلام في هذه العداوة والبغضاء والتَّبري من الكفَّار علىٰ ٱختلاف نحلهم، إلَّا ما قال لأبيه فلا إِسوة فيه، بمعنىٰ: لا نقتدي به، كيف والكلمة المتبقية في عقبه مبنية على هذا؟! **قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [ الزخرف ].

**يقول ٱبن جرير الطبري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه في معاداتهم لقومه الكفَّار، وترك موالاتهم، إلَّا في قول إبراهيم لأبيه: « **لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ** » فإنه لا أسوة لكم في ذلك، لأنَّ إبراهيم وعد أن يستغفر لأبيه قبل أن يتبيّن له أنه عدوٌّ للَّه، فلما تبيّن له أنه عدو للَّه تبرأ منه. وعليكم أيها المؤمنون أن تتبرءوا من أعداء اللَّه، وأن لا توالوهم، حتَّىٰ لو كانوا من أقاربكم.» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٧/ ٢٨٩].

فهذه الكلمة «حتَّىٰ لو كانوا من أقاربكم» تبيّن أنَّ «الولاية» هي «القرب» و«النُّصرة»؛ فحتَّىٰ ولو كانوا أقارب فلا تنصرونهم أو تجعلوهم دخلاء يطلعون علىٰ الأسرار؛ فهل تجد هنا أيها الباصر في آية «الولاء والبراء» ولاء علىٰ الدّين؟!

فلما ذكر «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الولاء علىٰ الدّين فيما حررناه سابقًا وبيّنا ضعفه وأنه لايريده «ٱبن جرير»؛ لم يعلّق مفهوم «الولاء» عليه، ولم يحصره فيه فقط ليكون هو وحده المناط؛ كما ٱدَّعىٰ الدكتور المغرور.

**الجنى الخامس عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «بعد أن بيّنا عقيدة «الولاء والبراء»، وعلاقتهما بأصل الإيمان، فإنه لا يبقىٰ هناك شكّ في أنها إحدىٰ أسس الدّين الإسلامي العظام. وهذا يعني أنها لابدّ أن تصطبغ بصبغة الإسلام الكبرىٰ، وهي «الوسطيّة» و«السماحة» و«الرحمة».

فقد قال اللَّه ـ تعالىٰ ـ عن نبيّه ﷺ: ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ**

**﴿لِّلْعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾** [الأنبياء]. **وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًاۗ﴾** [البقرة: ١٤٣].
وقد فسَّر النبي ﷺ «الوَسط» في هذه الآية بقوله: «**عدلاً**» [البخاري رقم ٤٤٨٧].

ولذلك قال ٱبن جرير في تفسيره: «وأرىٰ أنَّ اللَّه ـ تبارك وتعالىٰ ـ إنما وصفهم بأنهم وسط؛ لتوسُّطهم في الدّين، فلا هم أهل غلوٍّ فيه غلوَّ «النصارىٰ» الذي غلوا بالتَّرهب، وقيلهم في عيسىٰ ما قالوا فيه، ولا هم أهل تقصير فيه تقصير «اليهود» الذين بدّلوا كتاب اللَّه، وقتلوا أنبياءهم، وكذبوا علىٰ ربهم، وكفروا به. ولكنهم أهل توسُّطٍ وٱعتدال فيه، فوصفهم اللَّه بذلك، إذا كان أحبَّ الأمور إلىٰ اللَّه أوساطها».

**قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾** [الحج: ٧٨]. **وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾** [البقرة: ١٨٥].

وقال ﷺ: «**إني بعثت بحنيفيَّةٍ سمحة**» [أحمد رقم ٢٤٨٥٥].

وقال ﷺ: «**إنَّ هذا الدّين يُسر، ولن يُشاد الدّين إلَّا غلبه، فسدّدوا وقاربوا وأبشروا**» [البخاري رقم ٣٩].

فالمعادلة السهلة، والنتيجة القطعية: أنَّ «الولاء والبراء» مادام أنه من الإسلام، فهو وسطٌ وسمحٌ ورحمة. لا يشك في هذه النتيجة مسلم، ولا غير مسلم، إذا كان منصفًا. ومع ذلك فلابدّ من بيان عدم تعارض معتقد «الولاء والبراء» مع مبادىء «الوسطية»، و«السماحة»، و«الرحمة»، وذلك يظهر من خلال النقاط التالية، التي لا تزيد علىٰ أن تكون أمثلة لعدم تعارض «الولاء والبراء» مع سماحة الإسلام:

**أولاً: لا يجبر أحد من الكفَّار الأصليين علىٰ الدّخول في الإسلام...** ـ إلى أن قال ـ :

**ثانيًا: أنَّ لأهل الذمة التنقل في أي البلاد شاؤوا، بلا ٱستثناء، إلَّا الحرم. ولهم سكنىٰ أيّ بلد شاؤوا من بلاد الإسلام أو غيرها، حاشا جزيرة العرب.** وهذا كلّه محل إجماع [ٱنظر مراتب الإجماع لابن حزم ص ١٢٢]، إلَّا المرور بالحرم ففيه خلافٌ، الراجح فيه عدم الجواز.

**ثالثًا: حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفَّار، إذا وفُّوا هم بعهدهم وذمّتهم...**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٤٧ ـ ٥١].

**الرَّد:**

قلت: من نظر بتبصّرٍ في هذا كلام علم أنه خالجته عاطفة جيَّاشة؛ ٱستوثقت في وجدان المؤلف ـ لميله للتَّجهم في مسألة الإيمان ـ جعلته يقرّر أصل الإيمان علىٰ ما ٱستحكم في الوجدان.

فالذي يقرّر الأصول لابدَّ أن يتبنَّىٰ السلّم ـ العقدي الصحيح ـ للوصول، وإلَّا هدم العظم، وجنىٰ علىٰ «المعنىٰ» و«المبنىٰ»؛ وهذا ما فعل هذا الدكتور ـ فيما يعزوه أو يعلّله ـ ؛ في طرحه لهذا الأصل العظيم؛ الذي ينبني عليه صرح الإسلام.

فتقرير الأصول وتوصيلها للفهم لا تكن عن طريق عاطفةٍ، بل بأدلَّة عاصفةٍ لكلّ ما بنيّ علىٰ هوىٰ؛ ليقذف إلىٰ القعر يتدلَّىٰ. وهذا ما سنفعله ـ إن شاء اللَّه ـ مع ما طرحه الدكتور.

وكما تعلم أيها الباصر أنَّ للشيطان حبائل مع الإنسان «العالم» أو «العابد» أو «الزاهد»؛ فيها مكرٌ وحيلٌ يعلمها من علم خطوات

الشيطان، فهو يأتي للإنسان من الجانب الذي يغلّبه دائمًا، ولمَّا رأىٰ الشيطان أنَّ الدكتور يحب «الرحمة» و«السَّماحة» ـ التي عرّفها بعاطفته ـ آتاه منها ليبغّض إليه نصوص «الولاء والبراء» الحقيقية.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «والشيطان يريد من الإنسان الاسراف في أموره كلها، فإنه إن رآه مائلاً إلىٰ «الرحمة» **زيّن له الرحمة حتَّىٰ لا يبغض ما أبغضه اللَّه، ولا يغار لما يغار اللَّه منه،** وإن رآه مائلاً إلىٰ «الشدَّة» **زيّن له الشدَّة في غير ذات اللَّه حتَّىٰ يترك من الإحسان والبر واللين والصلّة والرحمة ما يأمر به اللَّه ورسوله، ويتعدَّىٰ في الشدَّة فيزيد الذم والبغض والعقاب علىٰ ما يحبّه اللَّه ورسوله** فهذا يترك ما أمر اللَّه به من «الرحمة» و«الإحسان» وهو مذموم مذنب في ذلك. ويسرف فيما أمر اللَّه به ورسوله من الشدَّة حتَّىٰ يتعدَّىٰ الحدود، وهو من إسرافه في أمره. فالأول: «مذنب». والثاني: «مسرف» واللَّه لا يحب المسرفين» [التفسير الكبير ٥/ ٢٤٧].

**ويقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وما أمر اللَّه بأمرٍ إلَّا للشيطان فيه نزغتان، فإما إلىٰ «غلوٍّ» و«مجاوزةٍ»، وإما إلىٰ «تفريطٍ» و«تقصيرٍ»، **وهما آفتان لا يخلص منهما في «الاعتقاد» و«القصد» و«العمل» إلَّا من مشىٰ خلف رسوله اللَّه** ﷺ، **وترك أقوال الناس وآراءهم لما جاء به، لا من ترك ما جاء به لأقوالهم وآرائهم.**» [الروح ص ٥٦٩].

فالدكتور لقد مال إلىٰ «التَّفريط» و«التَّقصير» ـ لما علَّق الولاء المكفّر علىٰ «المحبة الدّينية» فقط ـ ؛ وقد كذب في طرحه هذا، فلما

ٱنبنىٰ طرحه علىٰ هذا حمله علىٰ طرح معاملة أهل الذمة وٱختار نصوصًا توافق هواه ـ لما مال فيه بسبب «التقصير» و«التفريط» الجهمي ـ وترك نصوصًا أخرىٰ لا توافقه هواه، وٱختار من «ٱبن حزم» «الإجماع» الذي يريده، وتعامىٰ عن «الإجماع» الذي يبيّن الإجماع الذي ٱستدل به.

وفي الحقيقة من يؤلف في «الولاء والبراء» عليه التَّحقيق بالتَّأصيل والتفصيل ومعالجة شبه «الغالي» فيه، و«المقصر» والمُفَرط فيه، ولما كان الدكتور مُفَرطًا فيه، تحامل علىٰ «العدول» فيه وأراد أن يلمزهم بالغلّو، وهو من أجل هذا أَلَّف فيما لا يعرف فيه لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ.

فعلىٰ المؤلف لما يقرّر في «الولاء والبراء» ويتقنه؛ أن يعرض في آخر الباب كلّه، إلىٰ المسألة الي عرضها الدكتور؛ وهذا ما فعلنا في كتابنا «**مَنْهَج أَهْل السُنَّة فِي تَقْرِير عَقِيدَة الأُمَّة**»؛ لما تطرقنا للولاء والبراء جعلناه في آخره، لكن ليس كما طرح الدكتور، وغلبته فيه عاطفته التي عرَّت ٱعتقاده.

فلقد ذكرنا كلامًا في آخر عنصرٍ سمَّيناه «الفرق بين الولاية والبر والإقساط بالمعاهدين والمسالمين»؛ نريد أن نذكره بتمامه ليميّز بينه وبين ما طرحه الدكتور؛ وليرىٰ المنصف هل هذا فيه ميلٌ إلىٰ الشدَّة أم بُني علىٰ أصولٍ عدَّة؟!! ثم بعد ذلك نتعرض لتفنيد ما طرحه الدكتور.

قال أبو عزير عبدالإله الحسني ـ عفا اللَّه عنه ـ ما لفظه: «**قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ

فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الممتحنة].

فالآية الكريمة فيها صنفان من الأعداء والكفار. «مسالمٌ» و«محاربٌ».

فـ«المسالم»: سواء كان ذميًّا أو معاهدًا أو مهادنًا، لم ينهنا اللَّه أن نبرَّه ونحسن إليه، ولفظ « لَّا يَنۡهَىٰكُمُ » **للإباحة، وليس للوجوب ولا للاستحباب**. ولفظ « وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ » أن نعطيهم قسطًا من المال، **نصل به القريب الكافر المسالم المحتاج**، وهذا يدل عليه حديث «أسماء» ـ رضي اللَّه عنها ـ لما قالت: «قدمت عليَّ أمي ـ وهي مشركة ـ في عهد قريشٍ ومدَّتهم إذ عاهدوا رسول اللَّه ﷺ مع أبيها فٱستفتيت رسول اللَّه ﷺ فقلت: إنَّ أمي قَدِمت عليَّ وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: **نعم صلي أمَّك**» [رواه البخاري رقم ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩].

فكذلك نساعدهم علىٰ قضاء ديونهم ومن قُدِرَ عليه رزقه، نضع عنه «الجزية»، ونتصدق عليه لعموم قوله ﷺ: «**تصدَّقوا علىٰ أهل الأديان**» [السلسلة الصحيحة رقم ٢٧٦٦]؛ ما لم يكن المال زكاة، فهذا لا يعطى إلَّا لمسلمٍ لقوله ﷺ: «**إنَّ اللَّه قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد علىٰ فقرائهم**» [متفقٌ عليه].

أما صدقة «التطوع» أو زكاة «الفطر» فلا حرج في إعطائها للكافر المسالم.

أما «المحارب»: فالإقساط له بالسيف، حتَّىٰ يرتدع ويخنس، وإن كان الصنفان لم يخرجا من عموم قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمۡ﴾

[الممتحنة: ١]. **ومناط هذا الوصف علىٰ «الكفر»، لأنَّ كل كافر فهو عدوٌّ وإن لم يحارب، و«الحبّ» و«البغض» يدور علىٰ هذا الوصف، والولاية التي تقتضي نفي البغض، محرَّمةٌ فيهما**، وهذا التحرير أخذناه من فهم السلف الصالح الذين أنزل فيهم القرآن، فبلَّغوا معانيه وٱعتنوا بذلك غاية العناية، أكثر من عنايتهم بتبليغ حروفه.

روىٰ الإمام «مالك» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ عن ٱبن شهاب، عن سليمان ٱبن يسار أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان يبعث «عبداللَّه بن رواحة» إلىٰ «خيبر» فَيَخْرُصُ بينه وبين يهود «خيبر» قال: فجمعوا له حليًا من حُلي نسائهم فقالوا: هذا لك، وخَفِّف عنَّا، وتجاوز في القسم، فقال عبداللَّه بن رواحة: «يا معشر اليهود! **واللَّه إنكم لمن أبغض خلق اللَّه إليَّ وما ذاك بحاملي علىٰ أن أحيف عليكم** فأما ما عرضتم من «الرَّشوة» فإنها سحتٌ وإنَّا لا نأكلها فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض.» [الموطأ رقم ١٤٥١ «كتاب المساقاة» وصحيح سنن أبي داود رقم ٣٤١٠، ٣٤١١، ٣٤١٤، ٣٤١٥].

**ألاَ ترىٰ ـ رحمك اللَّه ـ أنَّ «ٱبن رواحة»** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **أثبت لهم البغض لأنه أصل الدّين، بل قوامه عليه، فلقد كانوا معاهدين ومسالمين ولم ينتف عنهم هذا الحكم**، فكيف بعد ذلك نسمع من بعض الجهال مدَّعي العلم الذين يريدون أن يذيبوا الفوارق أنهم إخوانُنا؟!!

*وفي رواية* في «التمهيد ٤/ ١٣٩» للحافظ «ٱبن عبد البر» رَحِمَهُ ٱللَّهُ بيَّن سبب هذا البغض بقوله: «يا معشر اليهود، أنتم أبغض خلق اللَّه إليَّ، قتلتم أنبياء اللَّه، وكذبتم علىٰ اللَّه،...». **فالبغضُ دينيٌّ لا مكان للهوىٰ فيه**، فتدبر هذا وٱحفظه ـ يرعاك اللَّه ـ » [منهج أهل السنَّة في تقرير

عقيدة الأمة ص ٢٥٥ ـ ٢٥٧].

نقلناه كاملاً بحروفه، فلنرجع إلىٰ المأمول؛ في تفنيد كلام الدكتور «العوني» الجهمي ـ وإن تنصَّل من ذلك ـ .

فقوله: «وهذا يعني أنها لابدّ أن تصطبغ بصبغة الإسلام الكبرىٰ، وهي «الوسطيّة» و«السماحة» و«الرحمة»».

قلت: الوَسط في اللسان: هو الأفضل، تقول: إنَّ فلانًا من أوسط القوم، أي: من أشرفهم وأفضلهم وخيارهم نسبًا، فالعرب إذا أرادت رفع إنسانًا في حسبه، تقول فلان وسط في قومه.

فالأمة المحمدية أفضل من «اليهود» و«النصارىٰ»، وليس وسط بين «اليهود» و«النصارىٰ» كما قال «ٱبن جرير» الطبري؛ لهذا لما نقل الحافظ «ٱبن حجر» كلام «ٱبن جرير» الطبري لم يرتضيه.

**يقول الحافظ ٱبن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «لا يلزم من كون الوسط في الآية صالحًا لمعنىٰ التَّوسط أن لا يكون أريد به معناه الآخر كما نصَّ عليه الحديث، فلا مغايرة بين الحديث وبين ما دلَّ عليه معنىٰ الآية. واللَّه أعلم.» [فتح الباري شرح صحيح البخاري ٨/ ٢١٧ تحت الحديث رقم ٤٤٨٧].

فقوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، بمعنىٰ: جعلناكم أفضل أمة، والفاضل هو الذي يشهد علىٰ الناقص سواء كان مُفْرِطًا أو مُفَرِّطًا، فالمسلم الحنيف هو الذي يشهد علىٰ «اليهود» و«النصارىٰ» أو غيرهم من أهل الملل، أنَّ الرسل جاءت بالبيّنات وأقامت الحجة

وأوضحت المحجة.

أما قوله: «وقال ﷺ: «**إني بعثت بحنيفيَّةٍ سمحة**» [أحمد رقم ٢٤٨٥٥]».

قلت: الحنيفية السَّمحة هي التي ليس فيها ضيقٌ ولا شدَّةٌ؛ من الأصار والأغلال التي كانت لمن كان قبلنا لما شدَّدوا علىٰ أنفسهم فشدَّد اللَّه ـ تعالىٰ ـ عليهم، وهذه السَّمحة قد حاطت بها الحكمة من كلّ جوانبها، ولقد عرّفت هذه الحكمة: «بفعل ما ينبغي كما ينبغي وفي الوقت الذي ينبغي».

فهذه الحنيفية أوجبت الرحمة ٱتجاه المسلم، والغلظة والشدَّة ٱتجاه الكافر الفاجر. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ**﴾ [التوبة: ١٢٣]. **وَقَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿**قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٖ مُّؤۡمِنِينَ ١٤ وَيُذۡهِبۡ غَيۡظَ قُلُوبِهِمۡۗ**﴾ [التوبة: ١٥]. وهذا الإغلاظ يحكم فيه شرع لا يجوز تجاوزه، فقد قال ـ تعالىٰ ـ لنبيّه: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ٧٣**﴾ [التوبة].

فالحنيفية السَّمحة أخذت من هذا وهذا، فلا يجوز أخذ شطر وترك الآخر. فالسَّماحة واجبة حتَّىٰ في فترة الإغلاظ والشدَّة. لكن ليس من السَّماحة التَّفريط في أصل الدّين، أو حصر الولاية المكفّرة في صورة واحدة من صوَّره المعدودة؛ كما ٱدَّعىٰ الدَّعي البدعي «العوني» أنها محصورة في الولاية علىٰ الدّين ـ الموجبة للانتقال إلىٰ الدّين الآخر ـ

، فالسَّماحة والدَّنية نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان.

فلما قال النبي ﷺ: «**الإيمان: الصبر والسَّماحة**» [صحيح الجامع رقم ٢٧٩٥ والسلسلة الصحيحة رقم ٥٥٤]. فهل الصبر علىٰ الدَّنية أم علىٰ المجالدة والمراغمة للعدو خاصة الجاسّ خلال الديار؟!

فلما قال ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ**﴾ [الحج : ٧٨]. قال قبلها: ﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ**﴾ [الحج : ٧٨]. ثم قال ـ بعد هذا الحثّ علىٰ الجهاد في حقّ اللَّه ـ : ﴿**هُوَ اجْتَبَاكُمْ**﴾ [الحج : ٧٨]. فمن جاهد الكفَّار بـ«الحجَّة» أو «اللسان» أو «البنان»؛ فقد اجتباه المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ من بين الناس، فليستبشر بعد ذلك بقوله: ﴿**فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ۝٧٨**﴾ [الحج].

وهذا ما فعل خليفة رسول اللَّه ـ الذي ورث الحنيفية السَّمحة وكان أمينًا عليها وقاتل المرتدين عليها ـ بحضرة رسوله اللَّه ﷺ؛ لما قال «عروة بن مسعود» للنبي ﷺ: إني لأرىٰ أوباشًا من الناس خليقًا أن يفروا، ويدعوك؛ فقال الوارث للحنيفية السَّمحة: **امصص بظر اللاَّت! أنحن نفر عنه وندعه؟!** وأقرّه النبي ﷺ علىٰ ذلك.

فأقول للعوني الجهمي: هل كان أبو بكر سمحًا أو غاليًا في قوله هذا؟!

**يقول شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ**﴾ ما لفظه: «فمتىٰ ظلم المخاطب لم نكن مأمورين أن نجيبه بالتي هي أحسن، بل قال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لعروة بن مسعود بحضرة النبي

ﷺ لما قال: إني لأرىٰ أوباشًا من الناس خليقًا أن يفروا، ويدعوك ـ **ٱمصص بظر اللاَّت! أنحن نفر عنه وندعه؟!**» [مجموعة الفتاوىٰ ٣/ ١٥٩ ط/ جـ ٢٥٢ ط/ ق].

قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: «لا ترحموا النصارىٰ فإنهم سبوا اللَّه مسبة ما سبّه إياها أحد من البشر» [الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح ٤/ ١٥٥]؛ لما نسبوا إليه «الصاحبة» «الولد»؛ فهل كان معاذ غاليًا وليس سمحًا لما قال مقولته هذه؟!

أما قوله: «وقال ﷺ: «**إنَّ هذا الدّين يُسر، ولن يُشاد الدّين إلَّا غلبه، فسدّدوا وقاربوا وأبشروا**» [البخاري رقم ٣٩]».

قلت: هذا يخصّ الأحكام التكليفية، وعدم التَّنطع فيها، من زهدٍ فوق حدّه وكثرة «الصيام» و«الصلاة» حتَّىٰ يمل الإنسان، أما أصل الدّين الذي منه «الولاء والبراء» له صوَّر من نقضها حكمنا عليه بموجب ذلك النقض فقط، فأين المغالبة والمشادَّة في تبيين الأحكام والمناطات التي يقوم عليها أصل الدّين؟!!

فهل لما نقول أنَّ الإنسان يكفر بٱستجاب الدُّنيا في الموالاة مع وجود البغض والكره لمن تولاَّهم؛ كما يكفر بنصرة أعداء اللَّه ـ كما بيّن «ٱبن حزم» تلك الصور ـ ؛ قد تشدَّدنا في الدّين وتجاوزنا الحدود فيه؟!!

فهل إذا قلنا: لا كفر في الموالاة إلَّا إذا كانت المولاة علىٰ المحبة الدّينية ـ كما ٱدَّعىٰ العوني ـ كنا سمحين وٱبتعدنا عن المغالبة المشادَّة للدّين؟!!

**يقول العلاَّمة ٱبن قيم الجوزية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «**الأمر الثاني**: أن يُفهم عن الرسول ﷺ مُرادَه من غير «غلوّ» ولا «تقصير»، فلا يُحمَّل ما لا يحتمله، ولا يُقصَّر به عن مراده وما قصده من الهدىٰ والبيان.

وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلَّا اللَّه، بل سوء الفهم عن اللَّه ورسوله أصل كلّ بدعةٍ وضلالةٍ نشأت في الإسلام، بل هو أصل كلّ خطأ في الأصول والفروع، **ولا سيما إن أضيفَ إليه سوء القصد، فيتَّفقُ سوءُ الفهم من بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدّين وأهله! واللَّه المستعان.**

وهل أوقع «القدرية» و«المرجئة» و«الخوارج» و«المعتزلة» و«الجهمية» و«الرافضة» وسائر أهل البدع إلَّا سوء الفهم عن اللَّه ورسوله، **حتَّىٰ صار الدّين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن اللَّه ورسوله فمهجور لا يُلتفت إليه ولا يُرفع هؤلاء به رأسًا.**» [الروح ص ١٧٩، ١٨٠].

قلت: تأمل في هذا القول: «**ولا سيما إن أضيفَ إليه سوء القصد، فيتَّفقُ سوءُ الفهم من بعض الأشياء من المتبوع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع، فيا محنة الدّين وأهله! واللَّه المستعان**».

تجد هذا بالحرف الواحد هو الذي حصل للعلاَّمة «الألباني» رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ .

فقد ساء فهمه في الدَّعائم الإيمانية خاصة «مسألة الإيمان»؛ لما تبنىٰ المذهب البدعي «الإرجائي» ونافح عنه، والأثرية كان لهم ـ بهذا

الفهم السيء ـ سوء قصد.

فقوله: «**فيا محنة الدّين وأهله!**».

فٱنظر ماذا فعلوا؟! لقد دخلت الأمة بسببهم محنة مازالت تكتوي بحرّها اليوم، فقد شيّعوها وحزّبوها في البدعة والضلال ـ قطع اللّٰه دابرهم ـ.

وتأمل كذلك في قوله: «**حتّىٰ صار الدّين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام، والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن اللّٰه ورسوله فمهجور لا يُلتفت إليه ولا يُرفع هؤلاء به رأسًا**».

فهذا هو الواقع اليوم في الأمة، فـ«الدّين» و«السنَّة» و«العقد» و«السلوك» إلَّا ما رأوه هؤلاء المطيلسة الملبّسة المدلّسة. الأثرية بين ـ المعكوفتين ـ، فلنعد إلىٰ المقصود.

**يقول ٱبن المنير** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «في هذا الحديث ـ يعني به: **إنَّ هذا الدّين يُسر، ولن يُشاد الدّين إلَّا غلبه، فسدّدوا وقاربوا وأبشروا**» [البخاري رقم ٣٩] ـ علم من أعلام النبوَّة، فقد رأينا ورأىٰ الناس قبلنا كل متنطع في الدّين ينقطع، **وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة فإنه من الأمور المحمودة**، بل منع الإفراد المؤدي إلىٰ «الملال»، أو «المغالبة» في «التطوع» المفضي إلىٰ ترك الأفضل، أو إخراج «الفرض» عن وقته كمن بات يصلي الليل كلّه ويغالب النوم إلىٰ أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة «الصبح» في الجماعة، أو إلىٰ أن خرج الوقت المختار، أو إلىٰ أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة.» [فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/ ١٢٨ تحت الحديث رقم ٣٩].

فالطلب الأكمل في العبادة ـ خاصة إذا كان قائمًا عليه أصل الدّين ـ أن لا تترك «فجوة» أو «كوة» أو «شبهة» يعتضد بها البدعي كهذا الدكتور لهدم هذا الأصل العظيم المثبّت علىٰ الصراط المستقيم؛ وهذا ما نفعل في الرّد علىٰ «العوني» الجهمي الذي علّق الولاية المكفّرة علىٰ «المحبة» الدينية فقط. فيا محنة الدّين لو سمع له الناس وظنوه أنه حقَّق فإذا به فرَّق!!

وأما قوله: «**ثالثًا**: **حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفَّار، إذا وفُّوا هم بعهدهم وذمّتهم**...».

قلت: كما ذكرت الإجماع من «ٱبن حزم» في ذلك فكن منصفًا وٱذكر «الإجماع» في العهود الواجبة توفيتهم لنا؛ حتَّىٰ يكونوا في «العهدية» و«الذمية»؛ التي ذكرت فيها الإجماع.

فنحن سنذكرها ـ لأنها مجمعة عليها ـ ونرىٰ هل تشمإز منها أو تراها بعيدة عن السَّماحة داخلة في الغلوّ؟!!

**يقول الإمام الجليل ٱبن حزم** رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأندلسي ما لفظه: «وٱتفقوا علىٰ أن يلتزموا علىٰ أنفسهم أن لا يُحدثوا شيئًا في مواضع كنائسهم وسُكناهم ولا غيرها، ولا بِيعة ولا قلاية ولا صومعة، ولا يجددوا ما خرب منها، ولا يُحيوا ما دثر، وأن لا يمنعوا من مرَّ بهم من المسلمين النزول في كنائسهم من ليل أو نهار، أو يوسعوا أبوابها للمارَّة، وأن يُضيِّفوا من مرَّ بهم من المسلمين للثالث، وأن لا يُؤووا جاسوسًا، ولا يكتموا غشًّا للمسلمين، ولا يعلموا أولادهم القرآن، ولا يمنعوا من أراد الدخول في الإسلام من أهلهم، وأن يوقّروا المسلمين، وأن يقوموا لهم

في المجالس، وأن لا يتشبهوا بهم في شيء من لباسهم، ولا قَلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر، ولا يتكلموا بكلامهم، ولا يكتبوا بكتابهم، ولا يركبوا علىٰ السُّروج، ولا يتقلدوا شيئًا من السلاح، ولا يحملوه مع أنفسهم، ولا يتَّخذوه، ولا ينقشوا في حوانيتهم بالعربية، ولا يبيعوا الخمور، وأن يجُزُّوا مقادم رؤوسهم، وأن يشدّوا الزنانير علىٰ أوساطهم، وأن لا يُظهروا الصليب علىٰ كنائسهم، ولا في شيء من طرق المسلمين، ولا يجاوروا المسلمين بموتاهم، ولا يظهروا في طريق المسلمين نجاسة، ولا يضربوا النواقيس إلَّا ضربًا خفيفًا، ولا يرفعوا أصواتهم بالقراءات لشيء من كتبهم بحضرة المسلمين، ولا مع موتاهم، ولا يخرجوا شعانين ولا صليبًا ظاهرًا، ولا يُظهروا النيران في شيء من طرق المسلمين، ولا يتخذوا من الرقيق ما جرت عليه سهام المسلمين، وأن يرشدوا المسلمين، ولا يطلقوا عدوَّهم عليهم، ولا يضربوا مسلمًا ولا يسبُّوه، ولا يستخدموا به، ولا يهينوه، ولا يُسمعوا المسلمين شيئًا من شركهم، ولا من سبِّ رسول اللَّه ﷺ، ولا غيره من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ، ولا يُظهروا خمرًا ولا شربها، ولا نكاح ذات محرم، فإن سكن مسلمون بينهم هدَموا كنائسهم وبيَعهم.

فإذا فعلوا كلَّ ما ذكرنا، ولم يبدّلوا ذلك الدّين الذي صُولحوا عليه بين الإسلام، فقد حرمت دماء كلِّ من وفَّىٰ بذلك، وماله وأهله وظلمه.» [مراتب الإجماع ص ١٩٦، ١٩٧].

فالإجماع الذي ذكره الإمام الجليل «ابن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قمة البراء، بل الأكمل في طلب البراء وتحقيقه في الكافرين؛ فإن لم تعجبك

هذه الواجبات، ورأيتها من جنس ما يتكلم به دعاة المواطنة؛ أنها ٱحتقار للأقلية وهضم لحقوقهم؛ فردّ إجماعات «ٱبن حزم» الأخرىٰ لصاحبها؛ فذلك بمن باب الإنصاف والبعد عن الإجحاف.

فقوله: «ومع ذلك فلابدّ من بيان عدم تعارض معتقد «الولاء والبراء» مع مبادىء «الوسطية»، و«السماحة»، و«الرحمة»...».

قلت: كلمة «مبادىء» هي لسان أحلاس المقاهي؛ صحفية الإعلام الكاذب، ولسان الذي مرجت قلوبهم فمرجت بذلك عقولهم، أما من أراد أن يصنّف في الدّين وعلومه فعليه أن يتلزم لسانه العربي المبين، فلو علم «الدكتور» الفرق بين «الأصل» و«المبدأ» ما تكلم بهذا، ولكن هذه هي بضاعة المتقحّم الصعاب وقد حمل في معتقده المعاب، فما تراه عسىٰ فاعلاً؟!! إلَّا القلب للحقائق، والجهل التام للدَّقائق، والعيب للكلام الفائق؛ الذي لا يخفىٰ تحقيقه علىٰ من أتقن هذا الأصل العظيم.

أما السالك في العماية يريد الغواية دائمًا فيما يطرحه، بضرب الحقائق بعضها ببعضٍ، ليستشكل الصواب علىٰ أنه خلاطه بعض المعاب؛ لابدَّ من تصفيته وتنقيته فإذا به ٱعتل فٱستشكل. فهذا صنيع أمثال الدكتور «حاتم العوني» وكم هم كثر ـ لا كثَّرهم اللَّه ـ.

**الجنى السَّادس عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وهذا الإحسان المقيَّد: سببه أنَّ المسلم لا ينظر إلىٰ الكافر المعيّن علىٰ أنه عدوٌّ أبديٌّ، بل مهما قوي عداء الكافر للمسلم وٱشتد، يبقىٰ ٱحتمال أن تزول هذه العداوة

بإسلام ذلك الكافر. فعلىٰ المسلم أن يُبقي للصُّلح موضعًا، فلا يغرق في العداوة. فقد قال ـ تعالىٰ ـ عن مشركي «مكّة» الذين قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةٗۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٞۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٧﴾ [الممتحنة].

فبهذه الأخلاق والآداب يعامل المسلمون غير المسلمين، وهذه الأخلاق والآداب من دين الإسلام، يأمرهم بها كتاب ربهم وسنَّة نبيهم ﷺ. ومادامت من دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، فلا يمكن أن تتعارض مع حكم آخر من دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ أيضًا، وهو «الولاء والبراء».

ولاشكّ أنَّ بعض جهلة المسلمين (فضلاً عمّن سواهم) ظنوا أنَّ بين تلك الآداب و«الولاء والبراء» تعارضًا، وأنه لا يمكن أن يجمع المسلم بينهما. فمال بعضهم إلىٰ «الإفراط» في «الولاء والبراء» غلوًّا في تطبيق تلك الآداب، ومال بعضهم الآخر إلىٰ «التفريط» في تلك الآداب غلوًّا في «الولاء والبراء». ودين اللَّه وسط، بين «الغالي» و«الجافي».

وبيان عدم تعارض تلك الآداب مع «الولاء والبراء» أنَّ تلك الآداب إذا أردنا أن تكون شرعية محبوبة للَّه ـ تعالىٰ ـ ، فيجب أن نلتزم بها طاعة لأمر اللَّه ـ تعالىٰ ـ وأمر رسوله ﷺ، مع بغض الكفَّار لكفرهم، ومع عدم نصرة غير المسلمين علىٰ المسلمين؛ فنحن نلتزم بتلك الآداب لا حبًّا للكفَّار، ولكن إقامة للعدل والإحسان الذي أمرنا به.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٦٠، ٦١].

**الرَّد:**

المنصف يعلم أنَّ الدكتور «حاتم العوني» يسفسف، بتأويلات مستنكر باردة، لا تدل عليها شاردة ولا واردة، ويتعسَّف في القول ليخرجه عن المنقول؛ بكلامٍ معسولٍ، لا ينبو عنه السَّمع، ويميل إليه فاسد الطَّبع، ليس له في ذلك أثارة من علم نقلٍ ولا عقلٍ ولا مهارة؛ وإنما كل ذلك بتزييف العبارة؛ ليتلقَّفها البليد ـ المحقب دينه الرجال ـ فيظن ـ بذلك التغيير للعبارة ـ تغيّرت الحجّة، ودرك الصواب ليس هذا طريقه، وإنما بتحرير الجواب بما دلَّ عليه الوهاب.

فقوله: «وهذا الإحسان المقيَّد: سببه أنَّ المسلم لا ينظر إلىٰ الكافر المعيّن علىٰ أنه عدوٌّ أبديٌّ».

قلت: إنك تتكلم خلاف ما أخبرنا به ربنا ـ سبحانه ـ أنَّ الكفَّار علىٰ ٱختلاف نحلهم يشتركون في قوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ﴾ [البقرة: ٢١٧]. ومن الإحسان الذي ذكرته أن يفقه المسلم هذه الآية، وليعلم أنَّ العدوَّ الكافر المعيَّن وجب بغضه، والحذر منه، وعدم أمن جانبه مادام علىٰ كفره باقٍ، لكن كل هذه العداوة والبغض تكون علىٰ المنهج النَّبوي وليس على التَّلبيس والتفريط «العوني».

فـ«عمر بن الخطاب» من المحسنين السابقين الأولين، لكن لما أتي له بكاتب نصراني مسالمٍ ـ ربما يريد الإسلام علىٰ ٱحتمال «حاتم العوني» ـ لم يقبله ورأىٰ من أحسن الإحسان أنه لا يأمن مَن خوَّنهم اللَّه، ولا يقرّب مَن أبعدهم اللَّه، وخاف إن فعل ذلك أن يكون ٱتخذ «بطانة» من دون المؤمنين وهذا الطلب الأكمل في «البراء». أفيكون

علىٰ قول «العوني» أنه لم يفقه الإحسان وأفرط في الميزان؟!!

وقوله: «بل مهما قوي عداء الكافر للمسلم وٱشتد، يبقىٰ ٱحتمال أن تزول هذه العداوة بإسلام ذلك الكافر».

قلت: الاحتمالات لا تنبني علىٰ الظنونات الكاذبة، والعواطف الساذجة، وإنما علىٰ الضمائم الواردات، والحقائق الجلّيات؛ فكيف نعرف أنَّ «بوش» ـ لعنه اللَّه ـ ؛ الذي قاد الحملة الصليبية الجديدة ممكن أن يسلم؟!

فهو يعادينا جهرًا، ويكرهنا فرطًا، ويتمنَّىٰ لنا العنت دومًا، فهل نفرط في عداوته أو نُبقي ٱحتمالاً أن يسلم؟!

فأخبرنا يا من تفقه الإحسان، وتتقن أصول الإيمان ـ بعواطف الوجدان ـ ؟!! لأنَّ العداوة متفاوتة من كافرٍ إلىٰ آخر، فالكافر المحارب ليس كالكافر المسالم، والكافر المحارب لدنيا ليس كالكافر المحارب لدينٍ، والكافر المحارب لدينٍ ليس كالكافر المحارب لدينٍ السَّاب للَّه ولرسوله ولشريعته، فالعداوة تختلف من شخصٍ إلىٰ شخصٍ آخرٍ، لكن كلّهم مشتركين في العداوة المبدئية المنطلقة من كراهتهم للإيمان لقوله: ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٨﴾﴾ [البروج].

وقوله: «فعلىٰ المسلم أن يُبقي للصُّلح موضعًا، فلا يغرق في العداوة. فقد قال ـ تعالىٰ ـ عن مشركي «مكّة» الذين قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [الممتحنة]».

قلت: بل الإفراط في عداوة الكافر وعدم اللين أو التساهل معه،

قد يقذف في قلبه صحَّة هذا الدّين، فالمراغمة للعدو هي التي تجلب المهادنة والمسالمة، فبالإغلاظ يكون هذا الافتراض؛ ولكان قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]. فيه إفراط؟! ـ نعوذ باللَّه ـ من هذا الكفر البواح والردَّة الصراح.

**يقول أبو الفضل شهاب الدّين الألوسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾﴾ [الممتحنة]. ما لفظه: «أي: من أقاربكم المشركين «مَّوَدَّةً» بأن يوافقوكم في الدّين، **وعدهم اللَّه ـ تعالىٰ ـ بذلك لما رأىٰ منهم التصلب في الدّين والتَّشدد في معاداة آبائهم وأبنائهم وسائر أقاربهم ومقاطعتهم إياهم بالكلية تطييبًا لقلوبهم،** ولقد أنجز اللَّه ـ سبحانه ـ وعده الكريم حين أتاح لهم «الفتح» فأسلم قومهم فتم بينهم من التّحاب والتصافي.»

[روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ١٤/ ٢٦٧].

فلما رأىٰ المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ منهم هذا التَّفاني في التَّصلب والتَّشدد الأكمل والأصوب والأنجع في «البراء» كافأهم بـ: «**عَسَى**» منه؛ الواجبة الوقوع، بفضله وكرمه.

ألا ترىٰ حين مال النبي ﷺ لقول «أبي بكر» في أسرىٰ «بدرٍ»، ولم يأخذ بتصلّب وتشدّد وإفراط عداوة «عمر» للكفَّار ماذا قال ـ سبحانه تعالىٰ ـ ؟ **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنفال].

ولا شكّ لو فعلنا ما يريده «حاتم العوني» لأذلنا المولىٰ ـ سبحانه ـ وعاقبنا والواقع شاهد عيان لما أصبح يُتباكىٰ علىٰ الالتزام بهذا المنهج،

فلم يفىء ودّ العدو الكافر إلينا، بل زاد فوق العداوة عداوة.

وقوله: «فبهذه الأخلاق والآداب يعامل المسلمون غير المسلمين».

قلت: أين وجدت كلمة «غير المسلمين» وأنت تؤلف في «العقيدة» ودعامتها الكبرىٰ «الولاء والبراء»؟!!

فهل سمَّىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ الكفَّار «غير المسلمين»؟!

وهل سمَّى نبيه ﷺ الكفَّار الفجار «غير المسلمين»؟!

فلا أثر لقولك من «كتاب» ولا من« سنَّة» ولا من «قول صاحب»، ومن «قول تابعي» ولا من «قياسٍ صحيحٍ».

فهل بلغ بك التفريط إلىٰ أن تستحيي من كلمة «الكافر الفاجر»؛ فٱكتفيت «بغير مسلمٍ»؟!

فهل كلمة «غير مسلمٍ» من إحسان الذي أمر به ربنا؟!

فإن قلت: نعم!

قلت: كفرت باللَّه العظيم، لأنَّ هذا الإحسان كتمه النبي ﷺ ولم يخبرنا عنه؛ وهو مطالبٌ بتبليغ الرسالة.

فإن كان النبي ﷺ بلّغنا آداب «قضاء الحاجة» وكيفية «البول» وأمن الرشاش؛ أفلا يخبرنا عن هذا الإحسان ـ الذي ٱكتشفه «العوني» الجهمي ـ ؟! كيف وهذا الإحسان ينبني عليه صحَّة الإيمان؟!!

فإن قلت: ليس من الإحسان الواجب تبليغه.

قلت: فلقد غاب عنه أكمل الإحسان وهو موصوف بخلق القرآن، وغاب عن صحابته الكرام وعن الأئمة البصراء العظام وٱكتشفته أنت

وحدك!!

فلا تتعجَّب أيها المنصف إذا رأيت الحمق صادرًا من أصحابه، فلقد تخلّقوا به حتَّىٰ تطبّعوا بطبعه، رجل يؤلف في «الولاء والبراء» ويصف الكفَّار الفجَّار بغير المسلمين، أفوق هذه الذلة والاستكانة والمهانة ذلة وٱستكانة ومهانة؟!!

وقوله: «ولاشكّ أنَّ بعض جهلة المسلمين (فضلاً عمّن سواهم) ظنوا أنَّ بين تلك الآداب و«الولاء والبراء» تعارضًا، وأنه لا يمكن أن يجمع المسلم بينهما. فمال بعضهم إلىٰ «الإفراط» في «الولاء والبراء» غلوًّا في تطبيق تلك الآداب، ومال بعضهم الآخر إلىٰ «التفريط» في تلك الآداب غلوًّا في «الولاء والبراء». ودين اللَّه وسط، بين «الغالي» و«الجافي».

قلت: من الإنصاف والبعد عن الإجحاف أن تصف الجهلة فضلاً عمَّن سواهم بجهلهم الذي جهلوا المقاصد به، وإلَّا كان ما تدّعيه ظلمًا لهؤلاء، فإن كان هؤلاء الجهلة ـ الذين وصفوا الكفَّار بكفرهم وتبرأوا منهم وجاهدوهم في اللَّه حقّ جهاده ـ ؛ أنهم جهالٌ بهذا الوصف ـ وبهذه العداوة الغالية الحمقاء ـ علىٰ مذهبك ـ ، فلاشكّ في كفرك وكفر من لا يكفّرك عينًا.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وقد صرَّح ـ المولىٰ سبحانه ـ **بكفر النصارىٰ في غير موضع وأمر بجهادهم وقتالهم، وحكم بكفر من لا يوجب جهادهم وقتالهم أو لا يرىٰ ذلك عبادة للَّه وطاعة له،** كما تقدَّم التنبيه علىٰ ذلك، **فإذا كان من لا يرىٰ جهادهم عبادة للَّه، كافرًا**

**عند محمد ﷺ فكيف حالهم ـ يعني: النصارىٰ ـ عنده ﷺ؟»** [الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح ٢/ ٣٨٤].

فنحن نتعبَّد للَّه بتكفيرهم وقتالهم ونراه ذروة سنام الطاعة، وباب الجنَّة الأكبر؛ الذي يذهب الغمَّ والحزن، ولولا هذه العصابة المقارعة لهم علىٰ عدَّة أمكنة من أقطار الأرض ـ الجاهلة الغالية عند «العوني» الجهمي ـ لكنّا ذمة لأهل الكفر والعناد والاستكبار، أتعرف معنىٰ «الاستكبار» الذي كفر به إبليس ـ اللَّعين ـ هو كفر معظم الكفَّار اليوم؟!!

**قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الصافات]. فلم يقل المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ «يكذّبون»؛ لأنَّ كفر «التكذيب» قليل في الكفَّار جدًا؛ لمنزلة الرسل المودعة في الفطر، لهذا لا تجد حجَّة صحيحة ـ يذكرها الكفَّار ـ تقدح في صدق الرسل،وإنما القدح في المخالفة بسبب أهوائهم؛ وهذا معروف بـ«الحس» و«العقل» و«الشَّرع»، فالإنسان قد يعرف أنَّ الحقَّ مع غيره ـ كحال هذه الدكتور ـ ومع هذا يجحد ذلك، لحسده إياه، أو لطلب علوه عليه، أو لهوىٰ النَّفس، يحمله علىٰ معاداته، وفي قرارة نفسه، وعقد قلبه يعلم أنَّ الحقَّ معه، وعامة من كذب الرسل ـ وهم قلة قليلة ـ علموا أنَّ الحقَّ معهم وأنهم صادقون؛ لهذا لما ٱعترض قوم «نوح» علىٰ عدم الإيمان لم يكن بسبب عدم «التصديق»، وإنما قد علموه وتيقنوه فٱعترضوا عليه بقولهم: ﴿قَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾﴾ [الشعراء]. وسادات «قريش» الذين هلكوا في الكفر كان من هنا ٱعتراضهم؛ فقال ـ تعالىٰ ـ

بعد ذلك لنبيّه ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [ الأنعام ]. أتعرف هذا يا دكتور؟!!

وقوله: «ومع عدم نصرة غير المسلمين علىٰ المسلمين».

قلت: نصرة الكفَّار علىٰ المسلمين من نواقض الإسلام الكبرىٰ عند أصحاب قحّ السنَّة، وليس نصرة غير المسلمين علىٰ المسلمين؛ لكن أنت تراها مخلَّة فقط، فكان عليك أن تكتفي بالمحبة الدّينية المكفّرة عندك، ولا تعرج لشيء آخرٍ لا تراه، وإلَّا كان هذا من الكذب الفاضح، لأنك ٱدَّعيت دعوة فأقم لها فحوىٰ. وإلَّا ٱترك التَّحقيق لأصحابه الذين كابدوه حتَّىٰ ٱستخرجوا غوامضه.

وقوله: «فنحن نلتزم بتلك الآداب لا حبًّا للكفَّار، ولكن إقامة للعدل والإحسان الذي أمرنا به».

فقمة العدل والإحسان قد فعلها «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه ـ ولعن اللَّه من سبَّه ـ ؛ فخوَّن النصراني المسالم الذمي؛ بتخوين اللَّه له ولغيره من أهل ملَّته، فلو قرّبه وأدناه إذ خوَّنه اللَّه وأبعده، لما كان من المحسنين، فإحسانه وعدله ـ الذي عرف به بين الخليقة جمعاء ـ حمله علىٰ هذا البعد والبغض للذين سبُّوا اللَّه ـ تعالىٰ ـ مسبَّة لم يسبّه أحد بها؛ ولهذا السَّب الذي ٱتخذوه دينًا يدينون به أمر «معاذ بن جبل» رضي الله عنه التشديد عليهم، ثم من خبر أهل الذمة ـ الذين خوَّنهم اللَّه وأبعدهم ـ حالهم من حيث مجيء الإسلام إلىٰ اليوم؛ ما يسعون فيه من الغدر والخيانة والمساعدة للأعداء من بني نحلتهم علم إحسان «عمر بن

الخطاب» ؛ من إبعاد ذلك النصراني عن الكتابة في الدّيوان.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «**فقد عرف أهل الخبرة أنَّ أهل الذمة من اليهود والنصارىٰ والمنافقين يكاتبون أهل دينهم بأخبار المسلمين، وبما يطَّلعون علىٰ ذلك من أسرارهم،** حتَّىٰ أخذ جماعة من المسلمين في بلاد التتر وسبي، وغير ذلك؛ بمطالعة أهل الذمة لأهل دينهم.

**ولهذا وغيره مُنعوا أن يكونوا علىٰ ولاية المسلمين، أو علىٰ مصلحة من يقويهم،** أو يفضلهم عليهم في الخبرة والأمانة من المسلمين، **بل ٱستعمال من هو دونهم في الكفاية أنفع للمسلمين في دينهم ودنياهم، والقليل من الحلال يبارك فيه، والحرام الكثير يذهب، ويمحقه اللَّه ـ تعالىٰ ـ .**» [مجموعة الفتاوىٰ ٢٨/ ٣٥١ ط/ جـ ٦٤٦ ط/ ق].

كُلّ العَدَاوَاتِ تُرْجَىٰ مَوَدَّتها ... إِلَّا عَدَوَاة مَنْ عَادَاكَ فِي الدِّينِ

**الجنى السَّابع عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «وهذا التقييد يتناول ثلاثة أمور، وهي:

**أولاً:** أنَّ «القرافي» أطلق في مواطن أنَّ المحرّم هو الودُّ الباطن، وإن كان سياق كلامه يدل علىٰ مقصوده. وهذا أوان تحرير هذه المسألة، وهو من مكمّلات بيان سماحة معتقد «الولاء والبراء».

ذلك أنَّ الحبَّ القلبي لغير المسلمين ليس شيئًا واحدًا، فمنه ما ينقض «الولاء والبراء» من أساسه، ويكْفُرُ صاحبه بمجرّده. ومنه ما ينقص من «الولاء والبراء» ولا ينقُضُهُ، فيكون معصية تنقص الإيمان ولا

تنفيه ومنه ما لا يؤثر في «كمال الإيمان» وفي معتقد «الولاء والبراء»، لكونه مباحًا من المباحات.

أما الحبّ القلبي الذي ينقض «الولاء والبراء» وينفي أساس الإيمان: فهو حبُّ الكافر لكفره.

وقد سبق ذكر كلام «الطبري» و«ٱبن عطية»، في التأكيد علىٰ هذا النوع من الحبّ هو الذي ينافي أصل الإيمان، وهو واضح المنافاة والمناقضة.

وأما الحبّ القلبي الذي لا يصل إلىٰ حدّ النقض، لكنه ينقص الإيمان، ويدل علىٰ ضعف في معتقد «الولاء والبراء»، فهو محبة الشخص (كافرًا أو مسلمًا) لفسقه أو لمعصية يقترفها. فهذا إثم ولا شكّ، ولكنه لا يصل إلىٰ درجة الكفر؛ لكونه لا ينافي «أصل الإيمان»؛ إذ لايزال في المسلمين من يحبّ المعاصي ويقترفها، ولم يكفّرهم أحد من أهل السنَّة. وهذا الحبّ قد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، وقد لا يكون كذلك، بحسب حال المحبوب ومعصيته، فمن أحبّ محبوبًا لٱرتكابه الكبائر، فهذا الحبّ قد يكون كبيرة، ومن أحبّه لصغيرة يرتكبها، فلا يزيد إثمه علىٰ إثم من ٱرتكبها... ـ إلىٰ أن قال ـ :

وقد سبق أن نقلنا كلام «ٱبن عطية» في تفسير قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ**﴾ [المجادلة: ٢٢]. ما بيَّن فيه أنَّ مودَّة الكافر لغير دينه تنقصُ «كمال الإيمان»، ولا تكون كفرًا إلَّا إذا كانت للدّين.» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٦٤

ـ ٦٦].

**الرَّد:**

**أولاً:** إنك تصنف في «الولاء والبراء» ودعامة الدّين الكبرىٰ وعليك أن تذكر كل الصوَّر المكفّرة فيه، ولا تقتصر علىٰ صورة «المحبة الدّينية» فقط.

وعلىٰ كلٍّ نقول هبك أنَّ هذه الصورة الوحيدة المكفّرة وليس غيرها؛ وهذا من باب التَّنزل للخصم حتَّىٰ يظهر في قوله الفَصْم(١)؛ ليعلم من كان متعصبًا بالدَّليل، ومن كان علىٰ الهوىٰ يميل.

قلنا: ما هي موجبات هذه المحبة الدّينية؟!

فإن قلت: الانتقال إلىٰ الدّين المحبوب.

قلنا: إذن الردَّة ظهرت بتأثير المحبة الباطنية ـ وأعني: الموجودة في «عمل القلب» ـ في الظاهر، فظهرت بذلك ما ٱنتحل من الشعائر. فنحكم بعد ذلك عليه بموجب تلك الردَّة عن الدّين. نقول: ٱرتد فلان بٱنتحاله «النصرانية» أو «اليهودية» أو «البوذية» أو «الهندوسية» إلىٰ غير ذلك من الانتحال؛ ولا نقول: أحبّ «النصرانية»؛ لأنَّ محبة النصرانية كفر لذاته ولو لم توجب الانتقال؛ فتنبَّه.

ثم قد ينتقل الإنسان إلىٰ «النصرانية» لقضاء مآرب فقط مع بغضه وتكذيبه لها في الباطن، ومع ذلك يكفر لٱقترافه ذلك؛ كما حصل في هذا البلد لطائفة من المسلمين منعوا من «اللجوء البطني»

---

(١) قلت: الفصم: هو الكسر من غير بينونة؛ مع أنَّ الكسر في أقوال «حاتم بن عارف العوني» الجهمي لا يحتاج إلى الأشعة لإظهارها.

فٱنتحلوا «النصرانية» لأجل الإقامة فتدخل «القساوسة» لدىٰ الحكومة ومنحوهم «اللجوء البطني»، فهل لا يكفرون هؤلاء؟! فمن شكّ في كفر هؤلاء لاشكّ في كفره عينًا، فلنعد لما نحن في تحريره.

قلنا: لو أوجدنا الردَّة بالمحبة كصورة من الصور، فعلينا أن نوجد الردَّة بأعمال القلوب الأخرىٰ؛ مثل «الخشية» و«التوكل» و«الخوف» و«...» وهذا خطأ قطعًا، لأنَّ أعمال الظواهر هي الدَّلائل وحدها علىٰ ما في الباطن؛ ولهذا إذا كفرنا الساجد للصنم ـ بفعله المجرد بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ نقول: كفر هذا بالسجود وليس بالتعظيم، وإذا كفّرنا الملقي المصحف في القاذورات ـ والعياذ باللَّه ـ كفرناه بفعله المجرد فقط ولا نقول: كفرناه لٱنتفاء التعظيم من قلبه.

وإذا كفرنا المستهزىء بقوله ـ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد ـ فلا نقول: كفر هذا بالاستخفاف وذهاب التعظيم من قلبه.

وإذا كفرنا المقرب للجنّ ـ وإن سمَّاه ٱستخدامًا ـ؛ فلا نقول: كفر هذا بالخوف أو التعظيم الذي في القلب.

لهذا كفَّر المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ المستهزئين بقولهم فقط، ولم يقبل عذرهم الذي ٱعتذروا به ـ مع ثبوت وصف الإيمان لهم قبل قبيحهم هذا ـ ومع أنهم ولو علموا أنَّ هذا يخرجهم من الإسلام لما أقدموا عليه بتاتًا. وٱعتذارهم بـ«الخوض» و«اللعب» دلالة قطعية أنهم لم يعتقدوه؛ ومع ذلك كفروا.

فإن قلت ـ بعد هذا التَّحقيق الذي لا تتقنه ألبتة ـ : المحبة الدّينية لا يشترط منها الانتقال إلىٰ المحبوب المكفّر.

قلنا: إذن أوجدت محبة دينية غير مؤثرة في الظاهر؛ وهذه سفسطة لا يقبلها الفلاسفة «المشائية» أنفسهم. فكيف بالعقلاء؟!! ويبطل قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [النحل].ـ والعياذ باللَّه ـ!؛ فالمولىٰ ـ سبحانه ـ أثبت لهم ٱستحبابًا مؤثرًا.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «واللَّه ـ سبحانه وتعالىٰ ـ جعل ٱستحباب الدُّنيا علىٰ الآخرة هو الأصل الموجب للخسران، **وٱستحباب الدُّنيا علىٰ الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة، وبأنه ما له في الآخرة من خلاق.**»

[مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٤٢ ط/ جـ ٥٦٠ ط/ ق].

فشيخ الإسلام «ٱبن تيمية» يقول: إنَّ الاقدام علىٰ الاستحباب المكفّر؛ قد يكون مع وجود «البغض» و«الكره» لما أقدم عليه، ومثاله: قد ينصر الإنسان أعداء اللَّه أو يدلهم علىٰ العورات؛ لدراهم معدودة، مع وجود «البغض» و«الكره» لهم ولدينهم ومع هذا يكفر بهذا الاستحباب.

فإن قلت: نعم.

قلنا: أوجدت محبة غير محبة الدّين مخرجة من الملَّة، «محبة دنيوية» لا تمتُّ بصلة إلىٰ «المحبة الدّينية» تخرج من الملَّة؛ فالمحبة إذن مختلفة، فمنها الدّينية، ومنها الدُّنيوية ـ من «مالٍ» أو «جاهٍ» أو «منصبٍ» أو «خوفية مآلية»؛ لأجل الأهل أو الأولاد ـ.

فإن قلت: لا ٱرتبكنا في القول ولا نقول بذلك.

قلنا: إذن كذّبت ربّ البرية ـ سبحانه ـ في قوله وفي إيجاده للمحبة الدُّنيوية المكفّرة. فلقد وقف حمارك عند هذه العقبة ولا يحمد وقوفك هذا ـ ونعوذ باللَّه ـ منه، ونحمد علىٰ سلامة السَّير.

*ثانيًا*: قولك: «وقد سبق ذكر كلام «الطبري» و«ٱبن عطية»، في التأكيد علىٰ هذا النوع من الحبّ هو الذي ينافي أصل الإيمان، وهو واضح المنافاة والمناقضة».

قلنا: سبق وقد نبّهنا أنك ٱفتريت علىٰ «ٱبن جرير» الطبري في هذا الحصر، فلا يليق بك أن تفهم مراده علىٰ هواك؛ وأنت تجهل ما تقحَّمته جملة وتفصيلاً؛ هذا إذا كان لم يُبيّن؛ فكيف بعد ذلك وقد بيَّن الصوَّر الأخرىٰ في عدَّة آياتٍ آخرٍ.

أما «ٱبن عطية» و«ٱبن جرير» الطبري لا يجتمعان في موطنٍ واحدٍ لٱختلاف عقيدتهما ومنهجهما في التَّفسير؛ فعليك أن تختار أحدهما؛ وفي كلا الخيارين لا تحمد بهما.

*ثالثًا*: أما قولك: «وقد سبق أن نقلنا كلام «ٱبن عطية» في تفسير قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ**﴾ [المجادلة: ٢٢]. ما بيَّن فيه أنَّ مودَّة الكافر لغير دينه تنقص «كمال الإيمان»، ولا تكون كفرًا إلَّا إذا كانت للدّين».

قلت: لنعرض كلام «ٱبن عطية» الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الآية لتعلم أيها الباصر المستبصر لدينه ما فيه من العوار الذي لا يقبل المحقّقون الأبرار.

يقول ٱبن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في قوله تعالىٰ ـ : ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ﴾ [المجادلة: ٢٢]. ـ ما لفظه: «نفت هذه الآية أن يوجد من يؤمن باللَّه ـ تعالىٰ ـ حقّ الإيمان **ويلتزم شعبه علىٰ الكمال** يواد كافرًا أو منافقًا.» [المحرر الوجيز ٥/ ٢٨٢].

قلت: علىٰ تفسير «ٱبن عطية» موادَّة الدّينية تنقض «كمال الإيمان» فقط، وكمال الإيمان لا ينفي الأصل، فمن الممكن عند «ٱبن عطية» أن توادَّ المودة الدّينية **فيزول بذلك «كمال الإيمان» مع بقاء أصله.**

فمن كان باصرًا في هذه الدعامة علم أنَّ هذا هو قول «جهم ٱبن صفوان» الزنديق، و«ٱبن عطية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد تبنىٰ أصوله في الإيمان تبعًا للأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ المعلم الأكبر ـ ؛ وهذا ورث ما قال «جهم» في الإيمان وٱنتصر له بأنه «المعرفة» فقط.

رأيت أيها الباصر المستبصر لدينه أنَّ الاضطراب في الأفكار يستشكل به صحة الأخبار، فإذا هجم عليه أصل صحيح يهدم ما بناه من أصله ٱضطرب وتطلَّب لهم مستنكر التأويل كقول «ٱبن عطية».

ففجوج المرجئة «الجهمية» وغيرها من الفرق خاصة أصحاب القول في عمل الإيمان أنه «شرط كمال»؛ لا يعلمها إلَّا من كان خابرًا بتأصيلاتهم، وٱضطراباتهم، وتقلباتهم، وإيجابهم ما لا يجب، وهذه صنعة بعيدة كل البعد عن «حاتم العوني» وأمثاله، بل بينها وبينه مفاوز تنقطع فيها أعناق الإبل.

**الجنى الثّامن عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «إنَّ الغلوَّ (وهو ذلك المنهج الذَّميم) ليس خاصًّا بـ«الولاء والبراء»، ولا خاصًّا بالمسلمين وحدهم دون سواهم. بل هو منهج له أسبابه وعوامله، التي لابدّ من وجودها في المجتمع البشري كلّه؛ ولذلك فإنه لابدَّ من بقائها في المجتمع البشري كلّه، وبجميع ألوانه وأديانه. وهذا الواقع المشاهد هو أقوىٰ شاهد علىٰ ذلك، قديمًا وحديثًا فأيّ مجتمع من المجتمعات، وأيّ أتباع ديانة أو مذهب خلا من غلاةٍ متطرّفين؟

**إذن: فالغلوُّ ليس دائمًا دليلاً علىٰ خطأ المذهب أو الدّين، وإلَّا لكانت كل الأديان والمذاهب باطلة.**» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٧٤، ٧٥].

**الرَّد:**

فمن تصفَّح ما يقول «حاتم العوني» علم أنَّ الرجل يسرع في تسويد الكاغد بالمداد فقط، معتمد في ذلك علىٰ عاطفةٍ جياشةٍ، وليس علىٰ دلائلٍ عاصفةٍ فتَّاشةٍ.

فالرجل أخرق أحمق؛ فهو يجوّز أن يكون الحقّ مختلفًا في آنٍ واحدٍ ٱختلاف تضاد وليس ٱختلاف تنوّع الذي يكون في المسائل الفقهية.

فقوله: «**إذن: فالغلوُّ ليس دائمًا دليلاً علىٰ خطأ المذهب أو الدّين، وإلَّا لكانت كل الأديان والمذاهب باطلة**».

فهو بهذا القول يقول بموجب وجود الدّيانة الحقّة في غير

الإسلام. ـ نعوذ بالله ـ من هذا الحمق الصُّراح.

إذن: أنت تقول بـ«الدَّعوة الإبراهيمية» الجديدة التي يتبنّاها كثير من دعاة الضلالة اليوم.

نعم كلّ الأديان باطلة، ماعدا دين الإسلام فقط، وكلّ ديانة ـ صحيحة سبقتنا ـ فهي دين الإسلام.

فإن قلت: أقصد بكلامي الشرائع المختلفة التي كانت قبلنا لقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**﴾ [المائدة: ٤٨].

قلنا: هنا تبيَّن لنا أنَّ الحمق من سمتك؛ فهل الدّين ينبني علىٰ التَّوحيد أم الشرائع الأخرىٰ من «صلاة» و«صيام» و«زكاة»؟!

إن قلت: علىٰ التَّوحيد طبعًا!!

قلنا: فهل توحيد آدم عليه السلام ونوح عليه السلام اختلف علىٰ توحيد محمد ﷺ؟!!

فإن قلت: التَّوحيد هو هو.

قلنا: إذن الإسلام هو هو.

**قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟**﴾ [الحج: ٣٤]. وقال يوسف عليه السلام: ﴿**وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ**﴾ [يوسف: ٣٨]. فجعل يوسف الملَّة واحدة ملَّة إبراهيم عليه السلام «الإسلامية»، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿**مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا**﴾ [الحج: ٧٨].

**قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:** ﴿**مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾**﴾ [آل عمران].

فهو علىٰ دين أبيه «آدم» ودين أول الرسل «نوح» ـ عليهما السلام ـ ، قال ـ تعالىٰ ـ حاكيًا قول نوح لقومه: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾﴾ [ يونس ].

فدين الأنبياء واحدٌ. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ۖ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾﴾ [ الشورى ].

فموسىٰ عليه السلام الذي ينتحله اليهود، وهو بريءٌ من انتحالهم قال لقومه: ﴿يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [ يونس ].

وعدو اللَّه الذي ادَّعىٰ «الربوبية» لما أدركه الغرق قال: ﴿آمَنتُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [ يونس ].

وعيسىٰ عليه السلام الذي ينتحله النصارىٰ وهو بريءٌ من انتحالهم لما أحسَّ من قومه الكفر قال: ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ ۖ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [ آل عمران ].

ويقول المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ في أتباع موسىٰ وعيسىٰ ـ عليهما السلام ـ : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [ القصص ]، فلم يقولوا: إنا كنا من قبله «هودًا» أو «نصارىٰ».

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ۚ﴾ [المائدة : ٤٤]. فأين صحَّة كلامك

بعد هذا؟!!

**الجنى التَّاسع عشر:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «إنَّ الغلوَّ (كما سبق) منهجٌ له أسبابه وعوامله التي لا ينفكُّ عنها مجتمع بشريّ؛ لأنَّ من أعظم أسبابه الجهل. وأيّ مجتمع يُمكن أن يقال إنَّ جميع أفراده علىٰ درجة واحدة في كمال التَّصور الصحيح لجميع الأمور؛ حتَّىٰ يمكن أن ينجو جميع أفراده من الغلو؟! هذا المجتمع لم يوجد، ولن يوجد. فهذا أكمل مجتمع بشري عرفته البشرية، وهو مجتمع سيّد ولد «آدم» ﷺ؛ لم ينجُ من ظاهرة الغلو. وما قصة «ذي الخويصرة حرقوص ٱبن زهر التميمي» (أصل الخوارج) مع النبي ﷺ عنَّا ببعيد، فلم يكن حدوث هذا الغلو في زمنه ﷺ دليلاً علىٰ خطأ في الدّين، ولا علىٰ خطأ في تعليم الدّين؛ فالدّين هو دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ الذي لا دين له سواه، والمعلِّم هو المبعوث رحمة للعالمين ﷺ.

وهذا أيضًا مجتمع الصحابة رضي الله عنهم بعد النبي ﷺ، قد نالهم رضي الله عنهم من ويلات الغلو علىٰ يد «الخوارج»، ما هو مسطَّرٌ في صحائف التاريخ الصحيح الموثوق. فلم يكن هذا دليلاً علىٰ خطأ في منهج الصحابة التعليمي، ولا دليلاً علىٰ خطأ في تعاليم الدّين ذاته؛ وإلَّا لما نجا الصحابة أنفسهم من الغلوّ!

ولا يعني هذا التقرير أنا نقف مكتوفي الأيدي أمام ظاهرة الغلو، إذ ما هذا البحث إلَّا وجهٌ من وجوه إطلاق اليد في محاولة الإصلاح ومقاومة الغلوّ. ولكن هذا يعني أننا يجب أن نجابه من يهاجم ديننا

وأحكامه بالغلوّ، لمجرد وجود غلاةٍ فيه؛ بأن غلوَّ الغالين لا يدل علىٰ غلو ديننا؛ وإلَّا لما نجا دينٌ أو مذهبٌ من هذه التهمة!!» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٧٦، ٧٧].

**الرَّد:**

فمن نظر في هذا الكلام علم أنَّ صاحبه يشغّب علىٰ من خالفه؛ في منهجه الجهمي الرَّدي، ويسرع في ٱتهامه بمنهج الخارجي الأول، وكأنَّ ما عليه «حاتم العوني» الجهمي ومن شاركه في مذهبه علىٰ منهج السابقين الأولين.

وفي الحقيقة هذا منهج قديم الحدوث، وصف به كل من خالف من غيَّر وبدَّل لمنهج الأنبياء والرسل، فلقد شهد لنا التاريخ أنَّ هذا الوصف أطلق علىٰ من جدَّد لهذه الأمة دينها، فكل من دعا إلىٰ «مدرسة فقه الدَّليل» نسب هذه المناسب، مثل الإمام «أحمد بن حنبل» رَحِمَهُ ٱللَّهُ والإمام المجدد «ٱبن حزم» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فلقد حرّقت كتبه ونُفيّ من بلده ـ بسبب وشاية المخالفين المبدّلين لمنهج النبي ﷺ في الاستدلال وإقامة الحجَّة للعباد؛ وقد أعماهم في هذا التَّزلف للسلاطين ـ؛ مثل ما يحدث اليوم مع خلفهم ـ قطع اللَّه دابرهم ـ، ثم من بعده الإمام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فلقد سجن مرارًا عدَّة علىٰ تبنّيه مذهب السلف النقي الواضح، وكُفّر من طرف خصومه وأخرجوه من الإسلام؛ ولقد نقلناه سابقًا في «الانحرافات الفوزانية في المسائل الإيمانة»، ولا حرج في إعادته هنا لأرتباطه بالمقام.

**يقول ٱبن حجر الهيتمي** ـ الأشعري المعطل للصفات والقبوري ـ

ما لفظه: «وإياك أن تصغىٰ إلىٰ ما في كتب «ٱبن تيمية» وتلميذه «ٱبن قيم الجوزية» وغيرهما ممن ٱتخذ إلـٰهه هواه وأضله اللَّه علىٰ علمٍ وختم علىٰ سمعه وقلبه وجعل علىٰ بصره غشاوة فمن يهديه من بعد اللَّه. وكيف تجاوز **هؤلاء الملحدون الحدود وتعدوا الرسوم وفارقوا سياج الشريعة والحقيقة فظنوا بذلك أنهم علىٰ هدىٰ من ربهم وليسوا كذلك، بل هم علىٰ أسوأ الضلال، وأقبح الخصال وأبلغ المقت والخسران وأنهىٰ الكذب والبهتان.** ٱنتهىٰ» [الفتاوىٰ الحديثية ١٤٤، ١٤٥].

ويقول أيضًا ما لفظه: «**ٱبن تيمية عبد خذله اللَّه فأضله وأعماه وأصمه وأذله.**» [الفتاوىٰ الحديثة ١١٤، ١١٥].

فقد حصل «لابن تيمية» مع خصومه مثل ما يحصل للطائفة المقارعة لأعداء الملَّة اليوم علىٰ عدَّة جبهات ـ المجددة والذَّابة عن صرح الإسلام ـ ، فما تركوا وصف شينٍ إلَّا وقد نبزوا به؛ فهذه سنَّة المخالفين كهذا الدكتور صاحب قول الزُّور في كتاباته وأقواله.

وغالبًا ما تجد مثل هؤلاء المستنكرين ـ علىٰ طائفة التَّوحيد والبعد عن النَّديد ـ ما دلَّت عليه «الفطرة المكمَّلة» و«الشرعة المنزَّهة» بموجب طبعٍ تطبَّعوا به، أو أنهم وجدوا طائفتهم تردّ هذا، فعملوا بموجب ذلك الطَّبع ـ وقد تجلىٰ هذا فيما كتبه هذا الدكتور وفيما سيأتي لاحقًا ـ ، وقد تتلىٰ علىٰ هذا الدكتور «حاتم العوني» الجهمي وطائفته حجج الذين ٱستنكر أقوالهم وٱتهمهم بالغلوّ في معتقد «الولاء والبراء» ـ وكما لا يخفىٰ عليك أنَّ هذا هو«حمَّار» خيمة الإسلام ـ ؛ فلا يعقلها لرداءة طبعه، وهل يعقل «حاتم العوني» ما حقَّقته؟!! بل

يستشنع ذلك، ثمَّ يوفِّي الصَّاع بالطَّعن والتجريح علىٰ مخالفه ـ كما يحدث في كتابه هذا؛ «الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء» أو إذا قرأ لي ما رددت به عليه ـ **لا لدلالة وقف علىٰ فحواها، ولا لبرهانٍ لاح له في الأفق، وإنما لقولٍ فلان أوعلاَّن ٱشتركا معهم في معتقدهم هذا؛ ومن تتبع مسالك الخصوم المبتدعة مع البصراء المتَّبعة، وجده هذا هو الطريق نفسه الذي سلكوه مع خصومهم اليوم. وما «حاتم العوني» و«ربيع بن هادي المدخلي» و«فالح بن نافع الحربي» و«الأثرية» بين ـ المعكوفتين ـ عنك ببعيدٍ؛ وهذا لا يمتُّ بصلة إلىٰ الميزان ـ الذي أنزل لأجله الحديد ليكون الهادي إلىٰ صحة البيان.**

**يقول الشيخ سليمان بن سمحان** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ رادًا علىٰ من يستدل بكلام أئمة الأعلام؛ ليلبِّس بالطَّوام ـ كحال هذا الدكتور المبهور قائل الزُّور ما لفظه: «وهذا الرجل: قد أخذ بطريقة من يكفر بتجريد التَّوحيد؛ فإذا قلنا: لا يعبد إلَّا اللَّه، ولا يدعىٰ إلَّا هو، ولا يرجىٰ سواه، ولا يتوكل إلَّا عليه، [ولا يتحاكم إلَّا لما شرَّعه] ونحو ذلك من أنواع العبادة، التي لا تصلح إلَّا للَّه، وأنَّ من توجه بها لغير اللَّه، فهو كافر مشرك؛ قال: **ٱبتدعتم، وكفَّرتم أمة محمد، أنتم خوارج، أنتم مبتدعة،** وأخذ من كلام شيخ الإسلام ـ يعني: ٱبن تيمية ـ في أهل البدع، ما كتبه يعرض بأهل التَّوحيد» [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجدية ١٠/ ٥١٣، ٥١٤].

وهذا بالحرف الواحد ما يحصل من هذا «الدكتور» لما ٱستدل بـ«ذي الخويصرة» رأس الخوارج الأول، وكأنَّ الدكتور «حاتم العوني» يتقفَّىٰ آثار النبي ﷺ ـ في «الاعتقاد» و«المنهج» و«السُّلوك»

**ـ ، ولاشكّ هو جاهلٌ هذه القبلة جملة وتفصيلاً ـ بما كتبه من ظلمةٍ معتضدًا في ذلك ببعض ما صحَّ من الأخبار، ومعتمدًا علىٰ تأصيله علىٰ الأهواء والآراء**، وكأنَّ الأمة أصبحت ساذجة لهذه الدرجة حتَّىٰ يأتي هو يتقحَّم ما لا يتقنه ألبتة؛ **ليبّين مواطن الغلوّ في هذه الدَّعامة ويتبنىٰ ـ في التَّحقيق بالتَّلفيق ـ دعوىٰ هدَّامة؛ لمنهج النبي ﷺ وما درج عليه العصبة الأولىٰ.**

فنسأله أولاً: ماذا فعل «ذو الخويصرة حرقوص بن زهير التميمي»؟

عن أبي سعيد الخدري قال: «إنَّ عليًا بعث إلىٰ النبي ﷺ بذهيبة في تربتها فقسمها النبي ﷺ بين أربعة نفر، بين: «عيينة بن حصن بن بدر الفزاري»، و«علقمة بن علاثة الكلابي»، و«الأقرع بن حابس التميمي»، و«زيد الخيل الطائي»، فغضبت قريش وقالوا: يعطي صناديد أهل «نجد» ويدعنا؟

فقال رسول اللَّه ﷺ: **إنما أعطيتهم أتألفهم**. فقام رجل غائر العينين، محلوق الرأس، مشرف الوجنتين ناتىء الجبين، فقال: ٱتق اللَّه يا محمد؟

فقال رسول اللَّه ﷺ: **فمن يطيع اللَّه إن عصيته أنا؟ أيأمنني علىٰ أهل الأرض ولا تأمنوني؟** ـ وفي رواية ـ **ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتني خبر السماء صباحًا مساءً؟** فٱستأذن «عمر» في قتله ـ وفي رواية ـ «خالد بن الوليد» فأبىٰ، ثم قال رسول اللَّه ﷺ: **يخرج من ضئضىء هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من**

**الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، واللَّه لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد.**» [البخاري رقم ٣٣٤٤، ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧].

فإن قلت: شاهد النبي ﷺ يعطي صناديد أهل «نجد» ويترك الباقي فٱتهم النبي ﷺ بالجور وعدم العدل ـ هبك نقول هذا بسبب الغلوّ كما قلت ـ .

قلنا: ما حكم من فعل هذا الاعتراض؟!

فإن قلت: الردَّة ـ وهو الصحيح ـ ؛ بٱعتراضه وردّه أمر رسول اللَّه قضىٰ به.

قلنا: فهل هذه الردَّة ـ وما أظن أنك تقول بها لجهميتك الهالكة ـ نفت المحبَّة من القلب؟!

رأيت كيف السلوك في سبل ظلمة الأهواء والآراء ـ المملوءة في كتابك هذا ـ لما تصطدم بصحَّة الأخبار؛ ماذا يتطلَّب لها؟!!

**يقول الإمام الجليل ٱبن حزم** الأندلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «المسألة **٢٢٠٣**» ـ تحت حديث «ذي الخويصرة التميمي» ـ ما لفظه: «فصحَّ كما ترىٰ الإسناد الثابت **أنَّ هذا المرتد ٱستأذن** «**عمر بن الخطاب**»(١)، و«**خالد ٱبن الوليد**» **في قتله** فلم يأذن لهما رسول اللَّه ﷺ في ذلك، وأخبر عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ

(١) قلت: هذا من أصحّ الأدلة أنَّ «عمر بن الخطاب» لا يستأذن في قتل إنسان؛ إلَّا إذا صحَّت عنده ردَّته؛ كما ٱستأذن في قتل «حاطب بن أبي بلتعة اللخمي»، كما مرَّ في بابه وأجليناه فراجعه إن شئت. وصحَّ بالاستئذان أنه كان مستحلاً لذلك، ولو لم يكن كذلك لما ٱستأذن في قتله، وصحَّ كذلك أنَّ كل هذه الأعمال ٱستند «عمر بن الخطاب» و«خالد بن الوليد» فيها إلى الظاهر ـ بغير النظر إلى الاعتقاد ـ .

في فوره ذلك، أنه سيأتي من ضئضئه عصابة إن أدركهم قتلهم، **وأنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، فقد خرج عنه، ومن خرج عنه بعد كونه فدخوله كدخول السهم في الرمية، فقد ٱرتد عنه.**»

[المحلىٰ ١٢/ ١٦٣].

قلت: أتفقه لماذا حكم عليه «ٱبن حزم» بالردَّة؟!

فإن قلت: بسبب الردّ والاعتراض.

قلت إذن: إذا كان هذا ٱرتد بٱعتراضٍ علىٰ حكمٍ واحد كانت له فيه شبهة أردته، فما هو حكم من يعترض علىٰ الشريعة بأكملها ويحاربها ويمنع من تحكيمها بما أُتِي من قوَّة؛ كـ«الحاكم بالقانون الوضعي»؟!

فإن كان «ذو الخويصرة» ٱرتد؛ فكيف تكون ردَّة «الحاكم بالقانون الوضعي»؟!!

وردَّة الحاكم بالقانون الوضعي كانت بالموالاة الكفَّار الفجار؛ وقد سبق أن أشرنا أنَّ الموالاة للكفَّار فيها حالات عدَّة، منها الموالاة الكفَّار بالنصرة إذا جاسُوا خلال الدّيار، ومنها موالاتهم بكشف الأسرار والجوسسة لهم ولو كانوا جاثمين في ديارهم، ومنها نصرة مناهجهم الكفرية كـ«القوانين الوضعية» وتحكيمها. وهل فوق هذه النصرة نصرةٌ؟!!

فهل هذه الموالاة ـ في النصرة لمناهجهم الكفرية ـ ، فيها محبَّة دينية؟!! بل ٱستحباب الدُّنيا هو مناطها الأكبر وليس إلَّا ذلك.

إذن: تحقَّق بما حررناه أنَّ هناك مكفرًا آخرًا غير «المحبة الدّينية» في الموالاة لأعداء اللَّه.

وصحَّ بذلك أنه قد يكفر من «صلىٰ» و«صام» و«قاتل الأعداء»، ولا عصمة لأحد بعد أصحاب «الشجرة» من الردَّة إلَّا إذا ٱعتصم بالعدَّة المورَّثة، فإذا كان كل هذه الأعمال لا تمنع الردَّة، فقول «لا إلـٰه إلَّا اللَّه» وحدها ليس عاصمة ألبتة إلَّا إذا عمل بموجب «لا إلـٰه إلَّا اللَّه».

فإذا كفّرنا من أخلَّ بهذه القولة العظيمة؛ كنصره لأهل النحل العنيدة ـ من «يهود» و«نصارىٰ» وغيرهم من الكفَّار ـ فلا توصفنا بالغلوّ؛ وقد كُفِّر من هو خير من هذا بكثيرٍ، وكفَّره خير الناس، أفتصفهم بالغلوّ ومجاوزة الحدّ في التكفير؟!! **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾** [ الحج ].

**يقول العلاَّمة عبداللَّطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ تعالىٰ ـ ما لفظه: «وقد غلط كثير من المشركين في هذه الأعصار، وظنوا أنَّ من كفَّر من تلفَّظ بالشهادتين فهو من الخوارج، وليس كذلك، **بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعًا من التكفير إلَّا لمن عرف معناها، وعمل بمقتضاها.**» [الدُّرر السَّنيَّة في الأجوبة النَّجدية ١٢/ ٢٦٣ وعيون المسائل ٢/ ٩٦٠].

ولا شكّ أنَّ عدم نصرة الكفَّار بالموالاة العملية من مقتضاها، ولا تمتُّ بصلة إلىٰ المحبة الدّينية.

**الجنى العشرون:**

يقول د. حاتم بن عارف العوني ما لفظه: «أما الغلوّ في «الولاء والبراء»، فله وجهان: غلوّ إفراطٍ، وغلوّ تفريط.

أو قل: «غلوٌّ»، و«جفاء».

أما مظاهر غلوّ الإفراط، فترجع إلىٰ مظهرين أساسيين:

المظهر الأول: التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف «الولاء والبراء»، بسبب عدم مناط التكفير في «الولاء والبراء».

فقد سبق أنَّ مناط التَّكفير في «الولاء والبراء» هو عمل القلب، فحبّ الكافر لكفره، أو تمني نصرة دين الكفَّار علىٰ دين المسلمين، هذا هو الكفر في «الولاء والبراء». أما مجرّد «النصرة العملية» للكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وحدها لا يمكن أن يكفَّر بها؛ لٱحتمال أنَّ صاحبها يحبّ دين الإسلام ويتمنَّىٰ نصرته، لكن ضعف إيمانه جعله يُقدِّمُ أمرًا دنيويًا ومصلحة عاجلة علىٰ الآخرة.

ومادام مناط التكفير في «الولاء والبراء» هو «عمل القلب»، وعمل القلب لا يعلمه إلَّا اللَّه؛ فإنه لا يمكن أن يكفَّر بدعوىٰ ٱنعدام هذا المعتقد في القلب. أما إذا صرَّح الشخص بحبّه لدين الكفَّار، أو بتمنّيه نصرة دينهم علىٰ دين المسلمين، فتصريحه هذا كفرٌ يكفَّر به. وإن كان باطنه (مع ذلك) قد يخالف ظاهره، لكنّنا إنما نحكم عليه بالظَّاهر، واللَّه ـ تعالىٰ ـ يتولَّىٰ السرائر.

وأما الأعمال الظاهرة المخالفة لموجبات «الولاء والبراء»، كنصرة الكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وإن لم تكن وحدها كفرًا لكنّها ذنبٌ ومعصية، تعظم كلّما كان ضرر النصرة علىٰ المسلمين أعظم، حتَّىٰ تكون من أكبر الكبائر. وقد تكون كفرًا إذا صاحبها حبٌّ لدين الكفَّار، أو تمنٍّ لٱنتصار دينهم علىٰ دين المسلمين. المهم أنَّ هذه المصاحبة التي صَيَّرتها كفرًا، عملٌ قلبيٌّ لا ٱطلاع لنا عليه.

ولذلك فإن كفر «الولاء والبراء» هو كفر نفاقٍ، تجرىٰ أحكام الإسلام الظاهرة علىٰ مقترفه، ويوكل أمر تكفيره إلىٰ العالم بخفايا القلوب ـ سبحانه وتعالىٰ ـ.

ودليل هذا التقرير قصة «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه عندما كاتب كفَّار «مكّة» سرًّا يخبرهم بعزم رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم أن يغزوهم، وعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فأرسل من أخذ الكتاب ممن خرج ليصل به إلىٰ كفار «مكة». ودعا «حاطبًا»، ...» [الولاء والبراء في ضوء الكتاب والسنَّة ص ٧٧ ـ ٧٩].

**الرَّد:**

قلت: الأحمق المضروب به المثل؛ هو الذي يأتي إلىٰ حتف أنفه، يظن بذلك هو موطن نصره، وسبب ذلك كلّه مخالفته لطرق العلم كلّها «الحسّ» و«العقل» و«الخبر» و«الشَّرع»؛ فهذه طرق يحصل بها العلم الكامل، ودعوىٰ الأحمق ـ الفاحشة منها ـ أنه لما يعرض له البرهان في صحَّة البيان؛ يحدو به إلفه ـ لما ألفه من أقوالٍ مذهبيةٍ رديَّةٍ ـ، لضرب البراهين السَّنيَّة، بحجةٍ شقيَّةٍ؛ بأن يترك لحماقته الاستطالة علىٰ عقله، وتصديقها أنه لابدَّ لهذا البرهان اللاَّيح، والقول الصالح، من حجةٍ مخفيَّةٍ تردّه.

وهذا هو أشقىٰ الخلق، لأنه غلَّب ظنّه ـ الذي هو أكذب الحديث ـ علىٰ يقينه، واليقين ما دلَّ عليه البرهان والحجَّة العقلية الصحيحة التي ٱستعملها الأنبياء ـ عليهم السَّلام ـ مع قومهم. ثم صدَّق ما لم يصّح عنده، وكذَّب ما صحَّ عنده، وأثبت بدعوىٰ ظنّية المحالات العقلية والعينية؛ فهذا هو التَّهوُّر في السَّعي لطلب البور.

وصفات أهل النُّوك ـ الذين لا يحصّلون ـ أنهم لا يبالون فيما صرفوا فيه كلامهم، فإذا ٱنقضىٰ وجدتهم كالحمر يدورون حول دولابهم، فإذا سألتهم بما نصرتم أقوالكم هذه، عَلَتهم المكابرة في المغامرة لإبطال صحَّة الأذهان، وما ٱستلزم ـ بالدَّليل ـ أن يكون في الأعيان.

وفي الحقيقة هذا هو النصر بعينه لمن أمر المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ عدم نصره ألبتة؛ لأنه عين المحادَّة، وهذا الصنف هو الأغلب في الناس، ولاشكّ أنَّ الدكتور «حاتم العوني» من جملتهم؛ بما ذكره في هذا القول، الذي هو المكابرة بعينها لطرق العلم كلّها؛ لإثباته لازمًا وإنكاره ملزومًا، وهذا هو الاعتداء علىٰ بدائه العقول، وملزومات الأصول؛ التي لا يصح ألبتة إثبات لازم وإنكار ملزومه، أو إثبات دليل وإنكار مدلوله، وهل من يفعل ذلك إلَّا الأحمق الأخرق؟!! الذي إذا سمع الحقيقة المحقَّقة خشَّن أنابيب صدره، وحدَّم طبعه، لتكون «السَّفاهة» و«التَّفاهة» و«النَّواكة» هي أسلحته في دفع الحقّ ـ أعاذنا المولىٰ من هذه الأدواء ووقَّنا شرَّها ـ آمين! آمين!

فقوله: «المظهر الأول: التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف «الولاء والبراء»، بسبب عدم مناط التكفير في «الولاء والبراء».

قلت: هذه هي المجاهرة في الخصومة بالباطل، بل هذا هو الفجور بعينه، لإبطال حقائق العلوم التي صحَّت بالبرهان العقلي والدَّليل اليقيني، فهو يقيم لازمًا ويولّي دبره للازمه، أفيصحّ هذا؟!!

فإذا كنت أثبت ـ بزبالة ذهنك ونخالة فكرك وحثالة عقلك ـ

أنَّ مناط «الولاء» يدور علىٰ «المحبة الدّينية»، فهذه المحبة مستلزمة لأعمالٍ ظاهرةٍ وإلَّا كان القول مكابرة في الباطل لٱمتناع ذلك ألبتة. فالإرادة اللاَّزمة في القلب ـ التي علَّقتها علىٰ المحبة الدّينية ـ توجب وقوع المقدور بأعمالٍ ظاهرةٍ لازمةٍ لتلك «الإرادة» وهي النصرة لأولياء اللَّه والمعاداة لأعداء اللَّه.

فمن ٱنتفىٰ في حقّه اللاَّزم فينتفي بذلك الملزوم، واللاَّزم لابدَّ له من ملزوم، وهذا من بدائه العقول لا يُنكر بمكابرة ولا بمجاهرة سمجة، لأنَّ قوله ﷺ: «**من يرد اللَّه به خيرًا يفقّهْه في الدّين**» [متفق عليه]، فلازم القول من لا يرد اللَّه به خيرًا لا يفقّهه في الدّين، فالأول مستلزم للثاني؛ فإذا وجدنا الفقه الدّيني الصحيح عند شخصٍ، علمنا أنَّ الخير سيق لهذا.

فبقولك هذا ـ السَّمج ـ جوزت وجود إرادة جازمة مع القدرة التَّامة بدون فعل؛ ولاشكّ من يقول بذلك وسم نفسه بالحمق؛ لأنَّ الدّين ـ بأكمله ـ قائمٌ علىٰ الأعمال الظاهرة التي إذا ٱنتفت قطعنا أنَّ الإسلام منتف، لأنَّ الإسلام «خبرٌ» و«أمرٌ»، **فالخبر يوجب الأمر، والأمر هو تصديق لذلك الخبر**، فإنك لو رأيت إنسانًا يصلي فهل يصحّ سؤالك له هل أنت مسلم؟! بالطَّبع لا، لأنَّ العمل أفصح عن الخبر. وهل الموبّخة ـ من طرف الملآئكة ـ وبّخوا إلَّا بٱنتفاء عمل «النَّأي» عن الكفَّار؟! **لأنَّ الإرادة الجازمة توجب ذلك.**

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فإنَّ اللَّه لما بعث محمدًا رسولاً إلىٰ الخلق، كان الواجب علىٰ الخلق **تصديقه فيما أخبر**،

**وطاعته فيما أمر**، ولم يأمرهم حينئذٍ بالصلوات الخمس، ولا صيام شهر رمضان، ولا حج البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا، ونحو ذلك، ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذٍ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك، كان ذلك الشخص حينئذٍ مؤمنًا تام الإيمان الذي وجب عليه، **وإن كان مثل ذلك الإيمان لو أتىٰ به بعد الهجرة لم يقبل منه، ولو ٱقتصر عليه كان كافرًا.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣١٧، ٣١٨ ط/ جـ٥١٨ط/ ق].

إذن: شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ يكفّر من يدّعي الإسلام ولم يعمل شيئًا، لأنَّ الأعمال دلائل ملزومة لصحَّة اللاَّزم، وهذا دليل فطري وعقلي، لا يستطيع أيّ إنسان دفعه، وإلَّا ٱعتبر سامجًا أحمقًا.

لأنَّ من رأىٰ حَنَشًا ٱستلزم البعد عنه وعدم القرب منه وإلَّا تحصَّل الأذىٰ، ومن أنس بشيء ٱستلزم القرب منه، أما أن يقع ذلك في القلب ولا يظهر فهذه دعوىٰ حمقاء خرقاء يقبلها النَّوْكىٰ.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «فإنَّ الإيمان عند أهل السنَّة والجماعة «قول» و«عمل» كما دلَّ عليه الكتاب والسنَّة وأجمع عليه السلف، وعلىٰ ما هو مقرر في موضعه، **فـ«القول»: تصديق الرسول، و«العمل»: تصديق القول، فإذا خلا العبد من العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا**، ... ـ إلىٰ أن قال ـ : **وأيضًا فإنَّ حقيقة الدّين هو «الطاعة» و«الانقياد»، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم يفعل للَّه شيئًا فما دان للَّه دينًا، ومن لا دين له فهو كافرٌ.**» [شرح العمدة ص ٨٦].

فأثبت شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» أنَّ حقيقة الدّين تكون بالفعل

لا بالقول، فمن قال ولم يعمل كان كافرًا، لأنَّ هذه حقيقة دينية وبديهة عقلية. فما ٱستقر في الجنان لابدَّ أن يظهر للعيان، وإلَّا كان القول بهذا تكذيبًا لأصول العلم «الحس» و«العقل» و«الشرع».

وقوله: «فقد سبق أنَّ مناط التَّكفير في «الولاء والبراء» هو عمل القلب، فحبّ الكافر لكفره، أو تمني نصرة دين الكفَّار علىٰ دين المسلمين».

**أولاً**: هذه هي المكابرة في التكذيب للدَّليل العقلي والبرهاني اليقيني، فالرجل يثبت لازمًا وينكر ملزومه، وهل يصحّ هذا؟!

فالذين أثبتوا القول القلبي وأنكروا عمله، أخف مصادمة للبديهة العقلية من الذين أثبوا أعمال القلوب وأنكروا أن يظهر ذلك علىٰ الجوارح؛ لأنَّ القول بهذا هو المحال بعينه.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ظن الظان أنَّ ليس في القلب إلَّا «التصديق»، وأنَّ ليس الظاهر إلَّا عمل الجوارح. والصواب أنَّ القلب له «عمل» مع «التصديق»، **والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر، وكلاهما مستلزم للباطن**. و«المرجئة» أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان، فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب ـ أيضًا ـ وجعلها هي «التصديق»، فهذا ضلال بيّن، ومن قصد إخراج عمل الظاهر قيل لهم: **العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وٱنتفاء الظاهر دليل ٱنتفاء الباطن.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٣٩ط/ جـ ٥٥٤، ٥٥٥ ط/ ق].

**ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وأيضًا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب ـ أيضًا ـ وهذا باطل قطعًا،

فإنَّ من صدَّق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه[1] فهو كافر قطعًا بالضرورة، وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطؤوا ـ أيضًا ـ **لٱمتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٣٩ط/ جـ ٥٥٤، ٥٥٥ ط/ ق].

فالدكتور «حاتم العوني» يقول بهذا الممتنع ـ بما ذكره في هذه الفقرة ـ، وهذه سمجة قبيحة.

*ثانيًا*: قولك: «فحبّ الكافر لكفره، أو تمني نصرة دين الكفَّار علىٰ دين المسلمين».

قلت: تمني نصرة دين الكفَّار راجعة إلىٰ الحبّ الدّيني، وإلَّا علىٰ ماذا يرتكز هذا التَّمني؟!

فلا تزيد السَّواد بالمداد؛ فلما كان عندك عدم طرد هذه «المحبة الدّينية» ـ التي جردتها من عملٍ ظاهرٍ لازمٍ ـ أثبت عملاً قلبيًا آخرًا وهو «التَّمني» وجردته كذلك من عملٍ ظاهرٍ لازمٍ وهذه المكابرة في إقامة الباطل الذي ٱستنكره شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ اللَّهُ علىٰ أصحابه.

(١) قلت: إنَّ شيخ الإسلام« ٱبن تيمية» رَحِمَهُ اللَّهُ يناقش المكابرين السَّمجين ـ كهذا الدكتور ـ ؛ الذين أبطلوا اللَّوازم والمدلولات التي جاءت بها «العقلية الصحيحة»، و«الفطرة المكمَّلة»، وأقرتهم بذلك «الشرعة المنزَّهة»، وإلَّا من عاد النبي ﷺ ببدنه، دلَّ على معادات قلبه ـ وأعني به: عمل القلب ـ ، ولا يلزم من تلك العداوة ٱنتفاء «التصديق»، كيف وصدق الرسل مودع في الفطر، وأعداء الرسل لم يذكروا شبهة واحدة في تكذيبهم مرجعها إلى القدح في صدقهم؟!! وإنما كل ذلك لهوى في نفوسهم، والقبح والمجاهرة بالكذب من يجعل ما ينتفي الإيمان بٱنتفائه من لوازم «التصديق»، وهل إبليس ـ لعنه الله ـ كذَّب؟!

فإن قيل: لا« ٱستكبر»، و«تولَّى».

قلت: فلِمَ تتصورون عدم وجود «التصديق» مع الكفر قط. سبحانك هذا بهتان عظيم.

**ثالثًا**: أثبت محبَّة دينية وجردتها من لوازمها مطلقًا، وإذا وُجدت نصرة كاملة لكافرٍ ٱشرطت أن تكون المكفّرة ما كانت قائمة علىٰ حبّ دينه؛ وهذا لايعلم إلَّا بالإفصاح القولي، وبهذا ٱمتنع عندك أن يكون العمل يخبر عن «عمل القلب» إلَّا بالتصريح القولي. فلنناقش هذه السَّماجة.

قلت: أتكفّر من كان في حاضنة الوحي ثم ٱنتقل إلىٰ قومٍ ما وقاتل معهم نبيًّا؟!

فإن قلت: لا.

قلت: كفرت باللَّه العظيم عينًا، ولا شكّ في كفر من لا يكفّرك.

وإن قلت: أعوذ باللَّه نعم أكفره!!

قلت: صدقناك فبما تكفّره؟!

فإن قلت: كفّرته بالانتقال والمعاداة للنبي ﷺ.

قلت: إذن أنت كفرته بعملٍ مجردٍ بغير النظر إلىٰ الاعتقاد.

فإن قلت: قتاله دلالة علىٰ بغض الباطن وهو «عمل القلب».

قلت: إذن أوجدت عملاً لازمًا لـ«عمل القلب» وأنت جردت الأعمال القلوب أن تكون لها لوازم!!

فإن قلت: ـ بعد ذلك ـ كفَّرته لٱنتفاء «التَّصديق» من قلبه.

قلنا: هذه مجاهرة بالكذب الفظيع والبهتان الشَّنيع، كيف والرجل كان في حاضنة الوحي يعلم صدق ذلك؟!! فإذا كان الذين لم يدخلوا في الإيمان أساسًا تحقَّق في قلوبهم تصديق النبي ﷺ فكيف بهذا الذي كان يدور في دائرة الإيمان ينهل منها؟!!

فإن قلت: كفّرته لمحبته دين الكفَّار.

قلت: هذه مجاهرة سمجة كبرىٰ أخرىٰ، لأنَّ الحقيقة العقلية دلَّت علىٰ أنَّ عامة من يعادي الحقّ ويجحده ليس لتكذيبه به، وإنما لما يتحصَّل له بظنّه ـ في تلك العداوة ـ من منفعةٍ ما أو دفع مضرَّةٍ ما، ومن هنا كان إصرار كفَّار «قريش» علىٰ عدم الإيمان لخوفهم من ذهاب تلك المكتسبات. كيف و«أبو جهل» ـ لعنه اللَّه ـ قد صرَّح أنه ما حمله علىٰ تلك العداوة للنبي ﷺ إلَّا المنافسة لـ«بني هاشم» في السَّبق إلىٰ الخيرات؛ من «رفادة» و«سقاية» للحجيج، فقال: هذه النَّبوة في «بني هاشم» كيف السَّبيل لِلْلِحاق بها؟!

فإن قلت: ـ بعد ذلك كلّه ـ أكفّره بالمحبَّة الدّينية لأنها دلالة الانتقال.

قلت: إذن «المحبَّة الدّينية» لها عمل مجرد دون الإفصاح القولي؟!! فمن ظاهر الكفَّار أو قاتل معهم، أو ساعدهم علىٰ كشف العورات كفَّرناه بعلمه هذا وقلنا فيه: هذا دلالة علىٰ حبّ دينهم الكفري. أتقبل منَّا هذا؟!!

**فٱختار لنفسك ماهي الجحور الضَّبية لولوجها؛ وفي كلّها التضييق لقفصك الصَّدري الذي لا يتَّسع لبدائه العقول، ولوازم الأصول.**

فإن قلت: ـ بعد تصديقك لهذه النَّواكة المحاكة ـ أنَّ هذا من الممكن أن يرد، وقلت بعدئذٍ: «المحبة الدّينية» لا يظهرها إلَّا «الإفصاح القولي» وإلَّا ما ظهر من عملٍ في دلالتها لا يدل عليها.

قلت: تعال مع لأعرض عليك قولاً ثم ننقاشه؛ وأوصيك ألَّا

تصدّق نواكتك أنه من الممكن إبطاله وردّه.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «وأبو طالب إنما كانت محبته للنبي ﷺ لقرابته منه، لا للَّه **وإنما نصره وذب عنه لحَمِيَّة «النَّسب» و«القرابة.»** [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٣٣٧ط/ جـ ٥٥٤ ط/ ق].

قلت: فـ«النسب» و«القرابة» أوجب نصرة مجردَّة. و«المحبة الدّينية» لا توجب نصرة مجردَّة؟!!

فـ«أبو طالب» نصر النبي ﷺ نصر قرابة وبدون الإفصاح عن فعله ذلك؛ لأنه لم يؤمن به، وعندما نقول لم يؤمن به، لا نعني به أنه لم يصدّقه، إنما لم يلتزم طاعته فيما الأمر، وهذه هي حقيقة الدّين وهو «إنشاء الالتزام» اللاَّزم للأعمال، فكيف بعد هذا توجب للمحبَّة الدّينية ـ التي رابطتها أقوىٰ من رابطة «النَّسب» و«القرابة» ـ «الإفصاح القولي» وتجعله الشَّرط الوحيد في كفر الموالاة؟!! فهل بعد هذه المكابرة مكابرة؟! اللَّهم إنا نحمدك علىٰ سلامة العقل.

**رابعًا**: قلت ٱسمع لهذا ـ إن كان لك سمع ـ لأنَّ فيه التَّقبيح لقولك هذا ـ السَّمج ـ وفيه مصرعك، لأنَّ سئمنا من مجادلتك وأنت تكابر.

**يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ**: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة].

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في هذه الآية الكريمة ـ ما لفظه: «**فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف «لو»، التي تقتضي مع الشرط ٱنتفاء المشروط**، فقال: ﴿ وَلَوْ

﴿كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة: ٨١]. فدلَّ علىٰ أنَّ الإيمان المذكور ينفي ٱتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان وٱتخاذهم أولياء في القلب.» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٥، ١٦ ط/ جـ ١٧ط/ ق].

قلت: لقد ناقشنا فيما سبق معنىٰ «في القلب» فلا حاجة إلىٰ إعادة ذكره، لأنك لا تستوعبه، وليس من سمتك، ولا من صنعتك التي تتقنها.

**ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ بعدما ٱستدل بعدَّة آيات كريمات ـ ما لفظه: «... ومن ذلك قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [التوبة]. وهذه الآية مثل قوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وقوله: ﴿وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة: ٨١]. بيَّن ـ سبحانه ـ أنَّ الإيمان له لوازم وله أضداد موجودة تستلزم ثبوت لوازمه وٱنتفاء أضداده **ومن أضداده موادة من حادَّ اللَّه ورسوله، ومن أضداده ٱستئذانه في ترك الجهاد، ثم صرَّح بأنَّ ٱستئذانه إنما يصدر من الذين لا يؤمنون باللَّه واليوم الآخر.**»

[مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٠٤، ١٠٥ط/ جـ ١٦٠ط/ ق].

فجعل شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ الاستئذان في ترك الجهاد ـ وهذا بالقول ـ كالموالاة للمحادّين ـ وهذا بالفعل ـ ينتفي بهما الإيمان

كليًا وإن كان «التَّصديق» باقيًا. وهذا لا تفقهه ولا ما نريده، إنما زيادة في بطلان دعواك السَّمجة.

**يقول ٱبن جرير الطبري** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ **وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ** ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة]. ما لفظه: «أي: لو كان هؤلاء «اليهود» المتولون للكفَّار، يؤمنون باللَّه ويقرُّون به ويوَّحدونه، ويصدّقون بمحمدٍ ﷺ أنه رسول من اللَّه، ويقرُّون بالكتاب اللَّه النَّازل عليه، **ما ٱتخذوا المشركين أولياء وأصحابًا وأنصارًا.**» [جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣/ ٢٨٧].

**أولاً**: العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السَّبب؛ كما هو مقرَّر في بابه.

**ثانيًا**: في هذه الآية الكريمة ـ النافية للإيمان كليًا ـ لم يجعل «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ الولاية المكفّرة مبنية علىٰ «المحبة الدّينية»، بل جعل مناطها علىٰ «الصحبة» و«النُّصرة».

فإن أصرَّيت ـ كما كذبت عليه سابقًا وبطلنا كذبك ودحرناه بالتَّحقيق الفائق والبيان الرَّائق ـ ؛ علىٰ أنَّ «الولاية» هنا ـ اليهودية ـ تحمل علىٰ «المحبة الدّينية».

قلنا: تعالَ معنا يا «الأخرق» «الأحمق»؛ لنبيّن لك أنَّ «الحماقة» من سمتك اللاَّزمة لك في أقوالك كلّها.

قلت: هل تعلم عن يهودي علىٰ وجه الأرض أحبَّ غير نفسه، أو غير بني دينه؟!!

وهل لليهود هنا ـ في ولايتهم لكفَّار «قريش» عبدة الأوثان ـ الحبّ الدّيني الذي ٱدَّعيته؟! لأنَّ الحبّ الدّيني يوجب الانتقال، وهل «اليهود» ٱنتقلوا من ديانتهم إلىٰ عبادة الأوثان؟!! إنما نزع عنهم لوازم الإيمان لوجود أضداده وهي «النُّصرة» و«الصحبة»؛ لمصلحةٍ دنيويةٍ فقط.

فبطل بطلانًا غير ريب فيه، أنَّ «الولاية» عند «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ مناطها علىٰ «المحبة الدّينية»؛ لأنها لم تتحقَّق في «اليهود»، وبطل بطلانًا تامًا ما ٱدَّعيته ـ أن تكون «الولاية الدّينية» وحدها هي المكفّرة في «الولاء» ـ.

وقبل أن أختم فقرتك هذه ـ التي أبطلنها ـ أريد أن أبيّن لك ٱضطراب وتناقض أئمتك الذين تأخذ عنهم كـ«ٱبن عطية» وغيره؛ لوعكهم الاعتقادي ـ لما يصطدموا بالدَّلائل اليقينية والبراهين اللزومية التي ٱستشكلوها ـ تطلَّبوا لها مستنكر التأويل بدون تعويل، ليلبّسوا في التَّأويل ويخرجوه عن مضامنه.

**يقول أبو عبدالله القرطبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ **وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ** ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة]. ما لفظه: «يدل بهذا علىٰ أنَّ من ٱتخذ كافرًا وليًّا فليس بمؤمن إذا ٱعتقد ٱعتقاده ورضي فعله.» [الجامع لأحكام القرآن ٦/ ١٦٥].

قلت: لقد كفَّرهم ـ تعالىٰ ـ بهذه التَّولية وقد علمنا أنَّ ليس فيها ٱعتقاد، وهل «اليهود» ٱعتقدوا ٱعتقاد عبدة الأوثان ـ كفَّار قريش ـ

ورضوا أفعالهم حتَّىٰ تضع آية الولاية ـ الموجبة للنُّصرة فقط ـ في هذا التَّأويل المتعسَّف المستنكر؟!! فهذه هي اللُّجَّة في الحجَّة.

وقوله: «أما مجرّد «النصرة العملية» للكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وحدها لا يمكن أن يكفَّر بها؛ لٱحتمال أنَّ صاحبها يحبّ دين الإسلام ويمنَّىٰ نصرته، لكن ضعف إيمانه جعله يُقدِّمُ أمرًا دنيويًا ومصلحة عاجلة علىٰ الآخرة».

قلت: لقد أوجدت ـ بسماجتك ـ لازمًا وضدَّه في آنٍ واحدٍ، وهذا ممتنع «شرعًا» و«عقلاً»، أن تكون محبة دينية لازمة لعمل القلب، ويكون ضدها؛ من نصرة أعداء تلك المحبة، وهذا دليل قطعيٌّ أنك تحصر المحبة الدّينية ـ التي هي من عمل القلب قطعًا ـ في «التَّصديق»، وهذه مكابرة في الباطل، إلَّا إذا تبنَّيت ما حقَّقته أنا سابقًا ـ ولم يسبقن إليه أحد، والفضل للَّه وحده من قبل ومن بعد ـ وقلت: إنَّ المحبة هذه لازمة لـ«قول القلب». لكن هذا كذلك لا ينفعك؛ **لأنَّ هذه المحبة لا تحمل علىٰ الإيمان ٱبتداء إلَّا إذا كان معها «محبة الانقياد» الخاصة بإنشاء الالتزام، وهذه لزم ضرورة صلاح الجسد بها؛ لأنها إذا وقعت في الجسد ٱستلزمت «الإرادة» التي تستلزم «الفعل»، وأنت جردتها أن يكون لها عمل، وهذا الكذب الفاضح بعينه.**

إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَرْءِ عَيْنٌ صَحِيحَةٌ فَلَا غَرْوَ أَنْ يَرْتَابَ وَالصُّبْحُ مُسْفِرُ

وقوله: «ومادام مناط التكفير في «الولاء والبراء» هو «عمل القلب»، وعمل القلب لا يعلمه إلَّا اللَّه؛ فإنه لا يمكن أن يكفَّر بدعوىٰ ٱنعدام هذا المعتقد في القلب. أما إذا صرَّح الشخص بحبّه لدين الكفَّار،

أو بتمنّيه نصرة دينهم علىٰ دين المسلمين، فتصريحه هذا كفرٌ يكفَّر به. وإن كان باطنه (مع ذلك) قد يخالف ظاهره، لكنّنا إنما نحكم عليه بالظَّاهر، واللَّه ـ تعالىٰ ـ يتولَّىٰ السرائر».

قلت: ـ بقولك هذا ـ قد دخلت دهليز «جهم بن صفوان» الأكبر؛ الذي كفَّر الإئمة الفضلاء من قال به؛ فسأعرضه لك كاملاً لتتحمل بعد ذلك تبعاته ـ إن أصرَّيت علىٰ تبنّيه بعد ذلك ـ.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «ومن هنا يظهر خطأ «جهم بن صفوان» ومن ٱتبعه، حيثوا ظنوا أنَّ الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه، لم يجعلوا «أعمال القلوب» من الإيمان، وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنًا كامل الإيمان بقلبه، وهو مع هذا يسب اللَّه ورسوله، ويعادي اللَّه ورسوله، ويعادي أولياء اللَّه، ويوالي أعداء اللَّه، ويقتل الأنبياء، ويهدم المساجد، ويهين المصاحف، ويكرم الكفَّار غاية الكرامة، ويهين المؤمنين غاية الإهانة، قالوا: وهذه كلّها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه، بل يفعل هذا وهو في الباطن مؤمن قالوا: **وإنما ثبت له في الدُّنيا أحكام الكفَّار؛ لأنَّ هذه الأقوال أمارة علىٰ الكفر ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود، وإن كان في الباطن قد يكون بخلاف ما أقرَّ به وبخلاف ما شهد به الشهود،** ... وهذا القول، مع أنه أفسد قول قيل في «الإيمان»، فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام «المرجئة». **وقد كفَّر السلف ـ كـ«وكيع بن الجراح»، و«أحمد بن حنبل»، و«أبي عبيد» وغيرهم ـ من يقول بهذا القول.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٢٠، ١٢١ ط/ جـ ١٨٨ ط/ ق].

وأنت أثبت «أعمال القلوب»، ونفيت أن تكون لها لوازم، ثمَّ تأمَّل في القول وٱحذر «**الواوات العطفية**»؛ التي ذكرناها وتكلّمنا فيها بتحقيقٍ بالغٍ ـ لما كذبت علىٰ «ٱبن جرير» الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وٱدَّعيت عليه ما لم يدَّعيه ـ أو لا يكون الكفر إلَّا إذا ٱجتمعت تلك الصور ـ التي ذكرها «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ كلّها في العين.

وقوله: «وأما الأعمال الظاهرة المخالفة لموجبات «الولاء والبراء»، كنصرة الكفَّار علىٰ المسلمين، فهي وإن لم تكن وحدها كفرًا لكنّها ذنبٌ ومعصية، تعظم كلّما كان ضرر النصرة علىٰ المسلمين أعظم، حتَّىٰ تكون من أكبر الكبائر. وقد تكون كفرًا إذا صاحبها حبٌّ لدين الكفَّار، أو تمنٍّ لأنتصار دينهم علىٰ دين المسلمين. المهم أنَّ هذه المصاحبة التي صَيَّرتها كفرًا، **عملٌ قلبيٌّ لا ٱطلاع لنا عليه**».

قلت: دعواك هذه ـ «المهم أنَّ هذه المصاحبة التي صَيَّرتها كفرًا **عملٌ قلبيٌّ لا ٱطلاع لنا عليه**» ـ من شرّ الدعوات علىٰ الإطلاق؛ لأنَّ لك في المستهزئين الذين كفَّرهم اللَّه ـ تعالىٰ ـ سلوك «جحر ضبَّين» لا «ثالث» لهما في الفرار من هذه الشَّناعة، وفي كلاهما التَّضييق لقفصك الصَّدري.

**الجحر الأول** ـ للفرار منه وما في إلَّا التَّضييق لصدرك ـ: تكفير المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ لهم هل كان لتكذيبهم للإيمان ٱبتداء أم كانوا مؤمنين؟!

فإن قلت: كانوا منافقين.

قلت: كذَّبت اللَّه ـ تعالىٰ ـ في قوله: ﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ﴾

[التوبة : ٦٦]؛ فإن خشيت علىٰ نفسك من هذه الردَّة بهذا القول وقلت: كانوا مؤمنين بالفعل.

قلنا: ما دلالة كفرهم بعد الإيمان؟!!

**الجحر الثَّاني**: ـ للفرار منه وما في إلَّا التَّضييق لصدرك ـ: هؤلاء الذين كفروا بعد إيمانهم؛ قد كفروا بقول لم يعتقدوه؛ بدلالة ٱعتذارهم ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [التوبة : ٦٥]، ولو علموا أنه يخرجهم من الإسلام لما أقدموا عليه ـ وهذه بديهة عقلية أنَّ الخوف من الشيء يوجب النَّأي عنه ـ ما هو الذي عملوه؟!!

فإن قلت: «الاستهزاء».

قلت: هل الاستهزاء قول ظاهر.

فإن قلت: نعم!! وهل إلَّا هو؟!!

قلت: فهل هذا الظاهر نفىٰ الباطن ـ وأعني به: «عمل القلب» ـ باللزوم؟!

فإن قلت: نعم.

قلت: فلما ٱدَّعيت أنَّ «عمل القلب» لا ٱطَّلاع لنا عليه؟!

فإن أردت ـ بمكابرة ومجاهرة بالكذب ـ أن تقول: القول الظاهر دلالة علىٰ الكفر الظاهر، ومع هذا من الممكن أن لا ينتفي «عمل القلب».

قلت: هذا هو قول «جهم بن صفوان» الزنديق بعينه فهل تتبنَّاه؟!!

فإن قلت: نعم أرحتنا من هذه المجادلة.

وإن قلت: كيف أتبنىٰ قول زنديقٍ؟!!

قلت: ليس لك مسلك جحر ثالث للفرار منه فٱختر لنفسك أيّهما الذي تريد أن يضيّق علىٰ صدرك.

وقوله: «ولذلك فإن كفر «الولاء والبراء» هو كفر نفاقٍ، تجرىٰ أحكام الإسلام الظاهرة علىٰ مقترفه، ويوكل أمر تكفيره إلىٰ العالم بخفايا القلوب ـ سبحانه وتعالىٰ ـ».

قلت: كفر النفاق ينفي «التَّصديق» وهذا مصدّق ومحبٌّ للَّه ورسوله ووالىٰ أعداءه وكشف عورة أولياءه، وسعىٰ في أذاهم. وهل الذين ٱخزلوا مع «عبداللَّه بن أبيّ» ـ ولم يكونوا منافقين ـ قد كفروا إلَّا بٱنخزالهم، **ولكنهم نافقوا وكفروا بذاك الفعل، وهو الانخزال عن جماعة المؤمنين لإضعاف شوكتهم** يوم «أحد».

**يَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾﴾** [آل عمران].

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** في الآية الكريمة ما لفظه: «فقوله: «**وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ**» **ظاهر فيمن أحدث نفاقًا وهو يتناول من لم ينافق قبل، ومن نافق ثم جدَّد نفاقًا ثانيًا**، وقوله: «**هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ**» يبين أنهم لم يكونوا قبل ذلك أقرب منهم بل إما أن يتساويا، وإما أن يكونوا للإيمان أقرب، وكذلك كان، فإنَّ «ٱبن أبي» لما ٱنخزل عن النبي ﷺ يوم «أحد»، ٱنخزل معه ثلث الناس، قيل:

كانوا نحو «ثلاثة مائة»، **وهؤلاء لم يكونوا قبل ذلك كلهم منافقين في الباطن؛ إذ لم يكن لهم داعٍ إلىٰ النفاق.**

فإنَّ «ٱبن أبي» كان مظهرًا لطاعة النبي ﷺ والإيمان به؛ وكان كل يوم «جمعة» يقوم خطيبًا في المسجد يأمر بٱتباع النبي ﷺ ولم يكن ما في قلبه يظهر إلَّا لقليلٍ من الناس إن ظهر، فلما جاءت النبوة بطل ذلك، فحمله الحسد علىٰ النفاق، وإلَّا فلم يكن له قبل ذلك دين يدعو إليه؛ وإنما كان هذا في «اليهود».

فلما جاء النبي ﷺ بدينه وقد أظهر اللَّه حسنه ونوره، مالت إليه القلوب لاسيما لما نصره اللَّه يوم «بدر» ونصره علىٰ «بني قينقاع» صار معه الدّين والدُّنيا، فكان المقتضىٰ للإيمان في عامة «الأنصار» قائمًا، وكان كثيرٌ منهم يعظم «ٱبن أبي» تعظيمًا كثيرًا ويواليه، ولم يكن «ٱبن أبي» أظهر مخالفة توجب الامتياز، فلما ٱنخزل يوم «أحد» وقال: يدع رأيي ورأيه، ويأخذ برأي الصبيان ـ أو كما قال ـ **ٱنخزل معه خلقٌ كثيرٌ، منهم من لم ينافق قبل ذلك.**

وفي الجملة، ففي الأخبار عمن نافق بعد إيمانه ما يطول ذكره هنا ـ إلىٰ أن قال ـ: **فقد كان قبل ذلك فيهم نفاقٌ مغلوبٌ، فلما كان يوم «أحد» غلب نفاقهم فصاروا إلىٰ الكفر أقرب.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ١٧٧ ـ ١٩١ ط/ جـ ٢٨٠ ـ ٣٠٥ ط/ ق].

وإني لأعلم أنك لا تعقل هذا، ولا من صنعتك التي تتقنها، فكفَّينا عنان القلم في مجادلتك؛ لأنك تجوّز جمع الشيء وضدّه ـ النافي ـ في آنٍ واحدٍ، وهذا باطل في الأذهان ومحال في الأعيان.

وقوله: «ودليل هذا التقرير قصة «حاطب بن أبي بلتعة» رضي الله عنه عندما كاتب كفَّار «مكّة» سرًّا يخبرهم بعزم رسول اللَّه ﷺ أن يغزوهم، وعلم النبي ﷺ بذلك، فأرسل من أخذ الكتاب ممن خرج ليصل به إلىٰ كفار «مكة». ودعا «حاطبًا»، ...».

قلت: لقد تكلمنا في قصَّة «حاطب بن أبي بلتعة اللخمي» في باب: «**دَحْر المُعْتَضِد بِقِصَّة «حَاطِب» فِي عَدَم تَكْفِير الجَاسُوس المُخَاطِب**» بإسهاب ونظرة إثقاب؛ لا تعلمه أنت ولا غيرك؛ لنومك عن هذا العلم الذي تقحَّمته ـ بوقاحات وقحةٍ، وسماجات ساقطةٍ، وشغابيات ساذجةٍ ـ ، تثبت الشيء وتثبت ضدَّه، وتدَّعي اللاَّزم وتنكر ملزومه، وتقول بالدَّليل وتبطل مدلوله، ثم ذهبت بعد كلّ هذا تطوف المدارس والمعاهد؛ ولم تجد إلَّا مدرسة «جهم بن صفوان» الزنديق ـ في مسألة الإيمان ـ تتبنّاها وأنت لا تشعر. لماذا هذا؟! تعالَ معي إذن ليخبرك من ٱستدليت ببعض كلامه وأنت لا تفهمه «ٱبن تيمية» الحراني رحمه الله.

**يقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رحمه الله ما لفظه: «لكن هؤلاء ـ يعني به: المتكلمين ـ ظنوا أنَّ الذين ٱستثنوا في «الإيمان» من السلف كان هذا مأخذهم؛ **لأنَّ هؤلاء وأمثالهم لم يكونوا خبيرين بكلام السَّلف، بل ينصرون ما يظهر من أقوالهم بما تلقّوه عن المتكلمين من «الجهمية» ونحوهم من أهل البدع، فيبقىٰ «الظاهر» قول السلف، و«الباطن» قول «الجهمية» الذين هم أفسد الناس مقالة في الإيمان.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٩٤ ط/ جـ ١٤٣ ط/ ق].

**ويقول شيخ الإسلام ٱبن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لفظه: «... وقد ذكرت بعض ما يتعلَّق بهذا ـ يعني به: مسألة سبّ اللَّه ورسوله ـ في كتاب «**الصَّارم المَسْلُول عَلَىٰ شَاتِم الرَّسُول**»، **وكذلك تجدهم في مسائل الإيمان يذكرون أقوال الأئمة والسلف، ويبحثون بحثًا يناسب قول «الجهمية»؛ لأنَّ البحث أخذوه من كتب أهل الكلام الذين نصروا قول «جهم» في مسائل الإيمان.**» [مجموعة الفتاوىٰ ٧/ ٢٥١ ط/ جـ ٤٠٣ ط/ ق].

فهذا الذي فعلته بالحرف الواحد في كتابك هذا ـ الظَّلامي ـ ، فقد تبيَّن للعيان أنك تحرّر في سلوك الخسران، ليكون الجهل ـ في مسألة الإيمان ومنها دعامتها الكبرىٰ «الولاء والبراء» ـ هو العقل، والحطب ـ الليلي ـ هو التَّطبب، وعلوّ القول وأزكاه وأشرحه هو السُّفل، ونسبة الغلوّ للعلوّ، والتَّوسط للمُفَرط؛ فأضحىٰ كتابك بعد هذا «**الولاء والبراء في ظلمة الأهواء والآراء**»؛ لايخرج عن هذه التَّسمية قيد شبرٍ. فأنصح من كان طري العود، أن لا يعوِّل علىٰ هذه «الحثالة العقلية» و«زبالة الفكرية» في دعامة «الولاء والبراء» المبثوثة فيه، كما أنه من النصح لدين اللَّه ـ تعالىٰ ـ أن لا يقتنىٰ هذا الكتاب بتاتًا ويحذّر منه؛ لأنَّ الدّين النصيحة، وليعلم القارىء المنصف ـ الباصر والمستبصر لدينه ـ أني تركت الكثير من «الجنايات العونية» لم أتطرَّق لها، لمحلالتها «الذهنية» وٱستشكالتها «العينية»، لكي لا يكبر حجم الكتاب؛ فيسأم بذلك القارىء.

❊ ❊ ❊ ❊

الحمد للَّه أولاً وآخرًا علىٰ نعمه الصالحات، وبعبادته الحقَّة ـ بكمال الحبّ وكمال الذّل ـ تتجلَّىٰ الغامضات، وبالافتقار إليه يرجىٰ المطلوب لكلّ محبوب، وإذا عظم المطلوب قلَّ المساعد، وكثر المعاند، والهمَّة في طلب هذه المهمَّة الطَّلب عليها القليل ولا يصبر عليه الهزيل ـ «عقيدة» و«منهجًا» و«سلوكًا» ـ ، وإنما أصحابها الذين فارقوا العوائد وطلبوا الأوابد، وبذلوا قصار جهدهم في معرفة الحقائق العلمية ـ دقَّت أو جلت ـ ، ليحموا «الحوزة» ويظفروا بتلك «الفوزة»، فحملهم شدَّة الدَّاعي ـ لتلك العوالي ـ إلىٰ مفارقة الأهل والأوطان، والأنس بالوحدة في رضىٰ الرحمن، فٱستوحشوا من كلّ ما يعيقهم في طلب ذلك، لعلمهم ما وراء تلك المدارك.

وليعلم السالك في دراية، أنَّ الكثرة ـ اليوم وفي الغابر ـ هم أصحاب الغواية، الذين لا همّ لهم إلَّا المكابرة للحقائق الجليَّة والإجحاف؛ لإهمالهم الطَّلب الضروري، وهو الاهتمام علىٰ التَّعرف علىٰ الحقائق بالإنصاف، وذلك هو قوله ـ تعالىٰ ـ : ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿١٨﴾﴾ [ الزمر ]. ولا يدرك كُنْه ذلك إلَّا من جمع معالم دليلة وفضائل جليلة، هي: «الإخلاص» و«الفهم» و«الإنصاف» و«الحرص»

علىٰ معرفة الحقّ من أقوال المختلفين، و«الصبر والمصابرة» في ذلك، فمن جمع ذلك بلَّغه اللَّه ـ تعالىٰ ـ لعظم ذلك المطلوب وأوقفه عليه من بين العوالم الجمَّة، يسمو ذكره، ويعمل بقريحة فكره، وذلك هو الخير والفضل المستمر لما بعد الممات.

**يقول الإمام الجليل ٱبن حزم الأندلسي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ في «الإنصاف» ـ ما لفظه: «وأخبرك بحكايةٍ؛ لولا رجاؤنا في أن يسهُل بها «الإنصاف» علىٰ من لعلَّه ينافره ما ذكرناها، وهي: أنِّي ناظرت رجلاً من أصحابنا في مسألةٍ؛ فعَلَوتُهُ فيها لبكوءٍ كان في لسانه، وٱنفصل المجلس علىٰ أنِّي ظاهرٌ، فلما أتيت منزلي حاكَ في نفسي منها شيءٌ، فتطلَّبتها في بعض الكتب، فوجدت برهانًا صحيحًا يبيّن بطلان قولي وصحَّة قول خصمي، وكان معي أحدُ أصحابنا ممَّن شهد ذلك «المجلس»، فعرَّفته بذلك، ثم رآني قد علمت علىٰ المكان من «الكتاب»، فقال لي: ما تريد؟ فقلتُ: أريد حمل هذا «الكتاب» وعرضه علىٰ فلانٍ، وإعلامه بأنه المحقُّ، وأنِّي كنت المبطلُ، وأنِّي راجع إلىٰ قوله. فهجم عليه من ذلك أمرٌ مُبْهِتٌ، وقال لي: وتسمح نفسك بهذا؟! فقلت له: نعم، ولو أمكنني ذلك في وقتي هذا لما أخَّرته إلىٰ غدٍ.

**وٱعلم أنَّ مثل هذا الفعل يكسبك أجمل الذكر مع تحلِّيك بالإنصاف الذي لا شيء بعده.**» [التقريب لحدِّ المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية ص ٥٩٩].

فلم يسمُ ذكر هذا الإمام الجليل ـ الذي ٱبتلي أيّما ٱبتلاء من طرف خصومه ـ إلَّا بحرصه علىٰ هذا «الإنصاف» فجمَّل اللَّه ـ تعالىٰ ـ ذكره

ـ في الحياة وبعد الممات ـ بأجمل الأوصاف، ولو كان إلَّا النَّهل من علومه الصحيحة التي خلَّفها لنا، لكفىٰ بذلك أجمل الأوصاف.

فالعلماء الأجلاء، والأئمة البصراء قد أوصوا بهذا وسطَّروه فيه كتبهم وحثُّوا علىٰ الهمَّة العليا في بلوغه، لأنَّ به تسمو القرائح، ويعلم بذلك القول الصالح من الطَّالح.

وبما أنَّ الصراع ـ في الإحقاق الحقّ وإبطال الباطل ـ متجدِّدٌ، والهول في ذلك متعدِّدٌ، فينبغي للحامي عن السنَّة الذَّاب عن حماها؛ أن يكون سلاحه الأول تلك العدَّة في دفع شدادة اللِدَّة التي تأتي من الخصوم لقرائح الفهوم؛ الذين لا يعبؤون بما نصروا من القول، وما يجرؤون ويسهّلون علىٰ ذلك الهول؛ الذي هو أظلم الظلم، لقولهم في دين اللَّه ـ تعالىٰ ـ وفيما حقَّقوه البصراء بلا علم. ﴿قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ۝٥٩﴾ [يونس].

وبما أنَّ القصراء الغير بصراء ـ الذين لا يحصّلون ـ قد تدنَّت همَّتهم، وهوىٰ صيتهم، لطلبهم ما لا يتقنوه، ولأصله فأوهنوه، ضاقت صدروهم لما حقَّقه الذين كابدوا تلك الأوصاف، فناصبوهم العداء، وكذبوا عليهم ورموهم بكلّ داء، يعلم «القاصي» و«الدَّاني» أنهم براء منه، قد كسبوا حقيقة الوصف ـ من قبل ـ في النَّأي عنه، لطلب علوّ المنزلة، فكانوا هم المؤهلة؛ لحماية حمىٰ اللَّه ـ تعالىٰ ـ ، فلم يبالوا بالبهتان، في جنب الرحمن.

وَقَد نَطَقُوا مَيْنًا عَلَى اللهِ وَافْتَرُوا فَمَا لَهُم لَا يَفْتَرُونَ عَلَيْنَا

فهذه هي بضاعة من لم يمارس العلوم، ولا تدرَّب علىٰ قرائح

الفهوم، يستشكل الأصل، ويلحد في الفصل، ويجمع شيء وضدّه ـ لتقحّمه ما لا يتقنه ـ لإصراره علىٰ جهله وعنده، وصحَّة الصناعة لا تتقن إلَّا بالبراعة، وهذه عازبة عن هؤلاء شدَّة العزوب، لجهلهم عظم المطلوب، فٱنكشفت بذلك سرائرهم، وظهر مخبآت صدورهم وضمائرهم، فأفصحوا عن لَدادَتهم، لهؤلاء الأجلاء، والبصراء الأصفياء، وحسدوهم لما حباهم به المولىٰ ـ سبحانه ـ ليكونوا هم النصراء.

فتكفّل اللَّه ـ تعالىٰ ـ بنصرهم، وأظهر حجَّتهم. **قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَـالَىٰ**: ﴿**إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَـٰدُ** ﴿٥١﴾﴾ [غَافِر]، بصحيح العلوم، العمدة في ذلك الدَّليل المعلوم، الذي لا تنفر منه الفهوم لجلائه، وتَلبُّده بذلك، أما الخصوم المتايسة ـ الذين نفوسهم في تطلّعٍ دائمٍ للموائد والمزاود والتحف والهدايا والمناصب ـ هم في ذلك مجالسة ومؤانسة، وتلك الصفة هي للمتزّلفة؛ للذين حادُّوا اللَّه ورسوله، ومن يؤمن باللَّه واليوم الآخر لا يفعل ذلك، لكن هي كما قال المولىٰ ـ سبحانه وتعالىٰ ـ: ﴿**فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ** ﴿٤٦﴾﴾ [الحَج]. ولقد حذَّر رسول اللَّه ﷺ من القرب من هؤلاء لفتنتهم العظيمة علىٰ العباد والبلاد.

وليعلم القارىء الكريم، أنَّ ما كتبته في هذه العُنَّة، فيها علوم جمَّة، مذهبة للغمَّة، يدرك حقائقها من تحلَّ بتلك الأوصاف العميمة والفضائل الجليلة التي ذكرتها آنفًا.

وإنَّ مع هذا السفر النَّفيس ـ ونفاسته يعلم كنهها إلَّا من كان عالمًا

قبلتها ـ لثلاثة أصناف لا رابع لها.

ـ **الصنف الأول:**

همّهم الوحيد، الكفر بكلّ نديد، وهؤلاء لا يقصدون إلَّا إلىٰ نصر الحقّ وقمع الباطل ـ الذي به يتعبَّدون ـ ، وهؤلاء قليل جدًا ولا أعلم في الوجود مَن هو أقل منهم، والواحد منهم يعمّر الدُّنيا، لهذا كان وجودهم قليل العدد، وفي سدّ الفجوات، وتلحيم الثَّلمات، وتفريج الكربات، هم المدد، نسأل اللَّه ـ تعالىٰ ـ أن يثبّتنا في عدادهم، وأن لا يحيلنا عنهم؛ فهم صفوة الأصفياء، وحلية الأولياء؛ الذين إذا ذهب أحدهم، شقَّ علىٰ الأمة ذلك وبدأت تتوجَّس من فقدانهم.

فهؤلاء إذا قرأوا لي ما كتبت وصنعته بقلمي، سرُّوا وٱشتبشروا، بما صنعته، وعدُّوه من الأسلحة المددية، التي لا تأتي دائمًا إلَّا بقلَّة عددية، فإذا بهم نصبوا به المنجنيق، لكلّ أفاكٍ يلحد في صحَّة الطريق.

فأسأل هذا الصنف البهيّ ـ الذين قلوبهم تجول حول العرش ـ ؛ إذا وجدوا ما هو نفرة فَلِيقلوا العثرة، وليعلموا أني عملت جهدي ولم آلُ، وليبيّنوا الصدقّ فيما أحالوا؛ لأنَّ الحقّ لا ينبغي أن يلبس بجنايات، ولا أن يظهر في عيّنات، وإنما الكلام الصافي ولكل باطل نافي، هو كلام ربّ البرية، الذي أنزلته الملآئكة العلّية، ليقنع العطشان، ويذهب عنه الغشيان، وليعلموا أنَّ كل كلام بعده، فيه خطأ وصواب، وقشر ولباب.

**يقول محمد بن إبراهيم الوزير الحسني** رَحِمَهُ اللَّهُ ما لفظه: «فالأمر في ذلك قريب، إن أخطأ فمن الذي عُصِمَ؟ وإن خُطِّىء فمن الذي ما

وُصِمَ؟ والقاصد لوجه اللَّه ـ تعالىٰ ـ لا يخاف أن يُنقد عليه خللٌ في كلامه، ولا يُهاب أن يُدل علىٰ بطلان قوله، بل يحبُّ الحقَّ من حيث أتاه، ويقبل الهدىٰ ممَّن أهداه، بل المخاشنةُ بالحقّ والنَّصيحة أحبّ إليه من المداهنة علىٰ الأقوال القبيحة، وصديقك مَن صَدَقَك لا من صدَّقك. وفي نوابغ الحكمة: «عليك بمن ينذر الإسبال والإبلاس، وإياك ومن يقول: لا بَاسَ ولا تَاسَ.» [العواصم من القواصم في الذَّب عن سنَّة أبي القاسم ١/ ٢٤].

فهذا الصنف أحبهم ويحبُّونني ولو لم أعرفهم ولم ألتق بهم، فأرواحهم مجنَّدة، وأقوالهم موبَذَة؛ في طلب معالي الأمور وتجنّب سفسافها، فالسَّعادة بالقرب منهم، والنَّكادة في البعد عنهم، فهم النَّاصية في دفع كلّ عاصية، فبشراه من أحبّوه، كيف وهم للسَّبيل قد دلُّوه؟! فهم الذي لا يشقىٰ بهم الجليس، لأنَّ كلامهم هو الأنيس، وإذا أردت أن تحصيهم أيها المتطلّع لحبّهم، وجدت جلّهم خلف القضبان، ومن ٱنفلت منهم هجر الفرش، والملذات، والأوطان، يتيه في الشعب، والجبال، والوديان، إذا سمع بعدوٍّ ما جسَّ، ٱستجمع قوَّته وما تيسَّر له من حديدٍ به يمسّ ـ بحجةٍ وبيان أو سيفٍ وسنان ـ ، فنسأل المولىٰ ـ سبحانه ـ أن يحفظهم، ولمنزلته العليا يرفعهم. آمين! آمين!

ـ **الصنف الثَّاني:**

وهم الأكثر من الأوَّل بكثير، وغبارهم ـ لكثرة عددهم ـ يثير، يكنّون للأوفياء الأصفياء الحبّ مع قليل من الخبّ، وليس ذلك من طبع المؤمن ولا مَن هو موقن؛ أنَّ اللَّه ـ تعالى ـ قسَّم الأعمال كما قسَّم

الأرزاق، فلحسدٍ ٱنتابهم تطلّعوا لعثراتٍ تعيقهم؛ الإتحاف بالإرجاف، والعقوق في هضم الحقوق، فظنوا أنهم «وِسْطية»، فإذا بهم «وَسَطية» ـ الجزء الذي بين الطرفين ـ ؛ فإذا خلو بالأوفياء الأصفياء، شكروهم علىٰ أعمالهم، وإذا دخلوا علىٰ الخونة الأشقياء دلوهم علىٰ غلوّهم ـ زعموا ـ ، ويكفي بالزعم أنه كنية الكذب، وقالوا: نحن لا نرتضي أفعالهم، ولا نقرّ بأعمالهم، وظنوا أن تلك هي مدارة، وقد لبَّس عليهم إبليس ظنَّه فإذا بهم في حوض المداهنة يسبحون، ولمعالم الطريق يلوون، وفي حقائق العلوم يحرّفون؛ بالتَّحقيق العلمي المستنكر.

وما كان ينبغي لهم أن يفعلوا ذلك، لكسبهم بعض العلوم، وٱنقداح لهم بعض من قرائح الفهوم؛ أنَّ ما عليه «الصنف الأول»، دبائج الدُّرر، وليس مسالك الضَّرر؛ كيف وقد شاهدوا وعاينوا بعينٍ باصرةٍ، وأفهامٍ غير قاصرةٍ، أنَّ الأمة ٱنقسمت إلىٰ فسطاطين، «فسطاط إيمان لا نفاق فيه»، و«فسطاط نفاق لا إيمان فيه»، وهل الذين يدعون إلىٰ وحدة الأديان تبقَّىٰ لهم من الإيمان؟!!

فكان ينبغي لهذا الصنف ـ إذا ضعفوا وغلَّب عليهم إبليس ظنَّه، ولا أقول ٱتبعوه في زخرفه؛ لأنَّ لهم من العلوم، ما يبعدهم عن تلك الهموم ـ ؛ نصح الفريق الأول، من كل طريق يهوّل، وذلك هو طريق المحسنين، وفي ذلك يقبل اللَّه ـ تعالىٰ ـ عذر المعتذرين. ﴿**مَا عَلَى ٱلۡمُحۡسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ**﴾ [التوبة: ٩١]. لكن لا يتحقَّق ذلك إلَّا بشرطٍ؛ ﴿**إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ**﴾ [التوبة: ٩١]. وأعظم النُّصح هو الفُصح؛ في تقويض شبهات وأقوال الشَّانئين للموحدين.

وهؤلاء وإن تعلموا ـ بجمع الفوائد والفرائد، والنكت العزيزة ـ ، لم يتربوا، والتربية جزء من العلم، بل العلم قائم عليها، فلما فقدوا ـ الجزء الأعظم في العلم ـ ، فتحت عليهم دهاليز «الحسد»، في ثوب أقوالٍ مدد، وٱستعان بهم الكاره لما أنزل اللَّه بحيلة؛ ليجهزوا علىٰ الأقوال الحميدة وأصحابها بغيلة، وما كان لهم أن يفعلوا ذلك ـ بهذه الاستمالة ـ ، إلَّا لمَّا غشتهم عماية، سببها «هوىٰ غالب» و«ظن كاذب»، فبهذا الدَّاء يُسمع لكل دهاء؛ لأنَّ اللَّه ـ تعالىٰ ـ قال: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]؛ فلقد أثبت اللَّه ـ تعالىٰ ـ صنفًا من المؤمنين ـ وقد يكونون في الصفوف الأولىٰ في دفع كل هولة ـ يسمع للكارهين لما أنزل اللَّه؛ ليس السَّماع النفاقي ـ لأنَّ نبرأهم من ذلك تمامًا وإن ظلمونا؛ وأقبح الظلم أن تظلم من ظلمك، ولا أقول في ٱسترجاع حقّك أو تبيينه ـ وإنما السَّماع التلفيقي ـ في ثوب النُّصح ـ ، ولا يسمع الإنسان لفريق الخبال، إلَّا إذا لم يلق البال؛ لأنَّ سماع الشهادة، مورث السَّعادة. **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ٣٧﴾ [ق].

فلما كان هذا «الصنف» قد أصابهم ذلك الدَّاء في مجانبة الدَّواء، هجموا علىٰ نصر ما رأوه حقًّا دون تحرّيه ومجانبة الباطل؛ بسبب الهوىٰ الغالب أو الظَّن الكاذب، فتركوا بذلك المعركة الوطيسة ـ التي تدور رحاها علىٰ إحقاق الحقّ وإبطال الباطل، وعدم الرضىٰ بأنصاف الحلول ـ ، وأوغلوا في المطاعنة ـ في «الصنف الأول» ـ في قالب المناصحة.

فلقد شكوت هذا «الصنف»، للوالد الكريم وللعلاَّمة الفهّيم[1] «محمد ٱبن إبراهيم شقرة» ـ حفظه اللَّه وأطال في عمره وأمدَّه من علمه ـ جفوة فلانٍ أنه يقول: «كذا» و«كذا».

فقال الوالد الطَّيب ـ بوابلٍ صيّب ـ : «ٱسمع يا إبني! أنت تربَّيت ثمَّ تعلمت، ويوجد من الناس من تعلم ولم يتربَّ، فإذا كان هذا حاله طالك جفاؤه».

قلت في نفسي: ما أعظمه من كلام صدر من علاَّمة فهَّام، فتذكرت ـ بعد تلك الكلمة ـ ما قرأته أيام الطَّلب عن شيخ الإسلام «ٱبن تيمية» رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه يقول ـ فيما معناه ـ ؛ وليس بلفظه: «أنَّ النقصان في التَّربية خللٌ في التَّوحيد، وكمال التَّربية كمال التَّوحيد».

فأقول لهذا «الصنف» ـ إذا فرح بما كتبت وصنعت ثم ٱنتابه الحسد في هذه الصنعة المتقنة؛ ورأىٰ أنه لا يبلغها ولا يكاد ـ ؛ بما دبَّجه لي الوالد الطَّيب، والعلاَّمة المطبّب ـ حفظه اللَّه ـ ؛ في دباجته «العزيرية الثَّانية» ـ هو سمَّها بذلك ـ لأني كنت أقرأ عليه من حينٍ إلىٰ آخرٍ من هذا السفر بالهاتف بقلبٍ لاهثٍ لاهف؛ أن يدلني علىٰ قولٍ عوار، أتجنّب به دار البوار ـ ؛ فممّا قال في تلك «الديباجة العزيرية الثَّانية»، ما لفظه: «**فَلْتهنأ يا أبا العزير ... بصالح عملٍ من عملك، ومن أحسن عملٍ ترجوه**

---

(١) قلت: لقد وصفت العلاَّمة الوالد بأوصافٍ ـ حقَّة في وصفه ـ ؛ في «التقديم»، يعلم الله أنه كاره لها، وكم حاول إقناعي في نزعها والبعد عنها فرفضت، وقلت له: لقد قدّمت في «المقدمة» ما رأيته مناسبًا وحقًّا أن يكتب ويشاع؛ فدعني أكتب ما آراه حقًّا أن يكتب في «التقديم» ـ من تلك الأوصاف ـ ، فحاول وحاول، ولم يستطع. فقال ـ حفظه الله ـ : ومن يستطيع أن يقنع جزائريًا؟! فقلت في نفسي: الحمد لله على هذه «الجزائرية» في الحقّ وليس في الباطل.

**من صالح عمل هو لك عند ربّك ما وفّقك اللّه إليك، ومنّ به عليك هو هذا «الكتاب» وشقيقه «الأول»، تفرح بهما قلوب المؤمنين، ويكبت اللّه بهما قلوب المنافقين الموتورين، الحاسدين الباغضين رسول اللّه وجماعة المؤمنين وهذا فضل اللّه يؤتيه من يشاء».**

فالكلام موثّق عندي بخطّ يديه عنوانه «الدّيباجة العزيرية الثّانية»، وأقد أودعته علىٰ أعلىٰ مخطوطة هذا السفر، فجزاه اللّه خيرًا علىٰ ما كتب من تلك الكلمات الحسنوات، التي أعتبرها الممد في الخلوات؛ كلما فترت همّتي قرأتها، لتعلو بها وتسمو.

- الصنف الثّالث:

وهم الأكثرون عددًا والأقلون عند اللّه قدرًا، لا يبالون فيما صرفوا فيه كلامهم، أكان بإنكارٍ أو تصديقٍ، أو مكابرةٍ وتلفيق دون تحقيق، وهذا الضرب هو الأغلب في الناس، كالثّيران ينطحون، وفي ذلك يكدحون، ومن ليلهم إلىٰ نهارهم في زبلٍ منتنٍ يسبحون، وأشقاهم منزلة، وأكرههم نتانة، الذي أوتي العلم ثم ٱنسلخ منه، فلقد مثّله اللّه ـ تعالىٰ ـ «المثل الأسوء». ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ [الأعراف: ١٧٦].

ثم يليه المتطلّعون للموائد وجمّاع المزاود ـ بما ألقي إليهم من فتات مداسٍ بالأحذية ـ؛ إذا حقّق ونظر ونثر، بعر، القول الباطل والفكر العاطل، ليفرح الكاره لما أنزل اللّه فيهز ـ لتلك الأقوال ـ «الخصر» و«الأرداف» و«الأطراف»، لكن ما علم ذلك الكاره لما أنزل اللّه أنّ أفكارهم وأقوالهم ـ التي لا يرتضيها اللّه بتاتًا ـ غثاء كغثاء السيل، لا

تنبت ولا تسمن ولا تغني من جوع، **قَالَ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ**: ﴿**فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي ٱلْأَرْضِ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾**﴾ [ الرّعد ].

فهؤلاء قد كثروا هذه الأيام؛ يغيّرون الشَّكل لأجل الأكل، يسطون علىٰ كلام البارع، ويكرهون المقارع، يُهيأ لهم صدور المجالس، لنثر الكلام الفالس، قد سلم منهم كلّ منافق وزنديق، وتسلّموا كلّ أمين وصديق، يحذرون منهم، ويُبعدون عنهم، وظنُّوا ـ بظنهم الكاذب ـ أنهم علىٰ شيء، وليس لهم شيء، وهؤلاء لا يخلون من عصرٍ، خاصة عصر التجديد، لإبطال كلّ قول نديد، فلقد كانوا في عصر «أحمد بن حنبل» ومن قبله، وفي عصر «آبن حزم»، وفي عصر «آبن تيمية»، ومن بعده، وفي عصر «محمد بن عبدالوهاب»، ومن بعده، ولقد كثروا في هذا العصر التَّجديدي للأمة مسارها.

يقول عليه الصلاة والسلام : «**لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر اللَّه، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم ـ وفي رواية ـ يقاتلون علىٰ الحقّ ظاهرين علىٰ من ناوأهم، إلىٰ يوم القيامة.**» [البخاري رقم ٣٦٤١ ومسلم رقم ٤٩٣٣].

فقد وصفهم بالقتال علىٰ الحقّ وهو أخصّ وصف لهم، وإن سمَّاهم هذا الصنف «خوارج»، و«فرق ضالة» و«أصحاب فتنة»؛ فما ضرَّت تلك الأسماء الفريق الأول، إلَّا من سمع وهوَّل.

فـ«الصنف الثاني» من المخالفين أو الخاذلين، و«الصنف الثالث» من المناوئين، وكلا «الصنفين» لا يضرا «الأول» لعناية اللَّه التي أحيطت

به. فمن كان الحقّ معه كان اللَّه معه، فإذا كان اللَّه ـ تعالىٰ ـ وعد في نصر مظلوم في عرضه أو دمه أو ماله؛ لقوله: ﴿ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ﴾[الحج: ٦٠]. فكيف يكون وعده لمظلوم في عقيدته ومنهجه يقارع الأعداء عليه؟! أليس في ذلك ـ ولا غيره ألبتة ـ قال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾﴾ [غافر]؟!!

فأضحىٰ هذا الفريق ـ أعاذنا اللَّه منه ـ الخاسر الأكبر، والهالك الأكثر؛ لعلمه الحقيقة، ثم يصرّ علىٰ الإلحاد بأقوال ضيّقة ـ الأفق ـ ورقيقة؛ لما طلب «المال»، و«الجاه»، و«المناصب»، صحبته الثعالب والذئاب، فلم يتركوا جهة منها إلَّا جرّوه، ولا حبل عنده ـ وإن كان رقيقًا ممسكًا به ـ إلَّا قطعوه، فٱنقطع بذلك دابرهم، وٱنكشف بذلك بهتانهم عيانًا.

فهذا الفريق إذا قرأ لي ما صنعت، خشَّن أنابيب صدره وحدَّم من طبعه، يسفّه وهو السَّفيه، ويشنّع وهو الشَّنيع، ويهوّل وهو الويل، لكن ليس له علوّ ـ في إبطال ما صنعته ورقمته ـ وإن ٱدَّعىٰ فيه غلوّ، فهو جاهل المطالب، لجمعه تلك المصائب، فسحقًا له. أينما ما حلّ أو ٱرتحل.

أسأل المولىٰ ـ سبحانه ـ أن يجعل عملي هذا صالحًا ولوجه خالصًا، وأن لا يجعل لأحدٍ منه شيئًا أبدًا، وأن يبارك فيه، ويبسط له القبول، عند أصحاب العقول، الذين لا يملّ من صحبتهم، ولا يسأم من ذكرهم، كيف وهم الكاشفة لكلّ موجة عاصفة، جعلهم المولىٰ

ـ سبحانه ـ رجومًا لكلّ ذميمٍ، وصواعق مرسلة لكلّ أفاكٍ أثيمٍ مشاءٍ بنميمٍ.

فله أسأل أن يجعل ما كتبت ذخرًا لي يوم ﴿لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الشعراء]. وأن يجعلني من الذين ﴿ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل]. وسبحانك اللّهم وبحمدك، أشهد أن لا إلـه إلَّا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

اللّهم ٱغفر لي خطيئَتي، وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به منّي، اللّهم ٱغفر لي هزلي وجدّي،وخطئي وعمدي، وكلّ ذلك عندي.

اللّهم صلّ وسلّم وبارك علىٰ نبيّنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين. آمين! آمين! آمين!

ٱنتهى شرح
«الدَّلَائِل فِي حُكْم مُوَالَاةِ أَهْلِ الإِشْرَاكِ»
مع قصة «حاطب بن أبي بلتعة»
ومع الرُّدود على المنحرفين

يوم الجمعة ٠٨ محرم ١٤٣١ هجرية
الموافق لـ: ٢٥ ديسمبر ٢٠٠٩ ميلادية
على السَّاعة السَّابعة ودقيقة مساء
الدّنمارك ـ أورهوس ـ

# «فِهْرِس المَوْضُوعَات»

# الفهرس

«إِحْقَاق الحَقِّ فِي الرُّجُوعِ إِلى المَذْهَبِ الحَقِّ ١/٢»

«مَسْأَلة الإِيمَان فِي كَفَّتَي المِيزَان ١/١»

«مَنْهج أَهْل السُنَّة فِي تَقْرِير عَقِيدَة الأُمَّة ١/١»